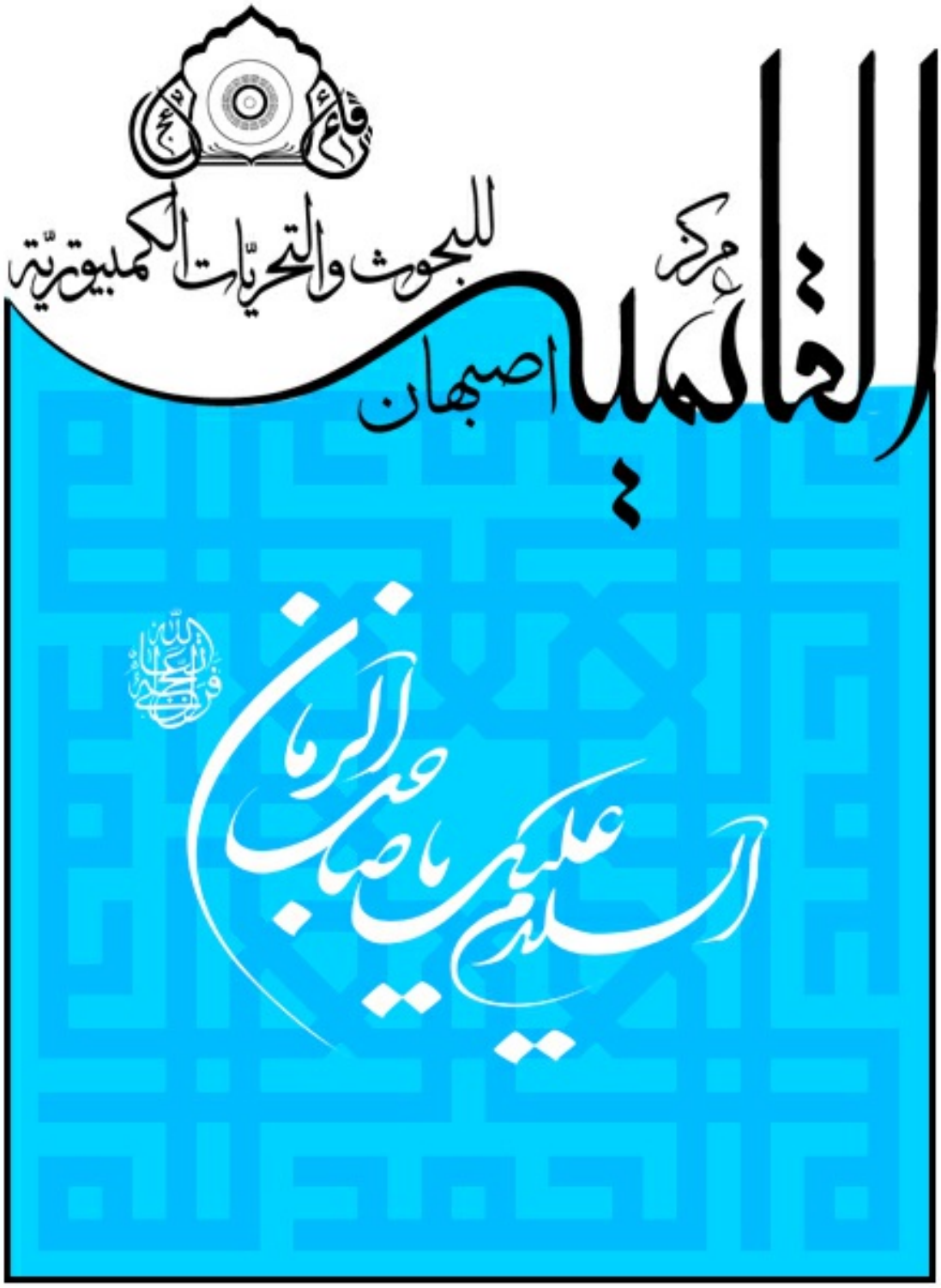

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

الشهاب الثاقب

في

بيان معنى الناصب

للإمام المجتهد

محمد بن إسماعيل الأمير

١١٠٧ - ١١٨٢ هـ

تحقيق

الدكتور محمد عزير شمس

بسم الله الرحمن الرحیم

الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب

کاتب:

سیدمهدی رجایی

نشرت فی الطباعة:

مولف

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵

الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب ----- ۸

اشاره ----- ۸

هویه الکتاب ----- ۸

مقدمه المحقق ----- ۱۱

الأساس فی الخلاف: ----- ۱۲

الأسباب والدوافع: ----- ۱۵

اشاره ----- ۱۵

الأوّل: الانحراف الذاتی. ----- ۱۸

الثانی: الحسد. ----- ۲۱

الثالث: الحقد الدفین. ----- ۲۲

الرابع: الطمع فی الحطام. ----- ۲۵

الخامس: الجهل. ----- ۲۶

السادس: الإعلام المضادّ. ----- ۲۷

مظلومیّه الشیعه: ----- ۳۰

علماء الشیعه: ----- ۳۱

اشاره ----- ۳۱

وهذا الکتاب: ----- ۳۳

ترجمه حیاه المؤلّف ----- ۳۴

اسمه ونسبه: ----- ۳۴

الاطراء علیه: ----- ۳۵

ملامح من حیاته: ----- ۳۷

مشایخه ومن روی عنهم: ----- ۴۲

تلامذته ومن یروی عنه: ----- ۴۳

مکانته العلمیّه: ۴۵
تآلیفه القیّمه: ۴۶
شاعریّته: ۵۲
رسالته الی ابنه الشیخ محمّد: ۵۳
ولادته ووفاته: ۵۶
کرامات باهره للمؤلّف: ۵۸
فی طریق التحقیق: ۵۹
مصادر المقدّمه ۶۱
اشاره ۶۱
الصفحه الاُولی من النسخه المخطوطه ۶۲
الصفحه الأخیره من النسخه المخطوطه ۶۳
الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب للفقیه المحدّث ۶۴
اشاره ۶۴
مقدّمه المؤلف ۶۶
المقدّمه ۶۷
اشاره ۶۷
الفائده الاُولی: فی حقیقه الاسلام فی زمن الرسول صلی الله علیه و آله ۶۷
الفائده الثانیه: فی دلاله حدیث الغدیر ۷۶
الفائده الثالثه: فی تقسیم الضروری الی ضروری المذهب والدین ۸۵
الفائده الرابعه: فی أنّ الامامه من ضروریّات الدین ۸۹
الفائده الخامسه: فی أنّ محبّه أهل البیت علیهم السلام من ضروریّات الدین ۹۶
الفائده السادسه: فی معنی الایمان والاسلام ۱۰۰
الباب الأوّل ۱۰۷
اشاره ۱۰۷
المطلب الأوّل: فی بیان معنی النصب ۱۰۷
المطلب الثانی: فی کلمات العلماء فی معنی الناصب ۱۱۵

المطلب الثالث: فی الأدلّه الدالّه علی نصب اولئک المخالفین ---- ۱۳۲
المطلب الرابع: فی جمله من الأخبار المشتمله علی ذکر الناصب ---- ۱۶۲
الباب الثانی ---- ۱۷۶
اشاره ---- ۱۷۶
المطلب الأوّل: فی بیان معنی الکفر ---- ۱۷۶
المطلب الثانی: فی تقسیم الناس باعتبار الامامه ---- ۱۹۰
المطلب الثالث: فی تفسیر الایمان ---- ۲۰۳
المطلب الرابع: فی کفر الناصبین والمخالفین ---- ۲۰۵
المطلب الخامس: فی ارتداد بعض الصحابه ---- ۲۱۱
المطلب السادس: وجه العذر فی عدم محاربه علی علیه السلام لمن تقدّمه ---- ۲۲۵
اشاره ---- ۲۲۵
تتمیم: ---- ۲۳۵
المطلب السابع: فی کفر الغاصبین والمحاربین لعلی علیه السلام ---- ۲۳۷
الباب الثالث: فی أحکام النصّاب والمخالفین ---- ۲۴۱
اشاره ---- ۲۴۱
البحث الأوّل: فی نجاسه النصّاب والمخالفین ---- ۲۴۲
البحث الثانی: فی بیان أحکام مناکحه النصّاب والمخالفین ---- ۲۵۴
اشاره ---- ۲۵۴
بحث مع أصحابنا: ---- ۲۵۸
کلام مع شیخنا الشهید: ---- ۲۶۱
البحث الثالث: فی اباحه دمائهم وحلّ أموالهم ---- ۲۶۴
اشاره ---- ۲۶۴
حلّ دم الناصب وماله: ---- ۲۶۶
فهرس الکتاب ---- ۲۹۰
الآثار المطبوعه للمحقّق ---- ۲۹۷
تعریف مرکز ---- ۳۲۱

الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب

اشاره

سرشناسه:بحرانی، یوسف بن احمد، ۱۱۰۷ - ۱۱۸۶ق.

عنوان و نام پدیدآور:الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب/ یوسف بن احمد البحرانی؛ تحقیق مهدی الرجائی.

مشخصات نشر:قم: مهدی رجائی، ۱۴۱۹ق. = ۱۳۷۷.

مشخصات ظاهری:۲۹۶ ص.

شابک:۱۳۰۰۰ریال ۹۶۴-۶۱۲۱-۳۵-۷ :

یادداشت:عربی.

یادداشت:کتابنامه به صورت زیرنویس.

موضوع:خلافت -- دفاعیه ها و ردیه ها

موضوع:ناصبیان

شناسه افزوده:رجایی، سیدمهدی، ۱۳۳۶ -، مصحح

رده بندی کنگره:BP۲۲۳/۵۴/ب ۳۳ش ۹ ۱۳۷۷

رده بندی دیویی:۲۹۷/۴۵۲

شماره کتابشناسی ملی:م ۷۷-۱۱۸۴۵

ص :۱

هویه الکتاب

بحرانی، یوسف بن أحمد، ۱۱۰۷-۱۱۸۶ ق.

الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب / یوسف بن أحمد البحرانی؛ تحقیق مهدی الرجائی - قم: مهدی

رجائی، ۱۴۱۹ ق، ۱۳۷۷.

۲۹۸ ص

۱۳۰۰ ریال: - ISBN ۹۶۴-۶۱۲۱-۳۵-۷

فهرستنویسی بر اساس اطلاعات فیپا (فهرستنویسی

پیش از انتشار).

کتابنامه به صورت زیر نویسی.

۱ ناصبیان ۲ خلافت - دفاعیّه ها وردّیه ها.

الف رجائی، مهدی، ۱۳۳۶ - مصحح. ب. عنوان.

۹ ش ۳ ب / ۲۲۳/۵۴ ۲۹۷/۴۵۲ Bp

۷۷-۱۱۸۴۵ م

الکتاب: الشهاب الثاقب

تألیف: الشیخ یوسف البحرانی

تحقیق: السیّد مهدی الرجائی

الناشر: المحقّق

طبع: أمیر - قم

العدد: ۱۰۰۰ نسخه

الطبعه: الاُولی

العنوان: قم المقدّسه - ص ب ۷۵۳-۳۷۱۸۵ - تلیفون وفاکس ۷۳۲۰۶۷

الجمهوريّه الاسلاميّه الايرانيّه

ص:٢

مقدمه المحقق

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد للّه ربّ العالمين، والصلاه والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، واللعن الدائم على أعدائهم ومبغضيهم ومنكرى فضائلهم الى قيام يوم الدين.

وأنكى من الكفر اللعين بطانه تمثّل فى أفكارها البعد والقرب

فقرب من الاسلام يبدو بمظهر وبعد عن الايمان جاش به النصب(۱)

انّ من أخطر ما أفرزه الخلاف الذى حدث بين المسلمين عقيب رحله النبىّ المصطفى صلى الله عليه و آله الى الرفيق الأعلى، ظاهره النصب والعداوه لأهل البيت النبوىّ فى المجتمع الاسلامى.

وتكمن خطورتها فى أنّها اتّخذت أبعاداً مختلفه جرّت على المسلمين البلاء والويلات، وانسحبت على معالم الدين وتعاليمه، حتّى أفقدها روحها ونضارتها وحكمتها، فأصبحت مجرّد طقوس رتيبه فارغه من المحتوى، ولم يعد لها أثر على العقيده والسلوك الاّ بصوره عكسيّه، الأمر الذى تمخض عنه أن أصبحت الاُمّه الواحده فرقاً وأحزاباً، كلّ فرقه ترى أنّ الحقّ معها فيما تنتهجه من تصوّرات وأساليب، وانّ الباطل فى خلاف ذلك.

وأصبح كلّ حزب يتصيّد على الآخر نقاط ضعفه ليدينه بها، ويرمى خصمه

۱- (۱) هذان البيتان من قصيده للشيخ محسن المعلّم وقد كتبا على الصفحه الاُولى من كتابه النصب والنواصب.

بالكفر والمروق والالحاد، فى الوقت الذى ينضوى الجميع فيه تحت مبدأ واحد ، ويستقون معارفهم من منبع واحد، ويسعون نحو هدف واحد.

والذى يبدو من خلال دراسه واقع الظروف النفسيّه والاجتماعيّه لتلك الحقبه من الزمن، أنّ هذا التصدّع فى بناء المجتمع المسلم وما آلت اليه الأحوال لم يكن ليحدث بصوره اتّفاقيّه عفويّه، بل كان هناك تخطيط مسبق رسمت خطوطه العريضه فى زمان النبىّ صلى الله عليه و آله، ولعلّ فى قوله تعالى (أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ) (۱) ما يؤكّد ذلك.

ويشهد له ما ذكره المؤرّخون من مختلف الحوادث، ومنها المحاوله التى استهدفت شخص النبىّ صلى الله عليه و آله بعد منصرفه من غزوه تبوك(۲). على أنّ الآيه الشريفه أفادت وبصوره قاطعه أنّ الانقلاب واقع لا محاله، سواء رحل النبىّ صلى الله عليه و آله عن الدنيا موتاً أو قتلاً، ولقد تحقّق ذلك الانقلاب الذى حمل معه المآسى والآلام، ولا زالت الاُمّه تعانى من ويلاتها، فانّه أعقبها تمزّقاً وتشتّتاً فى شتّى الميادين.

الأساس فى الخلاف:

وتبدأ الحكايه بعلى عليه السلام وتنتهى بشيعه على عليه السلام. وانّما قلنا انّها تبدأ بعلى عليه السلام فلأنّ منشأ الخلاف وأساسه هو الخلافه بعد الرسول صلى الله عليه و آله، فهل أنّ الامامه منصب الهىّ لا يختلف عن النبوّه الاّ فى صوره التعيين وكيفيّته بالمباشره أو بالواسطه؟ بمعنى أنّ تعيين النبىّ صلى الله عليه و آله عن طريق الوحى، وأمّا تعيين الامام فعن طريق النبىّ صلى الله عليه و آله، وكلا الأمرين يرجعان بالمآل الى اللّه تعالى، أو أنّ الامامه زعامه

۱- (۱) آل عمران: ۱۴۴.

۲- (۲) راجع تفاصيل هذا الحدث: بحار الأنوار ۲۱:۱۸۵-۲۵۲ باب غزوه تبوك وقصّه العقبه.

مدنيّه يرجع فيها الاختيار والتعيين الى الناس أنفسهم؟ وعلى هذا فهل أنّ الأحقّ بهذا المنصب هو على بن أبى طالب عليه السلام أو أنّه أبو بكر؟

ذلك هو أساس القضيّه ومحورها، وعليه دارت رحى الخلاف بين المسلمين، وهو النواه الأُولى لحدوث الصراع فيما بينهم، وكان من نتيجته هذا الانقسام فى الصفّ الاسلامى، الذى لا زالت جراحاته تنزّ الى يوم الناس هذا.

فقد قال الشيعه استناداً الى النصوص القرآنيّه والروايات الصريحه: انّ خليفه الرسول هو على بن أبى طالب عليه السلام، ومن بعده الأئمّه الأحد عشر من ذرّيه الرسول صلى الله عليه و آله، وقد أخذت الأدلّه بأعناقهم، فأصرّوا على موقفهم، واحتجّوا على مدّعاهم، وأقاموا براهينهم، وعرفوا بالشيعه الاماميّه، أو بالشيعه الاثنى عشريّه.

وقال غير الشيعه: انّ الخليفه بعد الرسول صلى الله عليه و آله هو أبو بكر بن أبى قحافه، وأنكروا النصّ على الامامه، وانّ النبىّ صلى الله عليه و آله لم يعيّن خليفه من بعده، بل أوكل الأمر الى الأُمّه لتختار لها حاكماً، فوقع اختيارها على أبى بكر، وحاولوا التشكيك فى دلاله كلّ النصوص التى احتجّ بها الشيعه.

واتّسعت دائره الخلاف شيئاً فشيئاً لتطال المسائل الأصليّه والفرعيّه، حتّى بلغت حدّ التباين بين الطرفين، وأخذت تزداد اتّساعاً بمرور الأيّام، وتتعمّق هوّه الخلاف. وعلى إثر ذلك افترقت الأُمّه الى مذاهب وآراء، كلّ منها يرى أنّه أصاب الحقّ والحقيقه، وغيره على خلاف الحقّ والحقيقه، وكان فى ذلك تصديق لما أنبأ به النبىّ صلى الله عليه و آله فى الحديث المشهور ستفترق امّتى... الخ(١).

ومن الطبيعى أن يكون لكلّ من هذه المذاهب والآراء أنصار ومؤيّدون، وكانت المساجلات بين الأطراف المتنازعه، ومحورها الأساس الامامه والامام

١- (١) راجع: بحار الأنوار ٣:٢٨.

بعد الرسول صلى الله عليه و آله.

«وعلى هو المبتلى والمبتلى به، ودواعى ابتلائه والابتلاء به متكاثره، وقد اقترنت به حياته وبعد مماته، فهو رجل الدار يوم الانذار، وطالما كرّر النبىّ صلى الله عليه و آله وأكثر النصّ عليه بذلك (صلّى اللّه عليهما وآلهما) ومن ذلك يوم الغدير ذلك اليوم المشهود، اذن فقد اختصّ بخلافه النبىّ الأعظم والوصايه على الاُمّه من بعده، وفات بذلك على الطامعين ما يأملون، وهو بطل المواقف، أسد الحرب، وحيدره الوغى، وكاشف الكرب، والجيش كلّه عدّه وعدداً، اذن فهو العلم الفرد، وهو المخصوص (ومن السماء) بالاقتران بفاطمه سيّده النساء أجمعين، اريد هو ورُغِب فيه هو، وانصرف وجه رسول اللّه صلى الله عليه و آله عن سواه، وهو المستأثر بأوسمه السموّ وشارات الامتياز من اللّه فى كتابه، ومن رسوله فى قوله وعمله، فهو منه بمنزله هارون من موسى الاّ أنّه لا نبىّ بعده، وهو أخوه، وكلاهما من الآخر «على منّى وأنا منه» وهو نفسه كما عبّر اللّه فى قرآنه، وهو المفرد فى مناجاته، والوحيد فى فتح بابه الى مسجده الأعظم، والموصوف بأنّه مع القرآن والقرآن معه، ومع الحقّ والحقّ معه، اذن هو حائز الملكات، ونائل الامتيازات الالهيّه والنبويّه»(۱).

واذا كان على عليه السلام بهذه المثابه، ولم تكن نظره الناس اليه، كما رآه بها القرآن والرسول، فمن الطبيعى أن تبرز كوامن النفوس وخفايا بعض القلوب، فتولّد العداء وطفح لعلى وآل على وشيعتهم، فكانت بذره النصب والبغضاء لعلى عليه السلام وشيعته.

وسواء كان النصب مبدأ سياسيّاً كما قيل، أو أعمّ كما هو الصحيح، فقد اتّخذت المسأله منحى خطيراً، ومؤثراً على العقيده والسلوك.

۱- (۱) النصب والنواصب ص ۲۱.

الأسباب والدوافع:

اشاره

ولعلّ البعض يتساءل ويقول: اذا كانت مسأله الامامه والامام بعد الرسول صلى الله عليه و آله ممّا وقع فيها الخلاف بين المسلمين، فلا تعدو أن تكون كأيّ مسأله اخرى تختلف فيه الآراء والأنظار، والاختلاف سنّه كونيّه من سنن الحياه، ومن الطبيعى جدّاً أن تتعدّد الآراء وتختلف النظرات نقضاً وابراماً وسعه وضيقاً، ومثلها مثل سائر المسائل الكلاميّه الأُخرى التى وقعت موقع الجدل، والحوار بين العلماء والمفكّرين، وليس هناك ما يدعو الى النصب والعداء، وما يترتّب على ذلك من آثار.

وللاجابه عن هذا التساؤل وما ينبثق عنه من تساؤلات اخرى يحسن بنا أن نذكر تمهيداً يهيّئنا لذكر الأسباب والدوافع، ونوجز ما نودّ قوله فى أمرين:

الأوّل: أنّ موضوع الامامه والخلافه بعد الرسول صلى الله عليه و آله - كما هى فى عقيده الشيعه الاماميّه - من المواضيع ذات الخطوره؛ لأنّها تشكل دعامه من دعائم الدين، وركيزه يعتمد عليها أساس الارتباط به، وما يتفرّع عليه من تطبيق عملىّ لمعطياته وأحكامه وتعاليمه، وليست هى مجرّد زعامه مدنيّه وحكم ادارى، بل هى امتداد للنبوّه بجميع معطياتها، وانّ الامام هو القائم مقام الرسول صلى الله عليه و آله فى جميع ما يقوم به الرسول صلى الله عليه و آله من أدوار فى التشريع والتنظيم والتطبيق، وعلى مختلف الأصعده والشؤون الفرديّه والاجتماعيّه، دينيّه كانت أو دنيويّه أو اخرويّه ولا يستثنى من ذلك الاّ ما يختصّ به مقام النبوّه.

ثمّ انّ النصوص الوارده فى موضوع الامامه والامام تحدّد الاتّجاه تحديداً لامجال فيه للاختيار.

وبعباره اخرى: انّ الانتماء الحقيقى للدين لا يتمّ الاّ بالرضا والتسليم بجميع ما يميله من تعاليم وأحكام، ولابدّ فيها من الاستناد الى هذا المنبع دون سواه.

ويترتّب على هـذا أثر خطير، وهو أنّ كلّ من جانب هـذا الأمر أو خالفه، فهو ليس على شـيء، وتلك نتيجه طبيعيّه أكّـدت عليها النصوص، وخصوصاً فى مسأله الامامه.

ولاشكّ أنّ هذه المقوله تركت أثراً بالغاً فى النفوس سلباً وايجاباً، واختلفت ردّه الفعل شدّه وضعفاً وقبولاً ورفضاً.

الثانى: أنّ الضـروره الزمنيّه التى قام فيها الرسول صـلى الله عليه و آله بـدور التبليغ لاخراج الناس من الظلمات الى النور قـد بلغت ثلاثاً وعشـرين عاماً، وقد تخلّلتها مصادمات وحروب ضاريه اضـطرّ اليها الرسول صلى الله عليه و آله لحمايه دعوته والدفاع عنها، حتّى تمكّن صـلى الله عليه و آله من اخضـاع معارضـيه الى حـدّ ما، ولا أقلّ من تمكّنه من السـيطره على الرقعه التى كانت تحت نفوده، ودخل الناس فى دين اللّه أفواجاً.

ولكن كـانت قناعـات الناس فى ارتباطهم بهـذا الـدين، وانعكاس التـديّن على على سـلوكهم متفاوته، وذلك لاختلاف قابليّاتهم واستعداداتهم، فمنهم من بلغ حدّاً من القناعه والايمان، بحيث رسخ الدين فى قلبه، فلا يرقى اليه شكّ أو شبهه.

ومنهم دون ذلك، ومنهم من هو حديث العهد بهذا الدين، ومنهم من أسـلم طمعاً، ومنهم من رأى نفسه مضطرّاً للدخول فى هذا الدين، ومنهم من أسلم نفاقاً، ومنهم غير ذلك.

وقـد تحـدّث القرآن الكريم فى العديـد من الآيـات عن هـذه النمـاذج المختلفه، فقال تعالى: (قُلْ أَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْـدَ رَبِّهِمْ جَنّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها وَ أَزْواجٌ مُطَهَّرَهٌ وَ رِضْوانٌ مِنَ اللّهِ وَ اللّهُ بَصِـيرٌ بِالْعِبادِ * اَلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنا إِنَّنا آمَنّا فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَ قِنا عَذابَ النّارِ * اَلصّابِرِينَ وَ الصّادِقِينَ

وَ الْقانِتِينَ وَ الْمُنْفِقِينَ وَ الْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحارِ) (۱) (هُوَ الَّذِی أَنْزَلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ مِنْهُ آیاتٌ مُحْکَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْکِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَهِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَ الرّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَقُولُونَ آمَنّا بِهِ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما یَذَّکَّرُ إِلاّ أُولُوا الْأَلْبابِ) (۲) (إِنَّ اللّهَ اشْتَری مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنْفُسَهُمْ وَ أَمْوالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّهَ یُقاتِلُونَ فِی سَبِیلِ اللّهِ فَیَقْتُلُونَ وَ یُقْتَلُونَ) (۳)

(وَ مِنَ النّاسِ مَنْ یَقُولُ آمَنّا بِاللّهِ وَ بِالْیَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِینَ) (۴) (وَ إِذا لَقُوکُمْ قالُوا آمَنّا وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَیْکُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَیْظِ) (۵) (قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لکِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمّا یَدْخُلِ الْإِیمانُ فِی قُلُوبِکُمْ) (۶) (إِنَّ الَّذِینَ یُنادُونَکَ مِنْ وَراءِ الْحُجُراتِ أَکْثَرُهُمْ لا یَعْقِلُونَ) (۷) (الْأَعْرابُ أَشَدُّ کُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلاّ یَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللّهُ عَلی رَسُولِهِ وَ اللّهُ عَلِیمٌ حَکِیمٌ * وَ مِنَ الْأَعْرابِ مَنْ یَتَّخِذُ ما یُنْفِقُ مَغْرَماً وَ یَتَرَبَّصُ بِکُمُ الدَّوائِرَ عَلَیْهِمْ دائِرَهُ السَّوْءِ وَ اللّهُ سَمِیعٌ عَلِیمٌ) (۸) (وَ مِمَّنْ حَوْلَکُمْ مِنَ الْأَعْرابِ مُنافِقُونَ وَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ مَرَدُوا عَلَی النِّفاقِ...) (۹) (وَ الَّذِینَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِراراً وَ کُفْراً وَ تَفْرِیقاً بَیْنَ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِرْصاداً

۱- (۱) آل عمران: ۱۵-۱۷.

۲- (۲) آل عمران: ۷.

۳- (۳) التوبه: ۱۱۱.

۴- (۴) البقره: ۸.

۵- (۵) آل عمران: ۱۱۹.

۶- (۶) الحجرات: ۱۴.

۷- (۷) الحجرات: ۴.

۸- (۸) التوبه: ۹۷-۹۸.

۹- (۹) التوبه: ۱۰۱.

لِمَنْ حارَبَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَ لَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنا إِلاَّ الْحُسْنى وَ اللّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ) (۱) (وَ مِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْها رَضُوا وَ إِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْها إِذا هُمْ يَسْخَطُونَ) (۲) (وَ مِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ) (۳) (لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَ قَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ) (۴).

الى كثير من الآيات البيّنات، وتفيدنا بعض هذه الآيات أنّ رواسب الجاهليّه ما زالت فى نفوس بعضهم من دون أن يكون لانتمائه للدين قدره على اقتلاع جذور الماضى من نفسه.

واذا أحطنا خبراً بهذين الأمرين أمكننا ذلك من بيان أسباب النصب والعوامل التى أدّت الى بغض على وبنيه وشيعته، وهى عدّه امور:

الأوّل: الانحراف الذاتى.

انّ ممّا ابتلى به الاسلام ورسوله صلى الله عليه و آله فى مطلع الدعوه قضيّه النفاق والمنافقين، وكان المنافقون يشكلون حجر العثره فى مسار الاسلام، وكانوا أشدّ خطراً على الاسلام من اليهود والمشركين، وقد لعب النفاق دوره الخبيث فى محاوله تفتيت البنيه الداخليّه التى شيّدها النبىّ صلى الله عليه و آله للاسلام، وسعوا الى زعزعه الأُسس التى وضعها النبىّ صلى الله عليه و آله لبناء المجتمع الاسلامى المتكامل.

ولكن وان كان النفاق اسلوباً حباناً فى التعامل مع الأحداث ولا يكشف عن هويّته الاّ أنّ الرصد الالهى قد كشف عن الكثير من مؤامرات المنافقين، كما أنّ النبىّ صلى الله عليه و آله قد أحبط الكثير من تدبيراتهم الكيديّه، وكان الوحى الالهى فى تتابع

۱- (۱) التوبه: ۱۰۷.

۲- (۲) التوبه: ۵۸.

۳- (۳) التوبه: ۶۱.

۴- (۴) التوبه: ۴۸.

مستمرّ لافشال خططهم وفضح أساليبهم، وقد اعتمد النبيّ صلى الله عليه و آله عدّه طرق للكشف عن هويّه النفاق والمنافقين، وفى بعض الآيات المتقدّمه ما يلقى الضوء على بعض تلك الطرق.

ومن أهمّ الأساليب التى اتّخذها النبيّ صلى الله عليه و آله أن جعل حبّ على عليه السلام وبغضه مقياسين لمعرفه المؤمن والمنافق، وذلك لأنّ عليّاً عليه السلام يمثّل الاستقامه بأكمل معانيها، ويجسّد الفطره السليمه بأطهر صورها، فكان حبّه أماره على الاستقامه، وكان بغضه أماره على الانحراف والنفاق، ويوضح لنا هذا المعنى كم غير قليل من النصوص، نكتفى بالاشاره الى بعضها، وكلّها مرويّه عن النبيّ صلى الله عليه و آله وبعبارات مختلفه الّا أنّها تحمل مضموناً واحداً، ومنها:

* لا يحبّ عليّاً الّا مؤمن، ولا يبغضه الّا منافق(۱).

* لا يحبّك الّا مؤمن، ولا يبغضك الّا منافق(۲).

* لا يبغض عليّاً مؤمن، ولا يحبّه منافق(۳).

* يا على طوبى لمن أحبّك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك(۴).

* ثلاث من كنّ فيه فليس منّى ولا أنا منه: بغض علىّ، ونصب أهل بيتى، ومن قال الايمان كلام(۵).

* عن أبى سعيد الخدرى، قال: كنّا لنعرف المنافقين نحن معشر الأنصار

۱- (۱) كنز العمّال ۶۲۲:۱۱ برقم: ۳۳۰۲۹.

۲- (۲) كنز العمّال ۶۲۲:۱۱ برقم: ۲۳۰۲۸.

۳- (۳) كنز العمّال ۶۲۲:۱۱ برقم: ۳۲۰۲۷.

۴- (۴) كنز العمّال ۶۲۲:۱۱-۶۲۳ برقم: ۳۳۰۳۰.

۵- (۵) كنز العمّال ۶۲۳:۱۱ برقم: ۳۳۰۳۱.

ببغضهم على بن أبى طالب(۱).

* عن المساور الحميرى عن امّه قالت: دخلت على امّ سلمه فسمعتها تقول:

كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله يقول: لا يحبّ عليّاً منافق، ولا يبغضه مؤمن(۲).

الى غير ذلك من النصوص الصريحه فى هذا المعنى.

هذا وهناك علامات اخرى ذات صله بما نحن فيه من بيان الانحراف الذاتى، وقد جعل فيها على وأولاده عليهم السلام مقياساً لمعرفته، ومنها:

ما حدّث به عباده بن الصامت: كنّا نبور أولادنا بحبّ على بن أبى طالب رضى اللّه عنه، فاذا رأينا أحدهم لا يحبّ على بن أبى طالب، علمنا أنّه ليس منّا وأنّه لغير رشده(۳).

قال الحافظ الجزرى: وهذا حديث مشهور من قديم والى اليوم أنّه ما يبغض عليّاً رضى اللّه عنه الاّ ولد الزنا(۴).

ومنها: ما أخرجه الحافظ ابن مردويه بسنده، عن أحمد، قال: سمعت الشافعى يقول: سمعت مالك بن أنس يقول: قال أنس بن مالك: ما كنّا لنعرف الرجل لغير أبيه الاّ ببغض على بن أبى طالب رضى اللّه عنه(۵).

ومنها: ما رواه أبو بكر بن أبى قحافه، قال: رأيت رسول اللّه صلى الله عليه و آله خيّم خيمه وهو متّكىء على قوس عربيّه، وفى الخيمه على وفاطمه والحسن والحسين، فقال: معاشر المسلمين أنا سلم لمن سالم أهل الخيمه، حرب لمن حاربهم، ولىّ

۱- (۱) الجامع الصحيح للترمذى ۵:۶۵۳ برقم: ۳۷۱۷.

۲- (۲) نفس المصدر.

۳- (۳) كتاب النصب والنواصب ص ۱۰۱.

۴- (۴) باختصار عن نفس المصدر ص ۱۰۱.

۵- (۵) النصب والنواصب ص ۱۰۱.

لمن والاهم، لا يحبّهم الّا سعيد الجدّ طيّب المولد، ولا يبغضهم الّا شقيّ الجدّ ردىء المولد(۱).

وممّا يناسب ذكره كقضيّه خارجيّه تصديقاً لهذه النصوص، ما أورده صاحب كتاب النصب والنواصب من أحوال دلف بن القاسم بن عيسى العجلى، وانّه كان ينتقص على بن أبى طالب، ويضع منه ومن شيعته، وينسبهم الى الجهل، وانّه قال يوماً - وهو فى مجلس أبيه ولم يكن أبوه حاضراً -: انّهم يزعمون أن لا ينتقص عليّاً أحد الّا كان لغير رشده، وأنتم تعلمون غيره الأمير - يعنى أباه - وأنّه لا يتهيّأ الطعن على أحد من حرمه، وأنا أبغض علياً، فما كان أوشك من أن خرج أبو دلف، فلمّا رأيناه قمنا له، فقال: قد سمعت ما قاله دلف، والحديث لا يكذب، والخبر الوارد فى هذا المعنى لا يختلف، هو واللّه لزنيه وحيضه، وذلك أنّى كنت عليلاً فبعثت الىّ اختى جاريه لها كنت بها معجباً، فلم أتمالك أن وقعت عليها وكانت حائضاً، فعلقت به، فلمّا ظهر حملها وهبتها لى، فبلغ من عداوه دلف هذا لأبيه ونصبه ومخالفته له؛ لأنّ الغالب على أبيه التشيّع والميل الى على أن شنع عليه بعد وفاته وهو ما حدّث به...(۲).

ويكفينا ذلك شاهداً على أنّ الانحراف الذاتى أحد أسباب النصب والعداء لعلى عليه السلام، على أنّه قد ذكرت عدّه علامات اخرى تكشف عن الانحراف، والمقياس فيها على عليه السلام ومن شاء فليراجع(۳).

الثانى: الحسد.

كان على عليه السلام ربيب الوحى، ورفيق النبوّه، وكان كما تحدّث عن نفسه حول

۱- (۱) باختصار عن نفس المصدر ص ۱۰۱.

۲- (۲) كتاب النصب والنواصب ص ۳۱۶-۳۱۷.

۳- (۳) نفس المصدر ص ۳۱۷.

صلته برسول اللّه صلى الله عليه و آله: وقد علمتم موضعى من رسول اللّه صلى الله عليه و آله بالقرابه القريبه، والمنزله الخصيصه، وضعنى فى حجره وأنا ولد يضمّنى الى صدره، ويكنفنى الى فراشه، ويمسّنى جسده، ويشمّنى عرفه، وكان يمضغ الشىء ثمّ يلقمنيه، وما وجد لى كذبه فى قول، ولا خطله فى فعل... ولقد كنت أتّبعه اتّباع الفصيل اثر امّه، يرفع لى فى كلّ يوم من أخلاقه علماً، ويأمرنى بالاقتداء به، ولقد كان يجاور فى كلّ سنه بحراء ولا يراه غيرى، ولم يجمع بيت واحد يومئذ فى الاسلام غير رسول اللّه صلى الله عليه و آله وخديجه وأنا ثالثهما، أرى نور الوحى، وأشمّ ريح النبوّه(۱).

وأضف الى ذلك الكمالات الشخصيّه الأُخرى - وقد تقدّم بعض خصائصه فيما نقلناه من كتاب النصب والنواصب - والعنايات الالهيّه الخاصّه، والتى أهلته وهيّأته ليكون الشخص التالى لرسول اللّه صلى الله عليه و آله فى جميع ما يتفاوت فيه أبناء البشر، وكان النبىّ صلى الله عليه و آله لا يألو جهداً فى التنويه والكشف عن مواطن العظمه فى شخصيّه ابن أبى طالب، وكان عليه السلام يزداد رفعه وسبقاً وشأناً وجلالاً كلّما ازدادت الأيّام مروراً، فاذا علمنا أنّه لم يكن أكبر القوم سنّاً آنذاك بل كان فى عمر الشباب، فمن الطبيعى أنّ ذلك يضجر بعض النفوس المريضه، فتضمر له الحسد والنصب والعداء، وقد ورد فى الحديث عن النبىّ صلى الله عليه و آله: من حسد علياً فقد حسدنى، ومن حسدنى فقد كفر(۲).

الثالث: الحقد الدفين.

وعرف على عليه السلام بالشجاعه والفروسيّه، وكانت شجاعته عليه السلام حديث الركبان ومضرب الأمثال، وكانت القبائل تفتخر بأنّ أحد أبنائها بارز علياً فى ميدان القتال.

۱- (۱) نهج البلاغه ص ۳۰۰ رقم الخطبه: ۱۹۲.

۲- (۲) كنز العمّال ۶۲۶:۱۱ برقم: ۳۳۳۰۵۰.

وقد وصفته سيّده النساء عليها السلام فی خطبتها فی مسجد أبيها صلی الله عليه و آله فقالت: كلّما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها اللّه، أو نجم قرن للشيطان، أو فغرت فاغره من المشركين، قذف أخاه وابن عمّه فی لهواتها، فلا ينكفیء حتّی يطأ صماخها بأخمصه، ويخمد لهبها بسيفه، مكدوداً فی ذات اللّه، مجتهداً فی أمر اللّه، قريباً من رسول اللّه، سيّداً فی أولياء اللّه، مشمّراً ناصحاً مجدّاً كادحاً، لا تأخذه فی اللّه لومه لائم(۱).

ويقول ابن أبی الحديد: وأمّا الشجاعه فانّه أنسی الناس فيها ذكر من كان قبله، ومحا اسم من يأتی بعده، ومقاماته فی الحروب مشهوره، يضرب بها الأمثال الی يوم القيامه، وهو الشجاع الذی ما فرّ قطّ، ولا ارتاع من كتيبه، ولا بارز أحداً الّا قتله، ولا ضرب ضربه قطّ فاحتاجت الاُولی الی ثانيه. وفی الحديث «كانت ضرباته وتراً» ولمّا دعا معاويه الی المبارزه ليستريح الناس من الحرب بقتل أحدهما، قال له عمرو: لقد أنصفك، فقال معاويه: ما غششتنی منذ نصحتنی الّا اليوم، أتأمرنی بمبارزه أبی الحسن وأنت تعلم أنّه الشجاع المطرق، أراك طمعت فی اماره الشام بعدی، وكانت العرب تفتخر بوقوفها فی الحرب فی مقابلته، فأمّا قتلاه فافتخار رهطهم بأنّه عليه السلام قتلهم أظهر وأكثر، قالت اخت عمرو بن عبدودّ ترثيه:

لو كان قاتل عمرو غير قاتله بكيته أبداً ما دمت فی الأبد

لكنّ قاتله من لا نظير له وكان يدعی أبوه بيضه البلد

وانتبه يوماً معاويه، فرأی عبد اللّه بن الزبير جالساً تحت رجليه علی سريره، فقعد فقال له عبد اللّه يداعبه: يا أمير المؤمنين لو شئت أن أفتك بك لفعلت، فقال:

۱- (۱) فاطمه صوت الحقّ الالهی للشيخ محسن المعلّم، الدرس الرابع من شرح الخطبه الاُولی ص ۶۵-۶۶.

لقد شجعت بعدنا يا أبا بكر، فقال: وما الذى تنكره من شجاعتى وقد وقفت فى الصفّ ازاء على بن أبى طالب، قال: لا جرم انّه قتلك وأباك بيسرى يديه وبقيت اليمنى فارغه يطلب من يقتله بها.

وجمله الأمر أنّ كلّ شجاع فى الدنيا اليه ينتهى، وباسمه ينادى فى مشارق الأرض ومغاربها(۱).

ولقد تغنّى الشعراء بشجاعه أبى الحسن، ومنهم ابن أبى الحديد المعتزلى فى علويّاته السبع، وقد كتبت بعض الأبيات من قصيدته العينيّه على ضريح أمير المؤمنين عليه السلام ومنها قوله يخاطب عليّاً عليه السلام:

يا هازم الأحزاب لا يثنيه عن خوض الحمام مدجج ومدرّع

....

يا قالع الباب الذى عن هزّه عجزت أكفّ أربعون وأربع

....

أأقول فيك سميدع كلّا ولا حاشا لمثلك أن يقال سميدع

ويقول جدّنا المرحوم آيه اللّه السيّد محمّد جمال الهاشمى الكلپايكانى فى احدى قصائده:

ولك المواقف لاذ فى أمجادها بدر وحلق فى علاها خيبر

(لاسيف الّا ذو الفقار ولا فتى الّاك) وحى فى جلالك يؤثر

يا شعر صه انّ المقام مقدّس فاصمت فصمتك من مقالك أشعر(۲)

ولكن هذه الشجاعه التى وظّفها أمير المؤمنين عليه السلام فى نصره النبىّ صلى الله عليه و آله ودعوته، وجدّل من خلالها أبطال الشرك وعتاه الكفّار، تركت القلوب تغلى عليه،

۱- (۱) شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد ۱:۲۰-۲۱.

۲- (۲) مع النبىّ صلى الله عليه و آله وآله عليهم السلام. ديوان آيه اللّه السيّد محمّد جمال الهاشمى ص ۴۹.

وأضبّت الصدور على حقده، وحمّلوا عليّاً عليه السلام المسؤوليّه، واعتبر الموتورن ذلك ديناً عليه، ولابدّ له أن يؤدّيه من نفسه وبنيه وشيعته، فكان النصب والعداء.

وقد أشارت الى ذلك سيّده النساء عليها السلام فى خطبتها الثانيه فى نساء المهاجرين والأنصار، فقالت: وما الذى نقموا من أبى الحسن؟ نقموا واللّه منه نكير سيفه، وقلّه مبالاته بحتفه، وشدّه وطأته، ونكال وقعته، وتنمّره فى ذات اللّه(۱).

وذكر شرّاح الخطبه الشقشقيّه عند قوله عليه السلام «فصغى رجل لضغنه» أنّ المراد به سعد بن أبى وقّاص، وكا ن فى نفسه شىء من على عليه السلام من قبل أخواله؛ لأنّ امّه حمقه بنت سفيان بن اميّه بن عبد شمس، ولعلى عليه السلام فى قتل صناديدهم ما هو معروف مشهور(۲).

الرابع: الطمع فى الحطام.

ومن الناس فئه لا يعنيها الاّ الكسب المادّى، وان جرّهم الى ارتكاب أكبر الجرائم وأبشعها، فكم من عرض هتك ودم حرام سفك، وكم من حقيقه شوّهت، وفكره صحيحه دلست، من أجل حفنه من دراهم، وتلك جنايه كبرى على الانسانيّه ذهب ضحيتها كثير من الحقائق والكرامات، وحلّت محلّها الأباطيل والخرافات، وكان ذلك أحد الأسباب التى جعلت للنصب طريقاً الى بعض النفوس.

يروى ابن أبى الحديد عن شيخه أبى جعفر أنّه قال: وقد روى أنّ معاويه بذل لسمره بن جندب مائه ألف درهم حتّى يروى أنّ هذه الآيه نزلت فى على بن أبى طالب (وَ مِنَ النّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا وَ يُشْهِدُ اللّهَ عَلى ما فِى قَلْبِهِ وَ هُوَ أَلَدُّ الْخِصامِ * وَ إِذا تَوَلّى سَعى فِى الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ

۱- (۱) فاطمه صوت الحقّ الالهى - الدرس الثانى من شرح الخطبه الثانيه ص ۲۵۳.

۲- (۲) كتاب النصب والنواصب ص ۳۲۸.

وَ اللّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ) (۱) وانّ الآيه الثانيه نزلت فى ابن ملجم، وهى قوله تعالى (وَ مِنَ النّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللّهِ) (۲) فلم يقبل، فبذل له مائتى ألف درهم فلم يقبل، فبذل له ثلاثمائه ألف فلم يقبل، فبذل له أربعمائه ألف فقبل وروى ذلك(۳).

الخامس: الجهل.

يرى المؤلّف أنّ الحقائق الدينيّه قد تعرّضت للتشويه والتغيير والتبديل بعد وفاه الرسول صلى الله عليه و آله من قبل القائمين على الحكم، وهذه النظره حقيقه تؤكّدها الشواهد التارخيّه التى تناولت الحديث عن الأحكام وملابساتها، وأصبح الاجتهاد فى مقابل النصّ سمه من سمات الخلفاء، حيث كانوا يخالفون النصّ القرآنى وما جاء به النبىّ صلى الله عليه و آله بشكل صريح، وجاء من بعدهم من حاول التبرير والتوجيه، فاذا أعياهم ذلك تمسّكوا بمقوله اجتهد فأخطأ. وقد استمرّ العمل على هذا المنهج الاّ فى الفتره الوجيزه التى تولّى فيها أمير المؤمنين الامام عليه السلام زمام الاُمور، فانّه حاول جاهداً أن يعيد الاُمّه الى رشدها، فكان يستند فى حكمه وقضائه الى كتاب اللّه وسنّه رسوله صلى الله عليه و آله.

وينبّه على خطأ الاُسلوب المتّبع لدى السابقين بما يحمل فى طيّاته من مسخ وتشويه لحقائق الدين وأحكامه.

وقد ترتّب على ذلك - كما يرى المؤلّف - أنّ ما وصل الى الناس من الدين وتعاليمه لم يكن هو المطلوب، فتربّت الاُمّه على الجهالات والحقائق المقلوبه، وتوارثت ذلك الأجيال، ولا سيّما فى الأطراف النائيه عن مركز الحكم والاداره،

۱- (۱) البقره: ۲۰۴-۲۰۵.

۲- (۲) البقره: ۲۰۷.

۳- (۳) شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد ۴:۷۳.

فكان ذلك أحد الأسباب الداعيه للنصب دون معرفه بحقيقه الاُمور، وقد اشتهر عن بعض بقاع الأرض فى تلك الأزمنه النصب والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام وبنيه وشيعته، كاصفهان والأندلس والبصره وحمص وغيرها(۱).

السادس: الإعلام المضادّ.

وثمّه سبب آخر لا يقلّ أهمّيه عن الأسباب المتقدّمه، وهو سبب مستقلّ بالنسبه الى فئه من الناس، وهو متمّم للسبب السابق بالسنبه الى فئه اخرى، وهو التضليل والتجهيل عن طريق نشر الأكاذيب مدحاً وقدحاً، وقد كان للحملات المسعوره التى رأسها معاويه بن أبى سفيان أثر كبير فى تشويه صوره التاريخ الاسلامى، ومسخ حقائقه، كما أنّ للمتزلّفين وذوى المطامع والوضّاعين أثراً فى افساد العقول والنفوس على مختلف الأصعده والمستويات، وتربّت أجيال وأجيال على ذلك.

وقد ساعد عليه ما فرضته سياسه الشيخين من منع تدوين الحديث، والتشدّد فى المنع حتّى بلغ الأمر الى فرض الحصار على الصحابه، وعدم السماح لهم بمغادره المدينه، الأمر الذى أدّى الى خنق الحقائق واماتتها شيئاً فشيئاً، وتوجيه أفكار الناس نحو مسار واحد محدّد أرادته سياسه القائمين على الأمر، وذلك أمر مثير وخطير، ويحمل أكثر من تساؤل.

ونشأ الناس يعتقدون بالأكاذيب على أنّها حقائق، واكتسبوا العداء والنصب من خلال ما تلقّوه، وتربّوا عليه من ضلالات(۲).

يقول سليم بن قيس فى كتابه: وكتب معاويه الى قضاته وولاته فى جميع الأرضين والأمصار: أن لا تجيزوا لأحد من شيعه على ولا من أهل بيته الذين

۱- (۱) راجع كتاب النصب والنواصب ص ۲۲۹-۲۴۴.

۲- (۲) راجع كتاب الغدير للشيخ الأمينى ۵:۲۰۸-۳۷۸.

یرون فضله، ویتحدّثون بمناقبه شهاده.

وکتب الی عمّاله: انظروا من قبلکم من شیعه عثمان ومحبّیه وأهل بیته وأهل ولایته الذین یرون فضله، ویتحدّثون بمناقبه، فادنوا مجالسهم وأکرموهم وقرّبوهم، واکتبوا الیّ بما یروی کلّ واحد منهم باسمه واسم أبیه وممّن هو، ففعلوا ذلک حتّی أکثروا فی عثمان الحدیث....

ثمّ کتب الی عمّاله: أنّ الحدیث قد کثر فی عثمان، وفشا فی کلّ مصر ومن کلّ ناحیه، فاذا جاءکم کتابی هذا فادعوهم الی الروایه فی أبی بکر وعمر، فانّ فضلهما وسوابقهما أحبّ الیّ وأقرّ لعینی، وأدحض لحجّه أهل هذا البیت....

ثمّ کتب نسخه جمع فیها ما روی فیهم من المناقب والفضائل، وأنفذها الی عمّاله وأمرهم بقراءتها علی المنابر، وفی کلّ کوره وفی کلّ مسجد، وأمرهم أن ینفذوا الی معلّمی الکتاتیب أن یعلّموها صبیانهم حتّی یرووها ویتعلّموها کما یتعلّموا القرآن، حتّی علّموها بناتهم ونسائهم وخدمهم وحشمهم، فلبثوا بذلک ما شاء اللّه(۱).

هذه هی مجموعه الأسباب والدوافع، ولعلّ هناک أسباباً اخری یقف علیها الباحث، وینبغی أن نشیر الی أنّ هذه الأسباب قد تتداخل فیجتمع فی شخص واحد أکثر من دافع لبغض علی علیه السلام.

ومن الغریب أن یجعل عمر بن الخطّاب ذلک أحد المبرّرات لتنحیه علی علیه السلام عن الخلافه، مع اعترافه بأهلیّته لها وجدارته بها، وقد جاء ذلک فی حواره مع ابن عبّاس، وقد واجهه ابن عبّاس بالحقیقه المرّه.

روی الجوینی فی فرائد السمطین بسنده عن نبیط بن شریط، قال: خرجت مع

۱- (۱) سلیم بن قیس الهلالی ص ۲۰۴-۲۰۵.

علی بن أبی طالب علیه السلام ومعنا عبد اللّه بن عبّاس، فلمّا صرنا الی بعض حیطان الأنصار وجدنا عمر جالساً ینکت فی الأرض، فقال له علی بن أبی طالب: یا أمیر المؤمنین ما الذی أجلسک وحدک هاهنا؟ قال: لأمر همّنی، قال علی، أفترید أحدنا؟ قال عمر: ان کان عبد اللّه، قال: فتخلّف معه عبد اللّه بن عبّاس، ومضیت مع علی، وأبطأ علینا ابن عبّاس ثمّ لحق بنا، فقال له علی علیه السلام: ما وراؤک؟ قال:

یا أبا الحسن اعجوبه من عجائب أمیر المؤمنین، أخبرک بها واکتم علیّ!!! قال:

فهلمّ، قال: لمّا أن ولّیت قال عمر وهو ینظر الی أثرک: آه آه آه، فقلت: ممّ تأوّه أمیر المؤمنین؟ قال: من أجل صاحبک یا بن عبّاس، وقد اعطی ما لم یعطه أحد من آل النبیّ صلی الله علیه و آله!!! ولو لا ثلاث هنّ فیه ما کان لهذا الأمر من أحد سواه!!! قلت:

وما هنّ یا أمیر المؤمنین؟ قال: کثره دعابته، وبغض قریش له، وصغر سنّه!!! قال: فما رددت علیه؟

قال: داخلنی ما یدخل ابن العمّ لابن عمّه!!! فقلت: یا أمیر المؤمنین أمّا کثره دعابته فقد کان النبیّ صلی الله علیه و آله یداعب فلا یقول الاّ حقّاً، وأین أنت حیث کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله یقول ونحن حوله صبیان وکهول وشیوخ وشبّان، ویقول للصبیّ: سناقاً سناقاً، ولکلّ ما یعلمه اللّه یشتمل علی قلبه.

وأمّا بغض قریش له، فواللّه ما یبالی ببغضهم له بعد أن جاهدهم فی اللّه حین أظهر اللّه دینه، فقصم أقرانها وکسر آلهتها، وأثکل نساءها، لامه من لامه.

وأمّا صغر سنّه، فقد علمت أنّ اللّه حیث أنزل علیه «براءه من اللّه ورسوله»(۱)فوجّه النبیّ صلی الله علیه و آله صاحبه لیبلغ عنه، فأمره اللّه أن لا یبلغ عنه الاّ رجل من أهله، فوجّهه به، فهل استصغر اللّه سنّه؟!! فقال عمر لابن عبّاس رضی اللّه عنه: أمسک

۱- (۱) التوبه: ۱.

على وأكتم، فان سمعتها من غيرك لم أنم بين لابتيها(۱).

وجاء فی هامش هذه الحکایه: وروی الزبیر بن بکّار فی الموفقیّات، عن عبد اللّه بن عبّاس، قال: انّی لأُماشی عمر بن الخطّاب فی سکّه من سککك المدینه، اذ قال لی: یا بن عبّاس ما أری صاحبك الاّ مظلوماً!!! فقلت فی نفسی: واللّه لا یسبقنی بها، فقلت: یا أمیر المؤمنین فاردد الیه ظلامته، فانتزع یده من یدی ومضی یهمهم ساعه، ثمّ وقف فلحقته فقال: یا بن عبّاس ما أظنّهم منعهم عنه الاّ أنّه استصغره قومه!!! فقلت فی نفسی: هذه شرّ من الأُولی، فقلت: واللّه ما استصغره اللّه ورسوله حین أمره أن یأخذ براءه من صاحبك، قال: فأعرض عنّی وأسرع، فرجعت عنه(۲).

واذا أضفنا الی هذا أنّ القائمین علی الأمر قد دعموا هذا الجانب العدائی لأهل البیت علیهم السلام ولا سیّما لعلی علیه السلام فکان سبّ علی علیه السلام یعلن علی المنابر طیله الحکم الأموی، والترصّد لشیعته بالقتل أو التشدید، ولم یکن الحکم العبّاسی بأحسن حالاً الی الشیعه وأئمّتهم من بنی امیّه، وهکذا کان حال الشیعه ابان سلاطین بنی عثمان، یتبیّن مدی الفظاعه والمعاناه التی نالها الشیعه عبر تاریخهم المظلوم، ولا ذنب لهم الاّ أنّهم والوا علیّاً علیه السلام وأخلصوا فی الولاء.

مظلومیّه الشیعه:

وأصبح التشیّع نبزاً لمن ینتمی الی أهل البیت علیهم السلام فی معتقده ومسلکه، وکانت الفتن تحاك وتلحم ضدّ الشیعه والتشیّع عبر التاریخ، واشتدّت المحنه علی الشیعه فی زمان معاویه بن أبی سفیان وما تلاه من العصور، فکانت تشنّ الغارات

۱- (۱) فرائد السمطین ۱:۳۳۴-۳۳۶ ح ۲۵۸.

۲- (۲) نفس المصدر ص ۳۳۶.

على بلاد الشيعه، فتقتل رجالها، وتسبى نساؤها، كما فعل بسر بن أرطاه فى اليمن، وغيره فى غيرها(۱).

وتوالت الأحداث المؤلمه على الشيعه وأئمّتهم، وكان الظالمون يوغلون فى سفك دمائهم، وكانت سلسله المؤامرات والاباده تشتدّ وتضعف بين حين وآخر، حتّى استولى على الأمر سلاطين بنى عثمان، فاستصدروا الفتاوى من قضاه الجور فى اباده الشيعه، وأوعزوا الى ولاتهم على الأطراف بسحقهم، وراح عشرات الآلاف من الشيعه ضحايا النصب والعدوان(۲).

ولا نريد الافاضه فى الحديث عن مظلوميّه الشيعه، فانّه حديث ذو شؤون وشجون يخرجنا عمّا نحن بصدده، وللحديث عنها مجال آخر.

علماء الشيعه:

اشاره

ولكن هذه الحملات المسعوره الغاشمه لم تكن توهن الشيعه فى عقيدتها، أو تفتّ فى عضدها، بل أثبتوا للتاريخ أنّهم فوق الأحقاد والضغائن، ولم يكن رائدهم الاّ الحقّ، وكان من ورائهم علماؤهم الذين حملوا الأمانه بيقين لا يعرف الشكّ، وبصلابه لا تعرف الخنوع، بعيدين عن الدنيا وزخارفها، تاركين أبناء الدنيا، يتصارعون على حطامها، وكانوا على منهاج أئمّتهم على وأبنائه عليهم السلام.

ومن الشواهد على ما ندّعيه ما ذكره الرجاليّون فى أحوال محمّد بن أبى عمير - الراوى المشهور - أنّه حبس فى أيّام الرشيد، فقيل: ليلى القضاء، وقيل: انّه ولى بعد ذلك، وقيل: بل ليدلّ على مواضع الشيعه وأصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام،

۱- (۱) لاحظ الغدير فى الكتاب والسنّه ۱۱:۱۷-۲۰، والنصب والنواصب ص ۲۸۷-۲۸۹.

۲- (۲) النصب والنواصب ص ۵۷۱-۵۷۴.

وروى أنّه ضرب أسواطاً بلغت منه، فكاد أن يقرّ لعظيم الألم، فسمع محمّد بن يونس بن عبد الرحمن وهو يقول: اتّق اللّه يا محمّد بن أبى عمير، فصبر ففرج اللّه.

وروى أنّه حبسه المأمون حتّى ولّاه قضاء بعض البلاد(۱).

وفى روايه الفضل بن شاذان: سعى بمحمّد بن أبى عمير - واسم أبى عمير زياد - الى السلطان أنّه يعرف أسامى عامّه الشيعه بالعراق، فأمر السلطان أن يسمّيهم، فامتنع وعلّق بين القفازين - العقارين - وضرب مائه سوط، قال الفضل: فسمعت ابن أبى عمير يقول: لمّا ضربت فبلغ الضرب مائه سوط أبلغ الضرب الألم الىّ، فكدت أن أسمى، فسمعت نداء محمّد بن يونس بن عبد الرحمن يقول: يا محمّد بن أبى عمير اذكر موقفك بين يدى اللّه، فتقوّيت بقوله، فصبرت ولم أخبر والحمد للّه، قال الفضل: فأضرّ به فى هذا الشأن أكثر من مائه ألف درهم(۲).

وهكذا كانوا يتوارثون العزّه والكرامه والاباء حتّى حفظوا تعاليم أهل البيت عليهم السلام وصانوها، وقد جعلوا من أنفسهم درعاً حصينه لحمايتها، الأمر الذى جعل للشيعه خطّاً فكريّاً مميّزاً فى شتّى المعارف الدينيّه، ومنهلها فى ذلك الثقلان كتاب اللّه وعتره رسوله صلى الله عليه و آله.

وفى طليعه علماء الشيعه ومحقّقيها، وممّن حملوا الأمانه باخلاص، مؤلّف هذا الكتاب الشيخ يوسف البحرانى رحمه الله ويكفى فى التعريف بمقامه العلمى أن يقال:

صاحب الحدائق، والحدائق الناضره كتاب هو موسوعه فقهيّه استدلاليّه، تناول فيها بالبحث العلمى أغلب الأبواب الفقهيّه، واتّسمت أبحاثه الفقهيّه بالتحقيق والدقّه والجرأه فى ابداء النظر، وقد أفاد منها الكثيرون، وتناول العلماء من بعده

۱- (۱) معجم رجال الحديث ۲۹۱:۱۵ الطبعه الخامسه.

۲- (۲) نفس المصدر ص ۲۹۴.

آراءه بالدراسه والتحليل.

وقد عانى المؤلّف رحمه اللّه فى حياته ضروباً من الآلام اضطرّته الى التنقّل فى البلدان، وسيأتى الحديث عنه قريباً.

وهذا الكتاب:

على الرغم من صغر حجم الكتاب ولا نرى ما يدعو للتعريف به، فانّه يعرّف نفسه بنفسه، الاّ أنّه اتّسم بالتحقيق والجرأه، وقد درس موضوع النواصب من زاويتيه الكلاميّه والفقهيّه، وخرج بنتائج مهمّه، وان كان يخالفه غيره من الفقهاء فيما توصّل اليه من نتائج.

وقد تناول المؤلّف هذا الموضوع فى كتابه الحدائق فى مواضع متعدّده، كمبحث الطهاره والنجاسه والزكاه والنكاح وغيرها، كما تناولها فقهاء الشيعه فى نفس هذه المواضع. واستند فى جميع ما استدلّ به الى ما أثر من الروايات الوارده عن أئمّه أهل البيت عليهم السلام.

وهو كتاب جدير بالقراءه، وقد اشتمل على فوائد جمّه لا يستغنى عنها الباحثون، وقبل أن نترك القارىء العزيز مع مباحث هذا الكتاب نذكر شيئاً عن حياه مؤلّفه.

ترجمه حياه المؤلّف

اسمه ونسبه:

الشيخ يوسف بن الشيخ أحمد بن ابراهيم بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عصفور بن أحمد بن عبد الحسين بن عطيّه بن شنبه الدرازى البحرانى.

وكان والده الشيخ أحمد من أجلّاء تلامذه شيخنا الشيخ سليمان الماحوزى، وكان عالماً فاضلًا محقّقاً مجتهداً صرفاً كثير التشنيع على الأخباريّين، كما صرّح به ولده شيخنا المذكور فى لؤلؤه البحرين(۱).

والدرازى نسبه الى قريه الدراز احدى قرى البحرين.

وللمؤلّف ولدان: الشيخ حسن، كان عالماً فاضلًا. والشيخ محمّد، وهو أيضاً كان عالماً فاضلًا محقّقاً فقيهاً.

وللشيخ محمّد هذا ولدان: الشيخ موسى، والشيخ عبد على، سكنا مع والدهما فى فسا من توابع كرمان.

وللمؤلّف قدس سره خمسه اخوه: الشيخ عبد اللّه، والشيخ عبد النبى، والشيخ على، والشيخ عبد على، والشيخ محمّد.

وللشيخ عبد على أخو المؤلّف ولدان: الشيخ أحمد، والشيخ خلف، وهو الذى كتب له كتاب اللؤلؤه. وللشيخ خلف هذا أولاد ثلاثه: الشيخ يوسف، والشيخ

۱- (۱) راجع ترجمته: لؤلؤه البحرين ص ۹۳-۹۶.

أحمد، والشيخ محمّد.

وللشيخ محمّد أخو الآخر للمؤلّف أربعه أولاد: الشيخ عبد اللّه، الشيخ على، الشيخ أحمد، الشيخ حسين وهو الذى ألّف له كتاب اللؤلؤه.

وللشيخ حسين هذا سبعه أولاد: الشيخ محمّد، والشيخ عبد الرضا، والشيخ على، والشيخ حسن، والشيخ عبد اللّه، والشيخ عبد على، والشيخ أحمد.

ولكلّ واحد من هؤلاء ترجمه فى كتب التراجم والمعاجم الرجاليّه، فراجع.

الاطراء عليه:

قد ذكره كلّ من تأخّر عنه، وأثنوا عليه الثناء الجميل علماً وعملاً وتقوىً ونبلاً.

قال تلميذه العلاّمه أبو على فى منتهى المقال: عالم فاضل، متبحّر ماهر، متتبّع محدّث، ورع عابد، صدوق دیّن، من أجلّه مشايخنا المعاصرين، وأفاضل علمائنا المتبحّرين.

وكان هو قدس سره أوّلاً أخباريّاً صرفاً، ثمّ رجع الى الطريقه الوسطى، وكان يقول:

انّها طريقه العلاّمه المجلسى غوّاص بحار الأنوار(۱).

وقال المحقّق التسترى فى المقابس: العالم العامل المحقّق الكامل، المحدّث الفقيه المتكلّم الوجيه، خلاصه الأفاضل الكرام، وعمده الأماثل العظام، الحاوى من الورع والتقوى أقصاهما، ومن الزهد والعباده أسناهما، ومن الفضل والسعاده أعلاهما، ومن المكارم والمزايا أعلاهما، الرضىّ الزكىّ التقىّ النقىّ، المشتهر فضله فى أقطار الأمصار وأكناف البرارى، المؤيّد بعواطف ألطاف البارى، وله تصانيف كثيره كأنّها الخرائد، وتآليف عزيزه أبهى من القلائد(۲).

۱- (۱) منتهى المقال ۷:۷۵.

۲- (۲) مقابس الأنوار ص ۱۸ الطبع الحجرى.

وقال العلّامه المولی شفیع الجابلقی فی الروضه البهیّه: أمّا الشیخ المحدّث المحقّق الشیخ یوسف قدس سره صاحب الحدائق، فهو من أجلاّء هذه الطائفه، کثیر العلم حسن التصانیف، نقیّ الکلام، بصیر بالأخبار المرویّه عن الأئمّه المعصومین صلوات اللّه علیهم أجمعین، یظهر کمال تتبّعه وتبحّره فی الآثار المرویّه بالنظر الی کتبه، سیّما الحدائق الناضره، فانّها حقیق أن تکتب بالنور علی صفحات وجنات الحور، وکلّ من تأخّر عنه استفاد من الحدائق الناضره، وکان ثقه ورعاً عابداً زاهداً.

الی أن قال: وبالجمله هذا الشیخ من فحول العلماء الأجلّه، فلینظر الی ما وقع علی هذا الشیخ من البلایا والمحن، ومع ذلک کیف أشغل نفسه وصنّف تصنیفات فائقه(۱).

قال المحقّق الخوانساری فی الروضات: العالم الربّانی، والعالم الانسانی، شیخنا الأفقه الأوجه الأحوط الأضبط یوسف... صاحب الحدائق الناضره، والدرر النجفیّه، ولؤلؤه البحرین، وغیر ذلک من التصانیف الفاخره الباهره، التی تلذّ بمطالعتها النفس، وتقرّ بملاحظتها العین.

لم یعهد مثله من بین علماء هذه الفرقه الناجیه فی التخلّق بأکثر المکارم الزاهیه، من سلامه الجنبه، واستقامه الدربه، وجوده السلیقه، ومتانه الطریقه، ورعایه الاخلاص فی العلم والعمل، والتحلّی بصفات طبقاتنا الأوّل، والتخلّی عن رذائل طباع الخلف الطالبین للمناصب والدول(۲).

وقال المولی الکشمیری فی نجوم السماء: من العلماء المتأخّرین، والکمّل المحدّثین، والفقهاء المتبحّرین، وأعاظم أصحاب الدین، وأرباب الانصاف

۱- (۱) الروضه البهیّه ص ۲۵.

۲- (۲) روضات الجنّات ۲۰۳:۸.

والاعتدال بين طريقتى الاُصوليّين والأخباريّين(۱).

وقال المحدّث النورى فى خاتمه المستدرک: العالم العامل، المحدّث الکامل، الفقیه الربّانی، الی أن قال: وله رحمه الله تصانیف رائقه نافعه جامعه(۲).

وقال الشیخ علی البلادی فی أنوار البدرین: العالم العامل، الجلیل الفاضل، الکامل النبیل، عدیم النظیر والمثیل، العلاّمه المنصف الربّانی، شیخ مشایخ العراق والبحرین، العریّ من کلّ وصمه وشین. الی أن قال: وهذا الشیخ العلاّم من أکابر علماء الایمان والاسلام، ومن أعاظم أرباب النقض والابرام(۳).

وقال السیّد الأمین فی أعیان الشیعه: من أفاضل علمائنا المتأخّرین، جیّد الذهن، معتدل السلیقه، بارع فی الفقه والحدیث، وکان علی طریقه الأخباریّین(۴).

ملامح من حیاته:

قال المؤلّف نفسه فی خاتمه کتابه لؤلؤه البحرین: انّ مولدی کان فی سنه ۱۱۰۷ ه، وکان مولد أخی الشیخ محمّد - مدّ فی بقائه - سنه ۱۱۱۲ ه، فی قریه الماحوز، حیث أنّ الوالد کان ساکناً هناک لملازمه الدرس عند شیخه الشیخ سلیمان المتقدّم ذکره، وأنا یومئذ ابن خمس سنین تقریباً.

وفی هذه السنه سارت الواقعه بین الهوله والعتوب، حیث أنّ العتوب عاثوا فی البحرین بالفساد، ویدّ الحاکم قاصره عنهم، فکاتب شیخ الاسلام الشیخ محمّد بن

۱- (۱) نجوم السماء ص ۲۷۹.

۲- (۲) خاتمه المستدرک ۶۵:۲۰.

۳- (۳) أنوار البدرین ص ۱۹۳ و ۲۰۰.

۴- (۴) أعیان الشیعه ۳۱۷:۱۰.

عبد اللّه بن ماجد الهوله ليأتوا على العتوب، وجاءت طائفه من الهوله ووقع الحرب، وانكسرت البلد الى القلعه أكابر وأصاغر، حتّى كسر اللّه العتوب، وللوالد رحمه الله أبيات فى ذكر هذه الواقعه وتاريخها، لم يحضرنى منها الّا البيت الأخير المشتمل على التاريخ، وهو قوله:

قضيّه القبيله المعذّبه وعان تلك شتّتوها فاحسبه

وربّيت فى حجر جدّى المرحوم الشيخ ابراهيم قدس سره وكان مشغولاً بأمر الغوص والتجاره فى اللؤلؤ، وكان كريماً ديّناً خيّراً رحيماً، ينفق جميع ما يجيء فى يده على الأضياف والأرحام، ومن يقصده من الأنام، لا يذخر شيئاً، ولا يحرص على شيء، وانتحلنى وربّانى، حيث أنّه لم يكن لأبى ولد قبلى، وجعل لى معلّماً فى البيت للقرآن، وعلّمنى الكتابه، وكان خطّه وخطّ والده فى غايه الجوده والحسن.

ثمّ بعد ذلك لازمت الدرس عند الوالد قدس سره الّا أنّه لم يكن لى يومئذ رغبه تامّه لغلبه جهاله الصبا، وقرأت على الوالد كتاب قطر الندى، وأكثر ابن الناظم، وأكثر النظّام فى التصريف، وأوّل القطبى، الى أن اتّفق مجيء الخوارج الى أخذ بلاد البحرين، فحصل العطال والزلزال، بالتأهّب لحرب اولئك الأنذال.

وفى أوّل سنه وردوا لأخذها رجعوا بالخيبه، ولم يتمكّنوا منها، وكذلك فى المرّه الثانيه بعد سنه مع معاضده جميع الأعراب والنصّاب لهم، وفى الثالثه حصروا البلد لتسلّطهم على البحر حيث أنّها جزيره، حتّى أضعفوا أهلها، وفتحوها قهراً، وكانت واقعه عظمى، وداهيه دهما، لما وقع من عظم القتل والسلب والنهب وسفك الدماء.

وبعد أن أخذوها وأمّنوا أهلها، هربت الناس سيّما أكابر البلد منها الى القطيف، والى غيرها من الأقطار، ومن جملتهم الوالد رحمه الله مع جمله العيال والأولاد، فانّه

سافر بهم الى القطيف، وتركنى فى البحرين فى البيت الذى لنا فى قريه الشاخوره، حيث أنّ فى البيت بعض الخزائن المربوط فيها على بعض الأسباب، من كتب وصفر وثياب، فانّه نقل معه جمله الى القلعه التى قصدوا الحصار فيها، وأبقى بعضاً فى البيت مربوطاً عليه فى أماكن خفيه، فأمّا ما نقل الى القلعه، فانّه ذهب بعد أخذهم القلعه قهراً، وخرجنا جميعاً بمجرّد الثياب التى علينا.

ولمّا سافر الى القطيف بقيت أنا فى البلد، وقد أمرنى بالتقاط ما يوجد من الكتب التى انتهبت فى القلعه، واستنقاذها من أيدى الشراه، فاستنقذت جمله ممّا وجدته، وأرسلت به اليه مع جمله ما فى البيت شيئاً فشيئاً، ومرّت هذه السنين كلّها بالعطال.

ثمّ انّى سافرت الى القطيف لزياره الوالد، وبقيت شهرين أو ثلاثه، فضاق بالوالد الجلوس بالقطيف لكثره العيال وضعف الحال وقلّه ما فى اليد، فعزم على الرجوع الى البحرين، وان كانت فى أيدى الخوارج، الاّ أنّ القضاء والقدر حال بينه وبين ما جرى فى باله وخطر.

فاتّفق أنّ عسكر العجم مع جمله من الأعراب جاؤا لاستخلاص البحرين من أيدى الخوارج فى ضمن تلك الأيّام، فصرنا نرقب ما يصير من أمر ذلك وما ينتهى الحال من هذه المهالك، حتّى صارت الدائره على العجم، فقتلوا جميعاً وحرّقت البلاد، وكان من جمله ما حرق بالنار بيتنا فى القريه المتقدّمه، فازداد الوالد رحمه الله غصّه لذلك، حيث أنّه خرّج على بنائه مبلغاً خطيراً، وصار هذا سبب موته، فمرض وطال به المرض شهرين، حتّى توفّى بالتاريخ المتقدّم ذكره.

ولمّا حضره الموت ألزمنى وقال: لا أبرىء لك ذمّه ان جلست على سفره وليس اخوانك حولك ومعك، وذلك لأنّ اخوتى كانوا من امّهات اخر، وأكثرهم أطفال، وأكثرهم قد توفّيت امّهاتهم ولم يكن لهم مرجع، فلا علاج انّى ابتليت

بالعيال والحمل لثقل هؤلاء الاخوان من كبار وأطفال.

وبقيت فى القطيف بعد موت الوالد رحمه الله ممّا يقرب من سنتين أقرأ على شيخنا الشيخ حسين الماحوزى المتقدّم ذكره، فقرأت عليه جمله من القطبى، وجمله وافره من أوّل كتاب شرح القديم للتجريد.

وأنا فيما بين ذلك أتردّد الى البحرين لأجل ما لنا فيها من النخيل لاصلاحها وجمع حواصلها، وأرجع الى القطيف وأشتغل بالدرس، الى أن اخذت البحرين من أيدى الخوارج صلحاً، بعد دفع مبلغ خطير لامام الخوارج؛ لعجز ملك العجم وضعفه، وادبار دولته بسوء تدبيره.

فرجعت الى البحرين، وبقيت فيها مدّه خمس أو ستّ سنين، وأنا مشتغل بالتحصيل درساً ومقابله عند شيخنا الأوحد الشيخ أحمد بن عبد اللّه البلادى المتقدّم ذكره، ثمّ بعده عند الشيخ عبد اللّه بن على.

وسافرت فى ضمن تلك المدّه الى حجّ بيت اللّه الحرام، وتشرّفت بزياره سيّد الأنام وأبنائه الكرام عليهم صلوات اللّه الملك العلاّم.

وسافرت الى القطيف لأجل تدقيق الحديث على شيخنا الشيخ حسين المتقدّم ذكره، حيث أنّه بقى فى القطيف ولم يأت البحرين فى جمله من أتى، فاشتغلت عليه بقراءه جمله من أوّل التهذيب مع المقابله لغيرى ممّن يقرأ عليه.

ثمّ رجعت الى البحرين، وضاق بى الحال لما ركبنى من الديون التى أوجب لى الهموم بسبب كثره العيال وقلّه ما فى اليد، واتّفق خراب البلد باستيلاء الأعراب من الهوله عليها حتّى صاروا حكّامها لأسباب يطول نشرها، بعد استيلاء الأفاغنه على ملك الشاه سلطان حسين وقتله.

ففرت الى بلاد العجم، وبقيت مدّه فى كرمان، ثمّ رجعت الى شيراز، فوفّق اللّه سبحانه فيها بالاكرام والاعزاز، وعطف اللّه سبحانه على قلب سلطانها، وحاكمها

يومئذ وهو ميرزا محمّد تقى الذى ترقّى الى أن صار تقى خان، فأكرم وأنعم جزاه اللّه تعالى بالاحسان، وبقيت مدّه فى ظلّ دولته مشغولاً بالتدريس فى مدرسته، واقامه الجمعه والجماعه فى تلك البلاد، وصنّفت فى تلك المدّه جمله من الرسائل وشطراً من أجوبه المسائل، وتفرّغت للمطالعه.

حتّى عصفت فى تلك البلاد عواصف الأيّام التى لا تنيم ولا تنام، ففرّقت شملها، وبدّدت أهلها، وانتهبت أموالها، وهتكت نساءها، ولعب الزمان بأحوالها.

فخرجت منها الى بعض القرى، واستوطنت قصبه فسا، بعد أن أرسلت العيال الى البحرين، وجدّدت عيالاً من تلك البلاد، فبقيت فيها مشتغلاً بالمطالعه، وصنّفت هناك كتاب الحدائق الناضره الى باب الأغسال، وأنا مع ذلك مشتغل بالزراعه لأجل المعاش، والكفّ عن الحاجه الى الناس، وكان متولّيها الميرزا محمّد على رحمه الله فى غايه المحبّه لى والمراعاه والاحسان معى، ولم يأخذ علىّ خراجاً فى تلك المدّه.

حتّى نزل بتلك البلاد من حوادث الأقدار ما أوجب تفرّق أهلها الى الأقطار، وقتل المتولّى لها وهو الميرزا محمّد على المذكور، فبقى الكتاب المذكور، وقد نسجت عليه عناكب النسيان، ووقع علىّ من البلاء بسبب ذلك الخراب ما أوجب ذهاب أكثر كتبى وجمله أموالى.

ففررت منها الى الاصطهبانات، وبقيت مدّه اعالج مرارات الأوقات، وأنا فى ذلك احاول الفرصه بالتشرّف بالعتبات العاليات، والمجاوره فى جوار الأئمّه السادات، حتّى منّ اللّه سبحانه بالتوفيق الى الشرب بذلك الكأس الرحيق، فقدمت العراق، وجلست فى كربلا المعلّى، على مشرّفها وآبائه وأبنائه صلوات ذى العلى، عازماً على الجلوس بها الى الممات، غير نادم بعد التشرّف بها على ما ذهب منّى وفات، صابراً على ما تجرى به الأقدار من يسار واعسار حسبما قيل:

فقربكم مع قلّه المال لی غنیً وبعدكم مع كثره المال لی فقر

ووفّق اللّه سبحانه بمزيد كرمه وفضله العميم، وحسن عوائده القديمه، على عبده الخاطىء الأثيم، بانفتاح أبواب الرزق مع جميع الآفاق، وصرت بحمد اللّه فارغ البال، مرفّه الحال، فاشتغلت بالمطالعه والتدريس والتصنيف، وشرعت فی اتمام كتاب الحدائق الناضره المتقدّم ذكره(۱).

مشايخه ومن روی عنهم:

۱ - الشيخ أحمد البحرانی والده، قال فی اللؤلؤه: قرأت على الوالد كتاب قطر الندی، وأكثر ابن الناظم، وأكثر النظّام فی التصريف، وأوّل القطبی(۲).

۲ - الشيخ أحمد بن عبد اللّه البلادی، ذكره فی اللؤلؤه(۳).

۳ - الشيخ حسين الماحوزی، قال فی اللؤلؤه: قرأت عليه جمله من القطبی، وجمله وافره من أوّل كتاب شرح القديم للتجريد(۴). وذكره فی خاتمه المستدرك(۵).

۴ - الشيخ عبد اللّه بن على البحرانی البلادی، المتوفّی فی شيراز فی سنه ۱۱۴۸ ه، ذكره فی اللؤلؤه، وخاتمه المستدرك(۶).

۵ - السيّد عبد اللّه بن السيّد علوی البلادی البحرانی

۱- (۱) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۲-۴۴۶.

۲- (۲) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۲.

۳- (۳) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۴.

۴- (۴) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۴.

۵- (۵) خاتمه المستدرك ۲۰:۶۶.

۶- (۶) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۴، وخاتمه المستدرك ۲۰:۶۷.

٦ – المولى محمّد رفيع الشهير بالمولى رفيعا الجيلانى

تلامذته ومن يروى عنه:

١ – الشيخ أبو على الحائرى صاحب منتهى المقال.

٢ – المحقّق الميرزا أبو القاسم القمّى صاحب القوانين.

٣ – الشيخ أحمد الحائرى.

٤ – السيّد أحمد الطالقانى النجفى المتوفّى سنه ١٢٠٨ ه.

٥ – السيّد أحمد العطّار البغدادى المتوفّى سنه ١٢١٥ ه.

٦ – الشيخ أحمد بن الشيخ حسن بن الشيخ على بن خلف الدمستانى.

٧ – الشيخ أحمد بن محمّد، ابن أخى المؤلّف.

٨ – الشيخ حسن بن المولى محمّد على السبزوارى الحائرى.

٩ – الشيخ حسين بن الشيخ محمّد، ابن أخيه.

١٠ – الشيخ خلف بن الشيخ عبد على بن الشيخ أحمد، ابن أخيه.

١١ – المولى زين العابدين بن المولى محمّد كاظم.

١٢ – الشيخ سليمان بن معتوق العاملى.

١٣ – السيّد شمس الدين المرعشى النجفى المتوفّى سنه ١٢٠٠ ه.

١٤ – السيّد الأمير عبد الباقى بن الأمير محمّد حسين الحسينى الاصفهانى ابن بنت العلّامه المجلسى قدس سره صاحب البحار.

١٥ – السيّد عبد العزيز النجفى بن أحمد بن عبد الحسين بن حردان الحسينى.

١٦ – العلّامه السيّد مير على الحائرى صاحب الرياض.

١٧ – السيّد عبد اللّه بن السيّد علوى الموسوى الغريفى البحرانى

١٨ – الشيخ على بن الشيخ حسين بن على بن فلاح البحرانى.

۱۹ الشیخ علی بن رجب علی.

۲۰ – الشیخ علی بن علی التستری.

۲۱ – الشیخ علی بن محمّد بن علی بن عبد النبی بن محمّد بن سلیمان المقابی البحرانی، کتب الاجازه له فی کربلاء تاسع صفر سنه ۱۱۶۹ ه.

۲۲ – الشیخ المحدّث علی بن موسی البحرانی.

۲۳ – الشیخ محمّد بن علی التستری الحائری.

۲۴ – الشیخ محمّد علی الشهیر بابن سلطان.

۲۵ – المولی محمّد کاظم.

۲۶ – العلاّمه السیّد محمّد مهدی بحر العلوم.

۲۷ – المولی محمّد مهدی الفتونی.

۲۸ – المولی محمّد مهدی النراقی.

۲۹ – المقدّس الحاج معصوم.

۳۰ – العلاّمه الأمیرزا مهدی الشهرستانی الحائری.

۳۱ – السیّد میرزا مهدی بن هدایه اللّه الاصفهانی الخراسانی.

۳۲ – الشیخ موسی بن علی البحرانی.

۳۳ – الشیخ ناصر بن محمّد الجارودی الخطّی البحرانی.

۳۴ – الحاج میرزا یوسف الطباطبائی المرعشی التبریزی

مکانته العلمیّه:

وهناک حدث مهمّ یکشف عن المکانه العلمیّه التی حظی بها الشیخ صاحب الحدائق قدس سره – ونکتفی بالاشاره الیه – وهو دوره العلمی البارز فی الصراع الذی دار بین الاُصولیّین والأخباریّین حول المسلک فی استنباط الأحکام الشرعیّه.

وقد أسهمت مواقفه فی مدّ الحرکه العلمیّه فی زمانه وما بعده، حتّی کادت أن تبلغ النضج، وکانت المساجلات العلمیّه تدور رحاها بینه وبین معاصره الاُستاذ الأکبر الوحید البهبهانی قدس سره فی کربلاء ابّان استیطان صاحب الحدائق قدس سره فیها، ونزوح الوحید البهبهانی الیها، وقد أثّرت الحوزات العلمیّه آنذاک بالبحوث العلمیّه الدقیقه، وأفاد منها المتأخّرون کثیراً.

وقد تمیّز صاحب الحدائق بالاعتدال والنزاهه، حتّی أنّه لم یرتض ما جاء فی الفوائد المدنیّه للأمین الاسترابادی قدس سره من التشدّد والمبالغه فی نقده للاُصولیّین، حتّی قال عنه: وکان فاضلاً محقّقاً ماهراً فی الاُصولین والحدیث... وأکثر فی کتابه الفوائد المدنیّه من التشنیع علی المجتهدین، بل ربّما نسبهم الی تخریب الدین، وما أحسن وما أجاد، ولا وافق الصواب والسداد(۱).

ولا نری حاجه للخوض فی تفاصیل هذا الموضوع، فقد تناوله الاُصولیّون بالدراسه والتحلیل فی مباحثهم، ومن شاء الوقوف علیها، فلیرجع الی المؤلّفات التی عالجت هذا الموضوع، کرسائل الشیخ الأنصاری قدس سره وغیرها.

تآلیفه القیّمه:

۱ - أجوبه مسائل الشیخ الأمجد الشیخ أحمد بن المقدّس الشیخ حسن الدمستانی البحرانی، ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸.

۲ - أجوبه مسائل الشیخ أحمد بن یوسف بن علی بن مظفّر السیوری البحرانی، ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸.

۳ - أجوبه مسائل السیّد عبد اللّه بن السیّد حسین الشاخوری بین دفعات

۱- (۱) لؤلؤه البحرین ص ۱۱۷-۱۱۸.

عدیده، ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸-۴۴۹.

۴ - أجوبه مسائل الشیخ محمّد بن الشیخ علی بن حیدر النعیمی. ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۹.

۵ - أجوبه المسائل الخشتیّه الوارده من الملّا ابراهیم الخشتی، ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸.

۶ - أجوبه المسائل الشاخوریّه، سأله عنها السیّد عبد اللّه الشاخوری.

۷ - أجوبه المسائل الکازرونیّه الوارده من الشیخ ابراهیم بن الشیخ عبد النبی البحرانی. ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸.

۸ - الأربعون حدیثاً فی مناقب أمیر المؤمنین علیه السلام استخرجها من کتب العامّه، ذکره فی الذریعه ۱:۴۳۱.

۹ - أعلام القاصدین الی مناهج اصول الدین، ذکره فی اللؤلؤه ص ۴۴۸، وقال: خرج منه الباب الأوّل فی التوحید الّا أنّه ذهب فیما وقع علی کتبی من حوادث الزمان فی قصبه فسا.

۱۰ - الأنوار الحیریّه والأقمار البدریّه فی أجوبه المسائل الأحمدیّه، قال فی اللؤلؤه: قد سمّی الکتاب بذلک لوقوع الأجوبه فی جوار سیّد الشهداء وامام السعداء علیه السلام فنسبت الی الحائر الشریف المسمّی فی الأخبار بالحیر أیضاً، وهی تبلغ قریباً من مائه مسأله، قد خرج الآن منها ما یقرب من خمس وخمسین مسأله(۱).

۱۱ - تدارک المدارک فیما هو غافل عنه وتارک، قال فی اللؤلؤه: یشتمل علی البحث معه فی مواضع خطأ فیها قلمه، وتساهل فی تحقیقها، قد خرج منه مجلّد

۱- (۱) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۹.

مشتمل على كتاب الطهاره والصلاه، وحصل الاشتغال عنه بكتاب الحدائق لاشتماله على البحث معه فى تلك المواضع وأمثالها من كتب العبادات(۱).

۱۲ – جليس الحاضر وأنيس المسافر، يجرى مجرى الكشكول، ذكره فى اللؤلؤه(۲). طبع فى ثلاث مجلّدات.

۱۳ – الجنّه العاصمه.

۱۴ – حاشيه على كتابه تدارك المدارك.

۱۵ – حاشيه على شرح الشمسيّه فى المنطق.

۱۶ – حاشيه على لؤلؤه البحرين.

۱۷ – حاشيه على الوافى للمحدّث الفيض الكاشانى.

۱۸ – حواش على كتابه الحدائق.

۱۹ – حواش وتعاليق على كتابه الدرر النجفيّه.

۲۰ – الحدائق الناظره، قال فى اللؤلؤه: لم يعمل مثله فى كتب الأصحاب، ولم يسبق اليه سابق فى هذا الباب؛ لاشتماله على جميع النصوص بكلّ مسأله، وجميع الأقوال، وجميع الفروع التى ترتبط بكلّ مسأله الّا ما زاغ عنه البصر وحسر عنه النظر، فانّ قصدنا فيه الى أنّ الناظر فيه لا يحتاج الى مراجعه غيره من الأخبار ولا كتب الاستدلال، ولهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً، كالبحر الزاخر باللؤلؤ الفاخر(۳).

۲۱ – حرمه الاُمّ بالعقد على البنت.

۲۲ – الخطب، قال فى اللؤلؤه: قد اشتمل على خطب الجمعه من أوّل السنه

۱- (۱) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۷-۴۴۸.

۲- (۲) لولؤه البحرين ص ۴۴۷.

۳- (۳) لؤلؤه البحرين ص ۴۴۶.

الی آخرها، وخطب العیدین(۱).

۲۳ – خیره الطیور.

۲۴ – الدرر النجفیّه من الملتقطات الیوسفیّه، قال فی اللؤلؤه: هو کتاب لم یعمل مثله فی فنّه، مشتمل علی تحقیقات رائقه وأبحاث فائقه(۲).

۲۵ – رساله فی تحقیق معنی الاسلام والایمان وانّ الایمان عباره عن الاقرار باللسان والاعتقاد بالجنان والعمل بالأرکان. ذکره فی اللؤلؤه(۳).

۲۶ – رساله فی الصلاه متناً وشرحاً. ذکره فی اللؤلؤه(۴).

۲۷ – رساله اخری فی الصلاه، منتخبه منها بعبارات واضحه لسائر الناس، ذکره فی اللؤلؤه(۵).

۲۸ – رساله فی تقلید المیّت ابتداءً وبقاءً

۲۹ – رساله فی حکم العصیر التمری والزبیبی.

۳۰ – رساله فی ولایه الموصی الیه بالتزویج وعدمها.

۳۱ – الرساله المحمّدیّه فی أحکام المیراث الأبدیّه. ذکره فی اللؤلؤه(۶).

۳۲ – سلاسل الحدید فی تقیید ابن أبی الحدید، قال فی اللؤلؤه: هو ردّ علیه فی شرحه لکتاب نهج البلاغه، الذی رام فیه أنّه یشرحه علی رأی المعتزله واُصولهم ومذاهبهم وقواعدهم، وذکرت فی أوّله مقدّمه شافیه فی الامامه، تصلح

۱– (۱) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۹.

۲– (۲) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۳– (۳) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۴– (۴) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۵– (۵) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۶– (۶) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

أن تكون كتاباً مستقلاًّ، ثمّ نقلت من كلامه فی الشرح المذکور ما یتعلّق بالامامه وأحوال الخلفاء و الصحابه، وممّا یناسب ذلک ویدخل تحته، وبیّنت ما فیه من الخلل والمفاسد الظاهره لکلّ طالب وقاصد، خرج منه مجلّد، ومن المجلّد الثانی ما یقرب من ثلث مجلّد، وعاق الاشتغال بکتاب الحدائق عن اتمامه(۱).

۳۳ - شرح بدایه الهدایه للحرّ العاملی.

۳۴ - الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب وما یترتّب علیه من المطالب، وهو هذا الکتاب الذی بین یدیک.

۳۵ - الصوارم القاصعه للجامعین بین ولد فاطمه علیها السلام، قال فی اللؤلؤه:

مشتمله علی تحقیق تحریم الجمع بین الفاطمیّتین(۲). وقال فی المنتهی: لم یشارکه فیها غیر شیخنا الحرّ العاملی، وقد تفرّد هو رحمه الله عنه، فحکم ببطلان العقد وعدم وقوعه، وللاستاذ العلاّمه(۳) أدام اللّه أیّامه فی الردّ علیه رسائل متعدّده مختصره ومطوّله، وکذا لولد الاستاذ العلاّمه دام فضلهما رساله جیّده مبسوطه فی الردّ علیه أطال فیها البحث معه، ونقل جمله من کلامه رحمه الله فی تلک الرساله بألفاظها وردّها. ولبعض مشائخنا الأذکیاء أیضاً رساله وجیزه فی الردّ علیه(۴).

۳۶ - عقد الجواهر النورانیّه فی أجوبه المسائل البحرانیّه. ذکره فی اللؤلؤه(۵).

۳۷ - الفوائد الرجالیّه.

۳۸ - قاطعه القال والقیل فی نجاسه الماء القلیل، قال فی اللؤلؤه: تعرّضنا فیها

۱- (۱) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۶-۴۴۷.

۲- (۲) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۳- (۳) هو العلاّمه الوحید البهبهانی.

۴- (۴) منتهی المقال ۷:۷۸.

۵- (۵) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

للردّ على المحدّث الكاشانی، حیث أنّه اختار القول بالطهاره، وسجل علیه وتبعه علیه جمع ممّن تأخّر عنه ومال الیه(۱).

۳۹ - کشف القناع عن صریح الدلیل فی الردّ علی من قال فی الرضاع بالتنزیل، قال فی اللؤلؤه: وقد تضمّنت أبحاثاً شافیه مع المولی العماد میر محمّد باقر الداماد حیث أنّه ممّن اختار القول بالتنزیل، وکتب فیه رساله نقلنا جمله من کلامه، وبیّنا ما فیه ممّا یکشف عن ضعفه باطنه وخافیه(۲).

۴۰ - الکنوز المودعه فی اتمام الصلاه فی الحرم الأربعه. ذکره فی اللولؤه(۳).

۴۱ - اللئالی الزواهر فی تتمّه عقد الجواهر. ذکره فی اللؤلؤه(۴).

۴۲ - لؤلؤه البحرین فی الاجازه لقرّتی العین. مطبوع.

۴۳ - المسائل البهبهانیّه الوارده من المرحوم المقدّس السیّد عبد اللّه بن السیّد علوی البحرانی القاطن ببهبهان حیّاً ومیّتاً. ذکره فی اللؤلؤه(۵).

۴۴ - المسائل الشیرازیّه. ذکره فی اللؤلؤه، وقال: انّه ذهب فیما وقع علی کتبی من حوادث الزمان فی قصبه فسا(۶). ونقل عنها فی کتابه هذا.

۴۵ - معادن العلم

۴۶ - معراج النبیه فی شرح من لا یحضره الفقیه، ذکره فی اللؤلؤه قال: قد

۱- (۱) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۲- (۲) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۳- (۳) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۴- (۴) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۵- (۵) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۶- (۶) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

خرج منه قليل من أوّله ولم يتمّ(۱).

۴۷ – مناسک الحجّ. ذکره فی اللؤلؤه(۲).

۴۸ – میزان الترجیح فی أفضلیّه القول فیما عدا الأوّلتین بالتسبیح. ذکره فی اللؤلؤه(۳).

۴۹ – النفحات الملکوتیّه فی الردّ علی الصوفیّه. ذکره فی اللؤلؤه(۴).

۵۰ – هدم الطلقه والطلقتین.

هذا ما عثرت علیه من کتبه ورسائله، وأسأل اللّه تبارک وتعالی أن یقیّظ رجالاً لتحقیق ونشر هذه الآثار القیّمه خدمه للدین والمذهب.

شاعریّته:

وکان صاحب الحدائق قدس سره یتعاطی الشعر، وله شعر مبثوث فی بعض کتبه، ولم یشتهر عنه الشعر، بل غلب علیه جانب الفقاهه.

ومن شعره ما ذکره فی کتابه الکشکول: وممّا جری به قلم جامع هذا الکتاب – عفی اللّه عنه – فی مدح سیّده أمیر المؤمنین صلوات اللّه علیه حین التوجّه الی زیارته صلوات اللّه علیه، وذلک فی الطریق بین شیراز واصفهان، وقد لامه بعض الناصحین من الاخوان علی السفر فی ذلک الوقت لأسباب، منها وقوع الحرب بین الشاه المؤیّد وبین ملک الروم، ومنها البرد الشدید فی تلک الطریق، حیث أنّ السفر کان فی مبادیء الخریف، والعبد صمیم العزم علی السفر.

۱– (۱) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۸.

۲– (۲) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۳– (۳) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

۴– (۴) لؤلؤه البحرین ص ۴۴۷.

وجرت هـذه الأبيـات على الخاطر فى أثناء الطريق بتاريـخ عشـرين من شـهر رجب الأصبّ السـنه السادسه والخمسـين بعـد المائه والألف، ثمّ ذكر قصيده بلغت أكثر من ثلاثين بيتاً، ومطلعها:

اليك أمير المؤمنين وفودى فأنت منائى من جميع قصودى

وفيها يقول:

فيا روح روحى فى هواه وسارعى لديه وجودى فهو أصل وجودى

بل الأصل فى كلّ الوجود كما به أتى النصّ حقّاً فى صحيح ورود

ومنها أيضاً قوله:

أمولاى ماذا يبلغ المدح فى فتى به الخلق تاهت بين عبد ومعبود

محبّوه أخفوا فضله خيفه العدى وبغضاً عداه قابلوا بجحود

وشاع له من بين ذين مناقب أبت أن تضاهى فى الحساب لمعدود(۱)

ومن شعره أيضاً ما سيأتى فى رسالته لابنه الشيخ محمّد.

رسالته الى ابنه الشيخ محمّد:

قال المؤلّف فى كشـكوله: كتاب كتبته لابنى محمّد - حفظه اللّه تعالى - وقت التوجيه للعتبات العاليه فى المرّه الثانيه فى الطريق، بتاريخ سلخ شهر رجب الأصبّ السنه الرابعه والخمسين والمائه والألف:

۱- (۱) الكشكول للشيخ يوسف البحرانى ۲:۲۵۵-۲۵۷.

أمّا بعد حمد الملک المنّان علی ما أنعم من الجود والاحسان، والصلاه علی سیّد ولد عدنان، بل سیّد الانس والجانّ، وآله امناء الرحمن، فانّی اوصیک بوصیّتی، فهذه وصیّتی الیک أیّها الولد العزیز ثمره القلب والمهجه المرجوّ للسرور والبهجه، لوصیّتی هذه فاتّبعها، وأهدیک نصیحتی هذه فخذها ولا تضیّعها.

اعلم هداک اللّه تعالی سبیل التوفیق، وجعله لک خیر صاحب ورفیق، انّی قد أتعبت فی تأدیبک قلبی وقالبی، وجعلتک هممی فی دنیای ومأربی، وأطلت فی عرفات تکمیلک وقوفی، وشحذت لمعرکه أمرک ونهیک سیوفی، وکشفت عن جوهر فهمک خبث الغباوه، وصقلت مرآت فهمک بما أزال عنها صدی الغشاوه، حتّی اذا أیقنت أنّ جوهرک صاف من الأکدار، ولؤلؤک یفوق لئالی البحار.

طفقت أحمد اللّه الواهب علی جزیل العطایا والمواهب، أسأله اتمام تلک الرغائب باسبال ذیول العنایه علیک فی جمیع المآرب، وهدایتک الی أعلی المراتب.

فاحرص - وفّقک اللّه تعالی - علی ما به سعاده داریک، ونجح أمریک، وهو العلم الذی به تدخل فی حقیقه الانسان، الذی هو أشرف نوع الحیوان عند الملک المنّان، وله اعدّت المنازل العالیه فی أعلی قصور الجنان، وهیّأت له الحور والولدان، وسخّرت له الملائکه والانس والجانّ، ومن تخلّی عن العلم وان تحلّی بحلیه الانسان وشابهه فی الجوارح والأرکان، فهو انسان قشریّ وبسر قسریّ، فانّک اذا حقّقته لم تجده الاّ من أحد البهائم أو السباع، لما قد اکتسبه منها من الأخلاق والطباع.

واذا أردت بیان حقیقه هذا الکلام لئلاّ تظنّه مجازاً، أو من جمله الأوهام، فاعلم أنّه قد أطبق أرباب الحقیقه وقصّاد تلک الطریقه، أنّ الانسان لیس انسان باللحم والجسد، ولا بالجوارح المرکّبه فیه مدی الأبد، بل بالروح والنفس

الناطقه، لا من حيث هى كذلك، بل من حيث استكمالها بكمالاتها اللائقه بما هنالك، ولله درّ من قال:

يا خادم الجسم كم تشفى بغلته وتطلب الربح ممّا فيه خسران

فلازم - وفّقك اللّه تعالى له - الدروس والنظر:

أقبل على النفس واستكمل طرائقها فأنت بالنفس لا بالجسم انسان

واتّخذ الخلوه والعزله حجاباً عن البشر، فليس فى الصحبه الّا الوبال والضرر، وايّاك والرغبه فيما لا يهمّك ولا يعنيك، بل ربّما يغمّك ويعييك من امور هذه الدار المملوءه بالهموم والأكدار، والاشتغال بكثره الكتابه للمجاميع والقراطيس ممّا يمنعك عن نيل ذلك الجوهر النفيس.

فاصرف - أيّدك اللّه تعالى - للعلم همّتك، وبيّض لأجله لمّتك، واغلق له دكّانك، وشدّد له أركانك، واهجر له صحبتك واخوانك، واعطه كلّك عسى أن يعطيك بعضه، ولا يوليك هجره وبغضه، وانتهز الفرصه، فانّها تمرّ مرّ السحاب، وخذ الأُهبه قبل أن يغلق الباب، فليس أبوك بباق لك مدى الأوقات، ولا زمانك يفى لك بالسلامه من الآفات والمخافات:

عليك بالعلم وتحصيله والسعى كلّ السعى فى نيله

والجدّ فى تحقيق أبوابه والشرب من كاسات تبجيله

واجعل له الليل نهاراً عسى تكشف عن فجر دجى ليله

والزم له العزله فى خلوه كيما ترى أنوار تأويله

واعطه كلّك كى ربّما يعطيك منه بعض تفضيله

ودع لداعى الجهل أربابه فالكلّ مشغول بتضليله

وأوص على التقوى لتقوى به على العلى فى حمل أكليله

فانّ بالعلم تنال المنى فى الدين والدنيا بتفضيله

وتغتدى رأساً تدوس الورى فيهرع الكلّ لتقبيله

تخدمك الأملاك فى أرضها نصّاً عن الصادق فى قيله

والانس والجنّ كما قد روى فضلاً من اللّه ومن طوله

وترتجى ذخراً اذا ما عرى خطب يشيب الرأس من هوله

يعنو لك السلطان فى جنده يبدى لك العزّ بتذليله

بنى ظنّى فيك لا تنسه وحقّق الظنّ بمأموله

فاشرب بكأس النصح من والد يرجو لك العزّ بتكميله

فانّنى أرجوك عند الوغا من صارم الهند ومصقوله

وفّقك اللّه لما أرتجى من العلى والجدّ فى نيله

وقد أرسلت اليك بنظمى ونثرى، ولم آل جهداً فى نصحك دهرى، فاختر لنفسك أحد النجدين، وأوقفها على أحد الحدّين، هداك اللّه تعالى بمنّه سبيل الرشاد، وأيّدك بالتوفيق والسداد، والسلام الختام(۱).

ولادته ووفاته:

ولد - كما صرّح به فى اللؤلؤه - فى سنه ۱۱۰۷ ه.

وتوفّى فى كربلا يوم السبت بعد الظهر الرابع من شهر ربيع الأوّل سنه ۱۱۸۶ ه.

وقال فى المنتهى: وتولّى غسله المقدّس التقى الشيخ محمّد على الشهير بابن سلطان، وهو ممّن تلمّذ عليه، وتلميذه الآخر المغفور الحاج معصوم، وصلّى عليه الأُستاذ العلاّمه، واجتمع خلف جنازته جمع كثير، وجمّ غفير، مع خلوّ البلاد من أهاليها، وتشتّت شمل ساكنيها لحادثه نزلت بهم فى ذلك العامّ من حوادث الأيّام

۱- (۱) الكشول للشيخ يوسف البحرانى ۲:۲۵۳-۲۵۵.

التی لا تنیم ولا تنام(۱).

وقال فی المستدرک: ومراده بالحادثه الطاعون العظیم الذی کان فی تلک السنه فی العراق، وهاجر فیها السیّد بحر العلوم الی مشهد الرضا علیه السلام ثمّ رجع الی اصفهان.

کما قال السیّد الأجلّ الأمیر عبد الباقی فی اجازته له: ثمّ من طوارق الحدثان وسانح الزمان، أنّ فی عام ستّ وثمانین بعد المائه والألف حدث فی بغداد ونواحیها من المشاهد المشرّفه وغیرها من القری والبلدان طاعون شدید، لم یسمع مثله فی تلک الدیار فی الدهور والأعصار، فهلک خلق کثیر، وهرب جمّ غفیر، ومن مجاوری المشهد الغری السیّد السند الجلیل... الی آخره(۲).

ودفن رحمه الله فی الرواق عند رجلی أبی عبد اللّه الحسین علیه السلام ممّا یقرب من الشبّاک المبوّب المقابل لقبور الشهداء، قریباً من قبر الوحید البهبهانی وقبر السیّد المرتضی والد السیّد بحر العلوم.

وقد رثاه جماعه من ادباء عصره، منهم السیّد محمّد الشهیر بالزینی بقصیده مطلعها:

ما عذر عین بالدما لا تذرف وحشاشه بلظی الأسی لا تتلف

والیوم قد أودی الامام العالم العلم التقی أبو المفاخر یوسف

درست مدارس فضله ولکم بها کانت معارف دین أحمد تعرف

ما أنت الّا بحر علم طافح قد کانت العلماء منه تغرف

وفیها یقول:

یا قبر یوسف کیف أوعیت العلی وکنفت فی جنبیک ما لا یکنف

۱- (۱) منتهی المقال ۷:۷۹.

۲- (۲) خاتمه المستدرک ۲۰:۶۵.

قامت علیه نوائح من کتبه تشکو الظلیمه بعده وتأسف

کحدائق العلم التی من زهرها کانت أنامل ذی البصائر تقطف

قد غبت عن عین الأنام فکلّنا یعقوب حزن غاب عنه یوسف

فقضیت واحد ذا الزمان فأرّخوا قرحت قلب الدین بعدک یوسف

کرامات باهره للمؤلّف:

قال فی أنوار البدرین: لقد حدّثنی من أثق به - والظاهر أنّه من علماء النجف الأشرف سلام اللّه علی مشرّفه وآله - عمّن حدّثه: أنّ السیّد السند والرکن المعتمد العلّامه الطباطبائی السیّد مهدی بحر العلوم - تغمّده اللّه برحمته - أمر بعد صلاه العصر من یوم الجمعه بوضع فاتحه.

ولم یکن یتجاسر علی السؤال الیه والکلام معه أحد لهیبته هیبه التقوی، الاّ السیّد الفاضل السیّد جواد العاملی تلمیذه صاحب مفتاح الکرامه، فسأله عن هذه الفاتحه، فقال السیّد رحمه الله: لشیخنا الشیخ یوسف البحرانی، ولم یکن یسمعوا بمرضه، فقال له: هل أتاک خبر بوفاته؟

فقال: لا ولکنّی نمت نومه القیلوله، فرأیت فی المنام کأنّی فی جنان الدنیا وادی السلام واذا بأرواح المؤمنین، ولاسیّما علماء العاملین، کالشیخ الکلینی والصدوق والمفید والمرتضی علم الهدی، وغیرهم من علمائنا الأتقیاء، کلّهم - رضوان اللّه علیهم - جلوس حلقاً یتحدّثون، کما وردت به الأخبار، وکأنّ شیخنا الشیخ یوسف قد أقبل علیهم، فلمّا رأوه فرحوا به واستبشروا بقدومه، وأقبلوا کلّهم اقبالاً شدیداً، فسألهم عن سبب زیاده اقبالهم علیه دون غیره، فقالوا لی: انه قادم علینا الآن جدید، ولا شکّ مع هذه الرؤیا فی وفاته، فلمّا وصل الخبر واذا

هو كما أخبر(۱).

وقال أيضاً فيه: وحدّثنى أيضاً بعض العلماء أنّ بعض تلامذته رآه بعد وفاته بقليل، وهو فى مقبره الأنصار أنصار الحسين - سلام عليه وعليهم آناء الليل وأطراف النهار - فقال له: شيخنا وصلت الى هذا المكان العظيم الشأن؟ فقال:

نعم ولو أكملت الحدائق لكنت أقرب الى الحسين عليه السلام من أنصاره(۲).

فى طريق التحقيق:

قمت أوّلاً باستنساخ الرساله، ثمّ قابلتها مع النسخه المخطوطه الفريده، المصحّحه بقلم مؤلّفها.

وجاء فى آخر النسخه بخطّ مؤلّفها: بسم اللّه الرحمن الرحيم، بلغ تصحيحاً الاّ مازاغ عنه البصر، وانحسر عنه النظر، على يد مؤلّفها، الراجى الى ربّه الكريم، يوسف بن ابراهيم البحرانى وهبه اللّه تعالى مواهب الأمانى، فى مجالس عديده، آخرها ثانى شعبان ختم بالمغفره والرضوان، سنه ۱۱۸۱ ه، والحمد للّه وحده، وصلّى اللّه على من لا نبىّ بعده، وعلى آله الطاهرين وخلفائه المنتجبين، آمين آمين آمين.

وأصل النسخه محفوظه فى خزانه مكتبه جامعه شيراز.

ولم آل جهدى ووسعى فى تخريج المصادر من الآيات والروايات ومصادر الأقوال، وعرضها على الاُصول المنقوله عنها.

والمرجوّ من الأفاضل الكرام الذين يراجعون الكتاب أن يتفضّلوا علينا بما لعلّنا وقعنا فيه من الأغلاط والاشتباه، فانّ الانسان محلّ الخطأ والنسيان، الاّ من

۱- (۱) أنوار البدرين ص ۲۰۰.

۲- (۲) أنوار البدرين ص ۲۰۱.

عصمه اللّه تبارك وتعالى.

وبالختام اقدّم ثنائى العاطر والشكر الجزيل لزميلنا الفاضل المحقّق الشيخ محمّد على المعلّم القطيفى لتهيأه المصوّره من النسخه المخطوطه الفريده، ومراجعته الكتاب وتقويم نصوصه.

وأسأل اللّه تبارك وتعالى أن يوفّقنا ويسدّدنا لنشر سائر آثار أسلافنا الطاهرين، وأن يتقبّل بمنّه وكرمه منّا هذا العمل المبارك، والحمد للّه ربّ العالمين، والسلام علينا وعلى عباد اللّه الصالحين.

السيّد مهدى الرجائى

١٣ / رجب المرجّب / سنه ١۴١٩ ه

قم المقدّسه. ص ب ٧۵٣-٣٧١٨۵

ص:۵١

مصادر المقدّمه

اشاره

١ – أعيان الشيعه للسيّد محسن الأمين.

٢ – أنوار البدرين فى تراجم علماء القطيف والاحساء والبحرين.

٣ – خاتمه مستدرک الوسائل للمحدّث النورى.

۴ – روضات الجنّات فى أحوال العلماء والسادات للمحقّق الخوانسارى.

۵ – الروضه البهيّه فى الاجازات الشفيعيّه للجابلقى.

۶ – طبقات أعلام الشيعه، الكواكب المنتشره فى القرن الثانى بعد العشره.

٧ – فاطمه صوت الحقّ الالهى للشيخ المعلّم.

٨ – الكشكول للمؤلّف.

٩ – لؤلؤه البحرين فى الاجازات وتراجم رجال الحديث.

١٠ – مقابس الأنوار.

١١ – مقدّمه كتاب الحدائق الناضره.

١٢ – منتهى المقال فى أحوال الرجال.

١٣ – نجوم السماء فى تراجم العلماء.

١۴ – كتاب النصب والنواصب للشيخ المعلّم.

وغيرها.

الصفحه الأُولى من النسخه المخطوطه

ص:۵۳

الصفحه الأخيره من النسخه المخطوطه

ص:٥٤

الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب للفقیه المحدّث

اشاره

فی بیان معنی الناصب للفقیه المحدّث

الشیخ یوسف بن الشیخ أحمد بن ابراهیم البحرانی

تحقیق

السیّد مهدی الرجائی

ص:۵۵

مقدّمه المؤلف

بسم اللّه الرحمن الرحيم

اللهمّ إنّا نحمدك على ما وفّقتنا له عند اختلاف الأهواء، وهديتنا له عند اضطراب الآراء، من التمسّك بالعروه الوثقى التى ليس لها انفصام، والتوثّق بذروه الكعبه العليا التى بها الملاذ والاعتصام.

ونصلّى على نبيّك الداعى الى سبيلك بالحكمه والموعظه الحسنه، والهادى الى دينك بالآيات البيّنات والطريقه المستحسنه، وعلى آله سفينه النجاه لمذنبى المحبّين، الذين هم الولاه والقضاه بل المفزع فى يوم الدين.

اللهمّ ثبّتنا على دينهم، وأوردنا حوض يقينهم، واجعلنا بقربهم من الفائزين، وضاعف لعنك على من حادّ عن طريقهم، وأنكر نيّر حقوقهم من السابقين واللاحقين.

أمّا بعد: فيقول الفقير الى ربّه الكريم يوسف بن أحمد بن ابراهيم ملّكه اللّه سبحانه نواصى الأمانى، وذلّل له شوامس المعانى، وبصّره بعيوب نفسه، وجعل يومه خيراً من أمسه: انّى كثيراً مّا اختلج ببالى الكلام فى تحقيق معنى الناصب، وتلجلج فى صدرى التنقير عن ذلك، حيث أنّه من أهمّ المطالب؛ لترتّب كثير من الفروع الشرعيّه عليه، ومساس الحاجه فى جمله من الاُمور اليه.

وقد تصفّحت جمله من كلام علمائنا الأعلام فى هذا المقام، فلم أر من تنبّه لذلك وأعطى المسأله حقّها من النقض والابرام، بل وان تعرّض أحد منهم لذلك، فبإشاره لا تشفى الغليل، أو عباره لا تبرد الغليل، خاليه من الدليل، لا توصل الى

سواء السبيل، مع ما فی کلام غیره من الخلاف له فی ذلک، وارتکاب جادّه الشطط والاعتساف فیما هنالک.

فاستخرت اللّه سبحانه، وحرّرت فی هذه المقاله ما أدّی الیه فکری القاصر، وخطر ببالی العلیل وذهنی الفاتر، معتمداً علی ما ظهر لی دلیله من الأحادیث الامامیّه، وان خالف المشهور، ووضح لدیّ سبیله من الأدلّه المعصومیّه، وان أباه الجمهور، متقرّباً بذلک لقابل القربات، ومضاعف الحسنات، مسمّیاً ذلک ب «الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب» وما یترتّب علیه من المطالب، مرتّباً علی مقدّمه وثلاثه أبواب وختام، سائلاً منه سبحانه التوفیق، سیّما الی الفوز بسعاده الاختتام.

أمّا

المقدّمه

اشاره

فتشتمل علی فوائد:

الفائده الاُولی: فی حقیقه الاسلام فی زمن الرسول صلی اللّه علیه و آله

اعلم أنّ المستفاد من أخبار الساده الأبرار صلوات اللّه علیهم: انّ الاسلام فی زمن النبیّ صلی الله علیه و آله عباره عن اظهار کلمتی الشهاده، والقیام بما أتی به الرسول صلی الله علیه و آله من الصلاه والزکاه والصوم والحجّ والولایه، وکلّ ما علم من دینه صلی الله علیه و آله ضروره، أعمّ من أن یکون ذلک عن تصدیق أم لا، والایمان هو القیام بتلک الأشیاء مع الاذعان والتصدیق بها(۱).

۱- (۱) سیورد المؤلّف الروایات الدالّه علی ذلک.

وهـذا هو القـدر المعلوم منهما فی زمنه صـلی الله علیه و آله وفی(۱) عصـر الثانی؛ لأنّه لم یکن دخل فی الاسـلام من البلدان فی زمنه صـلی الله علیه و آله الاّ المـدینه ومکّه والطائف، وأمّا الیمن وبعض أطراف الحجاز وان أسـلم کثیر منهم، الاّ أنّهم ارتدّوا الاّ القلیل بعد موته صلی الله علیه و آله(۲).

فلمّا اسـتفتحت البلدان من اولئک عیّنت فیها القضاه والولاه من جهتهم، وساروا فیها بسـیرتهم وسـنّتهم، فجمیع أهل تلک البلدان لمّا خرجوا من الکفر الی الاسـلام، صادفوا مبتدعات عمر ومخترعاته، وتمویهاته ومحدثاته، ولم یکونوا عالمین بسـنن النبیّ صلی الله علیه و آله وشـریعته، وانّما تلقّوها من عمر ونوّابه، وقـد علمت ما هم علیه جمیعاً من البغض لأهل البیت علیهم السـلام واخفاء فضائلهم ومناقبهم، سیّما الخلافه التی تقمّصوها(۳) ظلماً وعدواناً، بل اقدامهم علی تغییر سنن الرسول جهراً واعلاناً(۴)، وجرأتهم علی تبدیل شریعته، واخماد دینه، ومحو طریقته.

فنشأ فی ضـمن تلک المدّه علی ذلک الصـغیر ومات الکبیر، حتّی انتقلت الدوله الی معاویه علیه اللعنه، فازداد الأمر غلظه وشدّه، حتّی أعلن بسبّ(۵) علی أمیر

۱- (۱) کذا فی الأصل، ولعلّ الأنسب: الی.

۲- (۲) راجع: تاریخ الطبری ۳:۲۱۸ و ۳۱۸ و ۳۲۳ وغیرها.

۳- (۳) اشاره الی ما جاء فی الخطبه الشقشقیّه، وهو قول أمیر المؤمنین علیه السلام: أما واللّه لقدتقمّصها ابن أبی قحافه وانّه لیعلم أنّ محلّی منها محلّ القطب من الرحی....

۴- (۴) المحدثات والبدع التی أحدثها الحکّام بعد رسول اللّه صـلی الله علیه و آله کثیره جدّاً، ذکرها العلاّمه الأمینی فی الغدیر، والسـیّد شـرف الـدین فی النصّ والاجتهاد، الی أن جاء دور الامام أمیر المؤمنین علیه السـلام فی خلافته الظاهریّه، فحاول ارجاع الناس الی ما کانوا علیه فی زمان النبیّ صلی الله علیه و آله فی السنن والأحکام.

۵- (۵) فی الأصل: بسبب.

المؤمنين وأولاده صلوات اللّه عليهم على رؤوس المنابر، واستأصل شأفه(۱)شيعتهم من كلّ باد وحاضر، وبذل الأموال على تزوير الأخبار فى فضائل تلك اللصوص، وأنّهم هم المرادون بها على الخصوص.

فمن جمله ما ورد دالاً على ذلك ما رواه سليم بن قيس فى كتابه، قال: وكتب معاويه الى ولاته فى جميع الأرضين: أن لا يجيزوا لأحد من شيعه على وأولاده شهاده، ولا لأهل ولايته، والذين يرون فضله ويتحدّثون بمناقبه(۲).

وكتب الى عمّاله: انظروا من قبلكم من شيعه عثمان ومحبّيه وأهل ولايته، والذين يرون فضله، ويتحدّثون بمناقبه، فادنوا مجالسهم، وأكرموهم وشرّفوهم، واكتبوا الىّ ما يروى كلّ واحد منهم باسمه واسم أبيه وممّن هو، ففعلوا ذلك حتّى كثر فى عثمان الحديث، وبعث اليهم بالصلات، وأقطع أكثرهم القطائع من العرب والموالى، وكثروا فى كلّ مصر، وتنافسوا فى المنازل والضياع، واتّسعت عليهم الدنيا، فليس أحد يأتى على مصر أو قريه، فيروى فى عثمان مناقباً وفضلاً الاّ كتب اسمه وأعطى عطايا جزيله.

ثمّ كتب الى عمّاله: انّ الحديث قد كثر فى عثمان، وفشا فى كلّ قريه ومصر وناحيه، فاذا جاءكم كتابى هذا، فادعوا الناس الى الروايه فى أبى بكر وعمر، فانّ فضلهما وسوابقهما أحبّ الىّ، وأقرّ لعينى، وأدحض لحجّه أهل هذا البيت، وأشدّ عليهم من مناقب عثمان وفضله.

فقرأ كلّ أمير وقاضٍ كتابه على الناس، فاشتغل الناس بوضع الروايات والمناقب، وعلّموها غلمانهم وصبيانهم، وتعلّموها كما يتعلّمون القرآن، حتّى

۱- (۱) الشأفه: الأصل، يقال: استأصل شأفته أى: أزاله من أصله، وشأفه الرجل أهله وماله، ورجل شأفه: عزيز منيع.

۲- (۲) سليم بن قيس ص ۲۰۴ منشورات دار الكتب الاسلاميّه.

علّموه بناتهم ونساءهم وخدمهم وحشمهم، ولبثوا بذلک ما شاء اللّه(۱).

ثمّ کتب نسخه الی عمّاله الی جمیع البلدان: أن انظروا الی من قامت علیه البیّنه أنّه یحبّ علیّاً وأهل بیته، فامحوه من الدیوان، ولا تجیزوا له شهاده(۲).

ثمّ کتب کتاباً آخر: من اتّهمتموه ولم تقم علیه بیّنه أنّه منهم فاقتلوه، فقتلوهم علی التهم والظنون والشبه تحت کلّ کوکب، حتّی أنّه(۳) کان الرجل یسقط بالکلمه فتضرب عنقه، ولم یکن ذلک البلاء فی بلد أشدّ منه ولا أکثر بالعراق سیّما الکوفه(۴)، حتّی أنّه کان الرجل من شیعه علی علیه السلام وممّن بقی من أهل المدینه وغیرها لیأتیه من یثق به، فیدخل بیته ویلقی علیه سرّه، فیخاف من خادمه ومملوکه، فلا یحدّثه حتّی یأخذ علیه الأیمان المغلظه لیکتمن علیه، وجعل الأمر لا یزداد الّا شدّه، وکثر عدد محبّیهم، وأظهروا الأحادیث الکاذبه فی أصحابهم من الزور والبهتان، فلبّسوا(۵) علی الناس، ولا یتعلّمون الّا عنهم، ومضی علیه قضاتهم وولاتهم وفقهاؤهم.

وکان أعظم الناس فی ذلک بلاءً وفتنه القرّاء المذبذبین(۶) الذین یظهرون الکذب، ویحلّون الأحادیث لیحظوا(۷) بذلک عندهم وعند ولاتهم، ویدنوا بذلک مجالسهم، ویصیبوا بذلک الأموال والقطائع والمنازل، حتّی صارت أحادیثهم

۱- (۱) کتاب سلیم بن قیس الهلالی ص ۲۰۴.

۲- (۲) کتاب سلیم بن قیس ص ۲۰۵.

۳- (۳) فی المصدر: لقد.

۴- (۴) فی المصدر: فی بلد أکبر ولا أشدّ منه بالعراق ولاسیّما بالکوفه.

۵- (۵) فی المصدر: فینشأ. فثبتوا - خ ل.

۶- (۶) فی المصدر: المراؤون المتصنّعون.

۷- (۷) فی المصدر: الذین یظهرون لهم الحزن والخشوع والنسک ویکذبون و یعلمون الأحادیث لیحظوا الخ.

شائعه کثیره، فوقعت بید من لا یستحلّ الکذب، فقبلوها وهم یرون أنّها حقّ، ولو علموا أنّها باطل لم یرووها ولم یتدیّنوا بها، ولم یبغضوا من یخالفهم، فصار الصدق کذباً والکذب صدقاً، وقد قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: لتشملنّکم بعدی فتنه یربو فیها الولید، ویشیب(۱) علیها الکبیر، تجری الناس علیها، یتّخذونها سنّه، فاذا غیّر منها شیء قالوا أتی الناس منکراً غیّرت السنّه، الی آخر ما ذکره فی ذلک الباب(۲) ممّا هو مشتمل علی العجب العجاب.

وعلی هذا وأمثاله، بل ما هو أشدّ منه أضعافاً مضاعفه، مضت الدوله الأمویّه، ثمّ أعقبتها الدوله العبّاسیّه، فزادوا فی ظلم أهل البیت، وقتلوا الذرّیه العلویّه والشیعه، وفعلوا بهم ما استطاعوا من الأفعال الشنیعه، وملأوا منهم الطوامیر والسجون، وبنوا علیهم العمارات والحصون، حتّی انتهت بهم العداوه الی حرث القبر المقدّس بکربلاء اعلاناً وجهاراً، حیث اتّخذته الشیعه مقصداً ومزاراً، وللّه درّ من قال:

تاللّه ان کانت امیّه قد أتت قتل ابن بنت نبیّها مظلوما

فلقد أتاه بنو أبیه بمثله هذا لعمرک قبره مهدوما

أسفوا علی أن لا یکونو شارکوا فی قتله فتتبّعوه رمیما(۳)

هذا والأئمّه علیهم السلام فی تلک الأیّام والأعصار قد جلسوا فی زوایا الخفیه والاستتار، یستشعرون شعار الخوف والتقیّه، ویغضّون القذی علی کلّ مصیبه وبلیّه، ویحثّون خواصّهم وشیعتهم علی ذلک، ویأمرونهم علی التکرار لسلوک تلک المسالک، وینهونهم أشدّ النهی عن اذاعه أسرارهم، واظهار أمرهم، وافشاء

۱- (۱) فی المصدر: وینشب.

۲- (۲) کتاب سلیم بن قیس ص ۲۰۵-۲۰۶.

۳- (۳) أمالی الشیخ الطوسی ص ۳۲۹ المجلس الحادی عشر ح ۱۰۴.

أخبارهم، ولم يظهر منهم صيت دعوى الامامه، ولا القيام فى طلب تلك الزعامه.

حتّى أكل الدهر عليهم وشرب، وغنّى بذلك وطرب، فلا يزورهم من ذلك الجمّ الغفير زائر، ولا يذكرهم ذاكر، بل ربّما لا يعرف لهم خبر، ولا يوقف لهم على أثر، وعلى هذا جرت الأيّام والسنون، وانقرضت تلك الأُمم والقرون، ومضى قوم وجاء آخرون.

وبذلك اختفى صيت الامامه بين جمهور الناس، وعظم ما انتشر من غيم الالتباس، سيّما بالسنبه الى أهل البلاد البعيده، وأصحاب الصحارى، وأرباب الحرف والصنائع، ومن شغلته الدنيا عن النظر فى أمر الآخره.

وليست الأئمّه عند من يعرفهم من هؤلاء الّا من قبل سائر الناس من أولاد على وفاطمه عليهما السلام وانّما الأئمّه عندهم هؤلاء الخلفاء الذين يرون الدوله على أبوابهم، والأمر والنهى بأيدى حواشيهم وحجّابهم.

ومن كان له علم بالامامه من الناس فى ذلك الوقت، فهو: إمّا مؤمن يخفيها خوفاً أو تقيّه وهم أصحابهم عليهم السلام أو ناصب يخفيها بغضاً وحسداً، كأُولئك الخلفاء ومن تابعهم من القضاه والعلماء الذين لهم معرفه بالأخبار، ووقوف واطّلاع على السير والآثار.

ويدلّ على ما قلناه من هذا التفصيل، ما سيأتيك فى الأخبار بالنسبه الى أصحاب الصدر الأوّل أنّهم أصحاب ردّه، وأنّهم لم ينج منهم الّا القليل، ثمّ رجع بعض الناس بعد ذلك شيئاً فشيئاً(۱).

وأمّا بعد ذلك بسبب وقوع ما وقع ممّا تلوناه عليك ورد: أنّ الناس إمّا مؤمن،

۱- (۱) روى الكشى باسناده عن سدير عن أبى جعفر عليه السلام قال: كان الناس أهل ردّه بعد النبىّ صلى الله عليه و آله الّا ثلاثه، فقلت: ومن الثلاثه؟ فقال: المقداد بن الأسود، وأبو ذرّ الغفارى، وسلمان الفارسى، ثمّ عرف الناس بعد يسير الحديث. اختيار معرفه الرجال ۱:۲۶ ح ۱۲.

أو ناصب، أو ضالّ. وربّما ورد بعباره اخرى: إمّا مؤمن، أو كافر، أو مستضعف . وستأتيك أخباره فى الباب الثانى انشاء اللّه تعالى.

وجلّ الناس على ما تلوناه عليك من القسم الثالث، والضالّ هنا مراد به غير العارف بالامامه بالكلّيه، كما هو مستفيض فى الأخبار المشار اليها، وهو من المسلمين بحسب الاُمور(۱) الدنيويّه، وأمّا فى الآخره فهو من المرجئين، كما سيأتى انشاء اللّه تعالى.

وان كان قد يطلق الضالّ أيضاً على ما هو أعمّ من هذا الفرد من أرباب المذاهب الباطله، الاّ أنّه فى هذا المقام انّما اريد به ما ذكرنا، كما سيتّضح لديك انشاء اللّه تعالى.

ثمّ انّه استمرّ الأمر على ما ذكرناه من اختفاء أمر الامامه وخمود صيتها الى ما بعد الغيبه الكبرى، ثمّ انّه صار لفرقه الشيعه بعد ذلك صيت ودوله بسبب تشيّع بعض الاُمراء والوزراء فى تلك الأوقات(۲)، وغلبتهم على الملك، فظهرت لذلك كلمتهم، وقويت داعيتهم، وخلعوا ربقه التقيّه التى كانت فى أعناق أسلافهم وقت الأئمّه عليهم السلام ووقعت المناظرات فى المذهب بين علماء الطرفين، والمنازعه فى الامامه بين فضلاء المذهبين، وتعصّبت لذلك الرعيّه من الجانبين، كما لا يخفى على من طالع كتب السير والآثار، وما وقع لجمله من علمائنا الأبرار من البحث والمناظره مع اولئك الفجّار.

وأكثر ما وقع فى ذلك يومئذ فى أرض العراق؛ لكونها يومئذ مجمع العلماء والحذّاق من الشيعه الاماميّه والسنّه الأمويّه، ووقع بذلك كثير من الفتن فى بلاد

۱- (۱) فى الأصل: الأمر.

۲- (۲) كالبويهيّين فى بغداد، والحمدانيّين فى حلب، والفاطميّين فى مصر، و الصفويّين و القاجاريّين فى ايران وغيرهم.

بغداد(۱)، حتّی نقل أنّه نهبت دار الشیخ المفید رحمه الله واحرقت فی بعض تلک الوقائع علی ما نقله بعض المؤرّخین(۲).

والشیعه فی تلک الأیّام تاره یکونون قاهرین، واُخری مقهورین، بسبب قوّه المعاضد وعدمها من السلاطین، حتّی ظهرت الدوله الصفویّه، فانتشر صیت هذا المذهب، وکثرت دواعیه، وانخذل ذلک المذهب وقام ناعیه.

ولا یخفی أنّه فی ضمن هذه المدّه - أعنی: مدّه ظهور أمر الشیعه - الی الآن قد انکشف فیها ما کان بالأمس مستوراً، واکتسی بعد ظلمه التقیّه ضیاءً ونوراً، وحینئذ فقد تغیّر بالنسبه الی اولئک الضلّال الأمر الأوّل، وانتقل الحکم عنه وتحوّل، وقامت الحجّه علیهم بعد ظهور أمر الامامه، واستوجبوا بعدم الدخول فیها الذمّ والملامه، فکلّ من تمسّک بها منهم فقد دخل فی ربقه الایمان، ومن حاد عنها وقلّد أسلافه فی انکارها فقد باء بالخسران والخذلان.

وکان من جمله الکافرین المرتدّین الخارجین عن جادّه الاسلام بکلّیته فی الدنیا والدین؛ لتصریح الأخبار الآتیه فی الباب الثانی انشاء اللّه تعالی، بأنّ اللّه تعالی نصب علیّاً علیه السلام علماً بینه وبین خلقه، فمن عرفه کان مؤمناً، ومن أنکره کان کافراً، ومن جهله کان ضالاًّ(۳).

ولا ریب أنّ هؤلاء من المنکرین دون الجاهلین؛ لأنّ المراد بالجاهل هو من لا یعلم بدعوی الامامه، کحال اولئک الضالّین المتقدّمین، ومتی علم بذلک فالواجب علیه السعی فی تحقیق أمرها، وتنقیح حلوّها من مرّها، والاّ کان من جمله التارکین المستوجبین للدخول فی زمره الکافرین.

۱- (۱) راجع: الکامل فی التاریخ ۲۱۸:۷.

۲- (۲) نفس المصدر.

۳- (۳) اصول الکافی ۳۸۸:۲ باب الکفر ح ۲۰.

لا يقال: المنكر والجاحد انّما يقال على من قام عليه الدليل، واتّضح لديه السبيل، ومع ذلك جحد وأنكر وضلّ واستكبر.

لانّا نقول: ان كان المراد بقيام الدليل وجود الدليل فى حدّ ذاته، بحيث متى أراده وطلبه أمكن مراجعته، وأن يحقّق منه الحال، على وجه يزيل الاشكال، فالدليل بحمد اللّه واضح، والبرهان لائح، وتواتر حديث غدير خمّ وأمثاله من طرقهم ورواياتهم أكثر منه من طرقنا(۱)، وكتب الشيعه أيضاً مملوءه من الاستدلال على ذلك المطلب العزيز المثال، وعلماؤهم بحمد اللّه فى جميع الأقطار ناشرون لواء الشريعه المحمّديّه.

وحينئذ فالواجب الرجوع الى ذلك، وتحقيق الحقّ ممّا هنالك، وخلع ربقه الحميّه والعصبيّه من البين، ومتابعه الحقّ حيث كان وأين، فاذا أخلّ المكلّف من قبل نفسه بالنظر فى الدليل مع ظهوره ووجوده، وجمد على تقليد أسلافه من آبائه وجدوده، لا يقال انّه ممّن لم يقم عليه الدليل، ويكون معذوراً فيما ارتكبه من الخروج عن نهج ذلك السبيل، والاّ لقام العذر لمنكرى النبوّه فى هذه الأزمان، حيث أنّه لم تقم عليهم فيها حجّه ولا برهان، مع أنّ الاتّفاق واقع على خلافه، وما هو الاّ لسطوع براهين النبوّه المحمّديّه، وظهور أنوارها الغيبيّه، على الصادع بها وعلى آله أشرف سلام وتحيّه، بحيث أنّ الخصم لو خلع ربقه الحميّه، وتقليد تلك الأسلاف الغويّه، ورجع الى مقتضى العقل السليم والطبع القديم، لظهر له الحقّ الحقيق بالاتّباع، وتمسّك بوثيق حبلها الذى لا انبتار له ولا انقطاع.

وان كان المراد بقيام الدليل عليه عباره عن أن يطلب به الخصم حيث كان ويدار به عليه فى نواحى البلدان، وينادى به من مكان الى مكان، وان أظهر

۱- (۱) راجع: كتاب احقاق الحقّ وازهاق الباطل ۲:۴۱۵-۵۰۱ وغيره.

الصدود عنه والطغيان، كما هو المشاهد منهم الآن، بل وفى جمله الأزمان، فهذا فى البطلان أوضح من أن يحتاج الى البيان.

وقد نقل بعض أصحابنا - رضوان اللّه عليهم - عن بعض علماء اولئك المخذولين منع عوامهم عن النظر فى كتب الشيعه، والخوض معهم فى الكلام، خوفاً من الوقوع فى مضيق الالزام، ونشر رايه الخزى عليهم بين الأنام، كما قد أوقعه بهم جمله من علمائنا الأعلام، وحينئذ فلا فرق فيما ذكرنا من الأحكام بين علمائهم، ولا من قلدهم من العوام، فافهم ذلك واحكمه أتمّ احكام، فانّه أنفع شىء فى المقام، وكم قد غفلت عنه أفهام أقوام، وزلّت فيه أقدام أقوام.

الفائده الثانيه: فى دلاله حديث الغدير

اعلم أنّ حديث الغدير الدالّ على امامه الأمير - صلوات اللّه عليه - قد تواتر من طريق الخصوم - خذلهم اللّه تعالى - واشتهر، على وجه صار من البدر أنور، بل من الشمس أظهر، وقد دوّنوا الكتب المجلّده فى بيان صحّته وضبط رواته، وصنّفوا المجلّدات المتعدّده فى ايضاح طرقه وتمييز ضعاف رواته من ثقاته.

قال سيّدنا الزاهد العابد الثقه الأمين المجاهد، رضى الدين على بن طاووس عليه الرحمه، فى كتاب الاقبال، فى تعداد من صنّف فى ذلك من علماء العامّه - خذلهم اللّه تعالى - ما لفظه:

فمن ذلك ما صنّفه أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستانى، المخالف لأهل البيت فى عقيدته، المتّفق عند أهل المعرفه على صحّه ما يرويه لأهل البيت لأمانته، صنّف كتاباً سمّاه كتاب الدرايه فى حديث الولايه، وهو سبعه عشر جزءً، فروى فيه حديث نصّ النبىّ صلى الله عليه و آله بتلك المناقب والمراتب على مولانا على بن

أبی طالب علیه السلام من مائه وعشرین نفساً من الصحابه.

ومن ذلک ما رواه محمّد بن جریر الطبری صاحب کتاب التاریخ، صنّفه وسمّاه کتاب الردّ علی الحرقوصیّه، روی فیه حدیث یوم الغدیر وما نصّ النبیّ صلی الله علیه و آله علی علی علیه السلام بالولایه والمقام الکبیر، روی ذلک عن خمس وسبعین طریقاً.

ومن ذلک ما رواه أبو القاسم عبید اللّه بن عبد اللّه الحسکانی، فی کتاب سمّاه کتاب دعاء الهداه الی أداء حقّ الولاه.

ومن ذلک الذی لم یکن مثله فی زمانه، أبو العبّاس أحمد بن سعید بن عقده الحافظ، الذی زکّاه وشهد بعلمه الخطیب مصنّف تاریخ بغداد، فانّه صنّف کتاباً سمّاه حدیث الولایه، وجدت هذا الکتاب بنسخه قد کتبت فی زمن أبی العبّاس بن عقده مصنّفه، تاریخها سنه ثلاثین وثلاثمائه، صحیح النقل علیها خطّ الطوسی وجماعه من شیوخ الاسلام، لا یخفی صحّه ما تضمّنه علی أهل الأفهام، وقد روی فیه نصّ النبیّ صلی الله علیه و آله علی مولانا علی بن أبی طالب علیه السلام بالولایه من مائه وخمس طرق. وان عدّدت أسماء المصنّفین من المسلمین فی هذا الباب طال ذلک علی من یقف علی هذا الکتاب، وجمیع هذه التصانیف عندنا الآن الّا کتاب الطبری(۱) انتهی کلامه زید مقامه.

أقول: ورواه ابن المغازلی الشافعی فی کتاب المناقب من اثنی عشر طریقاً، ثمّ قال بعد روایته: هذا حدیث صحیح عن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وقد روی حدیث غدیر خمّ عن رسول اللّه صلی الله علیه و آله نحو مائه نفس منهم العشره، وهو حدیث ثابت لا أعرف له علّه، تفرّد علی علیه السلام بهذه الفضیله، لم یشرکه فیها أحد(۲) انتهی.

وفی الصواعق المحرقه لابن حجر: انّه حدیث صحیح لا مریه فیه، وطرقه

۱- (۱) الأقبال ص ۴۵۳ الطبع الحجری.

۲- (۲) المناقب لابن المغازلی ص ۲۷.

كثيره جدّاً، وكثير من أسانيدها صحاح أو حسان، وانّه لا التفات الى من قدح فى صحّته، ولا لمن ردّه بأنّ علیّاً كان باليمن لثبوت رجوعه منها وادراكه الحجّ مع النبىّ صلى الله عليه و آله(۱) انتهى.

وقال شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد اللّه البحرانى - طيّب اللّه مضجعه - فى كتاب الأربعين الذى صنّفه فى الامامه من طرق القوم: وقد حضرنى فى هذا الوقت من طرق هذا الخبر الوارد من جهتهم - خذلهم اللّه تعالى - نحو من مائه طريق أو يزيد على ذلك(۲) انتهى.

وقال القاضى نور اللّه الشوشترى - رحمه اللّه تعالى - فى كتاب احقاق الحقّ ما صورته: وذكر الشيخ ابن كثير الشامى الشافعى عند ذكر أحوال محمّد بن جرير الطبرى الشافعى، أنّى رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خمّ فى مجلّدين ضخمين، وكتاباً جمع فيه طرق حديث الطير، ونقل عن أبى المعالى الجوينى أنّه كان يتعجّب ويقول: شاهدت مجلّداً ببغداد فى يد صحّاف فيه روايات هذا الخبر مكتوب عليه المجلّده الثامنه والعشرون من طرق «من كنت مولاه فعلى مولاه» ويتلوه المجلّده التاسعه والعشرون، وأثبت ابن الجوزى الشافعى فى رسالته الموسومه بأسنى المطالب فى مناقب على بن أبى طالب تواتر هذا الحديث من طرق كثيره، ونسب منكره الى الجهل والعصبيّه(۳) انتهى كلامه رفعت أعلامه.

اذا تمهّد ذلك فاعلم أنّه قد اضطرب كلامهم - خذلهم اللّه تعالى - فى التفصّى عن الجواب عمّا دلّ عليه هذا الحديث المستطاب.

فذهب بعض من قادته يد الشقاوه الأبديّه الى انكاره بالكلّيه، كما صرّح به

۱- (۱) الصواعق المحرقه ص ۲۵ الطبع الحجرى.

۲- (۲) الأربعين فى اثبات امامه أمير المؤمنين ص ۱۵۶ المطبوع بتحقيقنا.

۳- (۳) احقاق الحقّ وازهاق الباطل ۲:۴۸۶-۴۸۷.

الغویّ العنید علی القوشجی فی شرح التجرید، حیث قال: انّه غیر صحیح ولم تنقله الثقات(۱).

وللّه درّ شیخنا فی أربعینه المشار الیه آنفاً، حیث قال بعد نقل ذلک عنه: وقول القوشجی ممّا یشهد علیه بمحوضه جهالته، وینادی بصرافه غوایته وسذاجه ضلالته، وما ظننت أنّ أحداً من العوام یقدم علی هذا الکلام عمّن یدّعی الانتظام فی سلک الأعلام، والانخراط فی عقد اولی الأفهام، ویتصدّی لمقام النقض والابرام(۲) انتهی کلامه زید مقامه.

وذهب بعض آخر الی حمله علی قصّه اخری، کما أجاب به ابن الأثیر فی نهایته بل غوایته، من حمل المولی فی الخبر علی المعتق، وحکی عن بعضهم أنّ سبب ذلک أنّ اسامه قال لعلی: لست مولای انّما مولای رسول اللّه صلی الله علیه و آله فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: من کنت مولاه فعلی مولاه(۳).

فانظر الی هذا التأویل البارد الواهی، الدالّ علی نصبه وضلاله المتناهی، حشره اللّه تعالی مع ساداته فی قعرالجحیم، وجزاه عنهم أشدّ العذاب الألیم؛ اذ لا یخفی علی من له أدنی مسکه من العقول، أو رویّه فی معقول أو منقول، أنّ من المقطوع بفساده أنّه صلی الله علیه و آله ینزل فی وقت الظهیره علی غیر ماء ولا کلاء، ویصعد علی منبر من الرحال، ویوقف هناک جمله من معه من النساء والرجال، ویرفع علیّاً علیه السلام بضبعه ویخطب تلک الخطبه الطویله، کما رووا جمیع ذلک فی مسانیدهم وأصحّتهم لأجل بیان هذا المعنی البعید الشارد، الذی تکلّفه هذا الضالّ المعاند بل الشیطان المارد.

۱- (۱) شرح التجرید للقوشجی مبحث الامامه.

۲- (۲) الأربعین فی اثبات امامه أمیر المؤمنین علیه السلام ص ۱۵۶.

۳- (۳) نهایه ابن الأثیر ۵:۲۲۸-۲۲۹.

وذهب بعض الى تأويله بحمل المولى على الناصر.

وفيه ما سبق من التنافر الظاهر، كيف؟! وذلك أمر عامّ فى جميع المؤمنين، كما قال سبحانه: (وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ) (۱) على أنّهم - خذلهم اللّه تعالى - قد رووا أنّه فى تلك الحال نزل قوله سبحانه (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً) (۲) فقال صلى الله عليه و آله: الحمد للّه على اتمام النعمه، واكمال الدين، ورضا ربّ العالمين برسالتى والموالاه لعلى.

ورووا أيضاً تهنئه عمر بن الخطّاب للأمير عليه السلام حتّى قال: بخ بخ لك يا أبا الحسن، أصبحت مولاى ومولى كلّ مؤمن ومؤمنه(۳).

وأىّ وجه لترتّب هذه الأشياء على تلك المعانى التى ذكروها؟! بل ترتّبها انّما يأتى على ذلك المعنى الصحيح الصريح، وهو أنّ المولى بمعنى الأولى بالتصرّف، كما هو المراد من صدر الخبر، وهو قوله صلى الله عليه و آله «ألست أولى بكم من أنفسكم» أى:

أولى بالتصرّف فيكم منكم فى أنفسكم، فلمّا أجابوا بقولهم «بلى يا رسول اللّه» قال: «من كنت مولاه فعلى مولاه» أى: من كنت أولى بالتصرّف فيه فعلى أولى بالتصرّف فيه.

وذهب بعض الى الحكم بصحّته وصراحته فى المطلوب، ولكن حمل المخالفه فيه على الاجتهاد فى الدين، والسعى فى تحصيل المصلحه للمسلمين، وسيأتى ذلك فى كلام ابن أبى الحديد، نقلاً عن شيخه النقيب فى الباب الثانى انشاء اللّه تعالى.

۱- (۱) التوبه: ۷۱.

۲- (۲) المائده: ۳.

۳- (۳) مسند أحمد بن حنبل ۴:۲۸۱.

وذهب بعض بعد الاعتراف أيضاً بصحّته وصراحته الى خطأهم فى المخالفه، وأنّ ذلك من قبيل المعاصى الصادره من الأنبياء، وقد نقل ذلك بعض أصحابنا عن الشيخ الجزرى الشافعى، ونقل عنه أنّه قال بعد اعتذاره عنهم: فلا يوجب قدحاً فيهم ولا فى خلافتهم.

أقول: والظاهر أنّهم انّما جوّزوا المعاصى على الأنبياء عليهم السلام لقصد سدّ هذه الثلمه، وتنوير هذه الظلمه، فانظر رحمك اللّه تعالى بعين الانصاف الى هذه الأجوبه الباطله السخيفه، والاعتذارات العاطله الكثيفه، الناشئه عن مجرّد البغض والعناد لأُولئك الساده الأمجاد، والتمسّك بذيل الحميّه والعصبيّه لأصنامهم الضالّه الغويّه.

قال مولانا محمّد باقر المجلسى رحمه الله فى كتاب بحار الأنوار، بعد نقل جمله وافيه من الأخبار، وأبحاثاً شافيه واضحه المنار، أقول: لا يخفى على من شمّ رائحه الانصاف أنّ تلك الوجوه التى نقلناها عن القوم مع تتميمات ألحقناها بها، ونكات تفرّدنا بايرادها، لو كان كلّ منها ممّا يمكن لمباهت ومعاند أن يناقش فيها، فبعد اجتماعها وتعاضد بعضها ببعض، لا يبقى لأحد مجال الريب فيها.

والعجب من هؤلاء المخالفين مع ادّعائهم غايه الفضل والكمال، كيف طاوعتهم أنفسهم أن يبدوا فى مقابله تلك الدلائل والبراهين احتمالات يحكم كلّ عقل باستحالتها؟! ولو كان مجرّد التمسّك بذيل الجهالات والالتجاء بمحض الاحتمالات ممّا يكفى لدفع الاستدلالات، لم يبق شىء من الدلائل الاّ ولمباهت فيه مجال، ولا شىء من البراهين الاّ ولجاهل فيه مقال، فكيف يثبتون الصانع ويقيمون البراهين فيه على الملحدين؟ وكيف يتكلّمون فى اثبات النبوّه وغيرها من مقاصد الدين؟ أعاذنا اللّه وايّاهم من العصبيّه والعناد، ووفّقنا جميعاً لما يهدى

الی الرشاد(۱) انتهی کلامه زید اکرامه.

وقال الوزیر السعید علی بن عیسی الأربلی قدس سره فی کتاب کشف الغمّه: ومن أغرب الأشیاء وأعجبها أنّهم یقولون: انّه صلی الله علیه و آله قال فی مرضه: مرّوا أبابکر یصلّی بالناس، وهو نصّ خفیّ فی تولیته وتقلیده الامامه، وهو علی تقدیر صحّته لا یدلّ علی ذلک، ومتی سمعوا حدیثاً فی أمر علی علیه السلام نقلوه عن وجهه، وصرفوه عن مدلوله، فأخذوا فی تأویله بأبعد محتملاته، منکبّین عن المفهوم من صریحه، وطعنوا فی راویه وضعّفوه، وان کان من أعیان رجالهم وذوی الأمانه فی غیر ذلک(۲) انتهی.

وقال الشریف القاضی نور اللّه الشوشتری - برّد اللّه مضجعه - فی کتاب مصائب النواصب، بعد ذکر کلام فی المقام: واذا وجدوا شیئاً ورد فی فضائل أهل البیت علیهم السلام ومناقبهم قد استدلّ به الشیعه علی فضیلتهم وأحقّیتهم، مع أنّهم رووه أیضاً قبل ذلک، یردّونه حینئذ بضعف الراوی، وتاره بالتعمیم، وتاره بالتأویل، کأنّهم مفوّضون فی أمر الدین(۳).

وقال قدس سره فی کتاب احقاق الحقّ فی الکلام فی غصب فدک: ومن أفحش تعصّبات صاحب المواقف فی هذا المقام أنّه بعد ما منع عصمه فاطمه علیها السلام بحمل قوله صلی الله علیه و آله «فاطمه بضعه منّی» علی المجاز، قال: وأیضاً عصمه النبیّ صلی الله علیه و آله قد تقدّم ما فیه. فلینظر العاقل المؤمن الی هذا الرجل المتعصّب أنّه یقدح فی عصمه النبیّ صلی الله علیه و آله وابنته لئلّا یلزم قدح فی أبی بکر، فأیّ عصبیّه وظلم یزید علی هذا،

۱- (۱) بحار الأنوار ۲۵۲:۳۷.

۲- (۲) کشف الغمّه ۲۹۱:۱ ط قم سنه ۱۳۸۱ ه ق.

۳- (۳) مصائب النواصب، مخطوط.

قاتلهم اللّه أنّى يؤفكون(۱) انتهى.

وبالجمله فانّهم لمّا عرفوا صحّه الحديث من طرقهم واشتهاره، ولم يمكنهم لذلك اخفاؤه وانكاره، عمدوا اليه ليطفؤوا بتلك التأويلات أنواره، فليت شعرى لو أنّهم اتّفقوا سلفاً وخلفاً على انكاره بالكلّيه ليسلموا بذلك من هذه الفضائح الأبديّه، لكان ذلك أليق بشأنهم، وأولى بنقصانهم، ولكن أبى اللّه سبحانه الاّ اظهار الحقّ على ألسنتهم، والمخالفه بين ألسنتهم وأفئدتهم، فظهر أمر اللّه وهم كارهون، ويأبى اللّه الاّ أن يتمّ نوره ولو كره المشركون.

اذا عرفت ما تلوناه عليك، وتدبّرت ما سطرناه لديك، ظهر لك أنّ ثبوت الامامه من أضرّ ضرورات الدين المحمّدى، وليس المراد من الضرورى هنا هو المعنى المراد عند أهل المعقول، وهو المستغنى عن الدليل، المتبادر من بديهه العقول، بل المراد به ماتواتر دليله واتّضح سبيله، وصار بالنسبه الى ذلك الدليل المبين معلوماً على القطع باليقين.

ولا يضرّ فى ضروريّته تعامى من أعمى اللّه بصيرته بغشاوه الحميّه، وعناد معاند قد خالف مقتضى العقل منه والرويّه؛ لأنّ مناط الحكم بالضروريّه وعدمها انّما هو بالنظر الى الدليل، وافادته القطع ثمّه واليقين، لا بالنظر الى المخالف والموافق قلّ أو كثر، والدليل كما ترى بحمد اللّه واضح البيان ساطع البرهان.

ومن ذلك يتّضح أنّ خلاف اولئك الأوغاد انّما هو مجرّد بغض وعناد وحسد لسادات العباد، وحميّه وعصبيّه لمواليهم وأئمّتهم الذين قد خلقوا فى عالم الأرواح من فاضل سنخهم وطينتهم، فخلافهم حينئذ لا عبره به ولا اعتداد، ولا منافاه فيه للمقصود لنا والمراد.

۱- (۱) احقاق الحقّ، مطاعن أبى بكر، الطبع الحجرى صفحاته غير مرقّم

على أنّا لا نحتاج فی اثبات ضروریّه هذه المسأله الی الأخبار الوارده من طرق الخصوم؛ لأنّا نقول: الواجب علی الخصم تحقیق الحقّ أین کان، وخلع ربقه العصبیّه والحمیّه فی الأدیان، والتأمّل فی أدلّتنا الوارده عن سادتنا وأئمّتنا، ولا شکّ أنّه متی عمل ذلک أسفرت له الحجّه أیّ اسفار، وبرزت له شمسها من غیم ذلک الاستتار.

ولهذا نقل بعض علمائنا رجوع جمله من علماء اولئک المخذولین، لمّا رجعوا الی مقتضی العقول السلیمه، وخلعوا ربقه الحمیّه الذمیمه، فاستبان لهم نور الحقّ المبین، وسطع له برهانه علی الیقین، فاستمسکوا بعروه الامامه، وصاروا علی نهج الحقّ والاستقامه.

وفی عصرنا هذا قد سمعت من بعض الاخوان الفضلاء یوم کنت متشرّفاً بتقبیل أعتاب النجف الأشرف والوادی المقدّس المشرّف، أنّ جماعه من علماء هؤلاء وعارفیهم الموجودین الآن فی تلک الحدود، قد رجعوا الی المذهب الحقّ، وحکی لی فی رجوع بعض منهم بعض الحکایات والمنامات التی یطول بنقلها المقام.

ومن هنا قال بعض فضلائنا دفعاً لتعجّب وجود بعض الفضلاء والعلماء منهم علی تقلید الأسلاف، مع سطوع نور الحقّ لو رجع الی جادّه الانصاف ما صورته:

انّ العالم لا یصیر سیّئاً، بل صار السیّء عالماً.

وقال بعض فضلاء العصر: وأمّا العالم الماهر منهم المتخلّی من تقلید السلف، العارف بعقائد الشیعه وأخبارهم وحججهم علی مذهبهم فی الاُصول والفروع، فهو: إمّا شیعیّ فی الباطن ویظهر المخالفه لنیل الدنیا، کما نقل عن کثیر منهم، وإمّا کافر متعصّب مبغض للنبیّ صلی الله علیه و آله فضلاً عن آله الطاهرین، وانّما لا یظهر البغض خوفاً من التشنیع، وأن ینسبوه الی النصب الذی یرفعه کلّ مسلم عن نفسه، وإمّا

ملحد لم يؤمن باللّه أو لم يؤمن بالنبىّ صلى الله عليه و آله ويرى الأئمّه عليهم السلام كسائر الناس أو أدون منهم، ويعتقد فيهم أنّهم ادّعوا مراتب عاليه ضدّ العوام تسخيراً لقلوبهم لينالوا مالاً وجاهاً، وربّما أظهر بعضهم عند خواصّ هم اذا أمنوا من الشنعه والقتل ما فى ضمائرهم، ومنهم الملاحده المتقلّبه فيه انتهى.

هذا وقد صرّح جماعه من النصّاب ذوى الأذناب - صبّ اللّه عليهم صيّب العذاب - حميّه على ساداتهم الضالّين المضلّين، بأنّ الامامه من آحاد فروع الدين التى لا يجب البحث عنها، ولا طلب الحقّ فيها واليقين، فلا يكفر المخالف فيها، بل ولا يفسق، ويكفيه أن يكون فى ذلك من المقلّدين. هذا كلامهم - لعنهم اللّه تعالى - وتراهم لو سمعوا من يطعن فى خلافه أصنامهم من المسلمين، ويقدّم عليهم علياً أمير المؤمنين عليه السلام لأدخلوه فى زمره المرتدّين، وحكموا بقتله فى الحين.

الفائده الثالثه: فى تقسيم الضرورى الى ضرورى المذهب والدين

اعلم أنّه قد اشتهر بين جمله من متأخّرى أصحابنا - رضوان اللّه عليهم - تقسيم الضرورى الى ضرورى المذهب وضرورى الدين، ومرادهم بضرورىّ الدين هو ما أجمعت عليه الاُمّه، كالصلاه والزكاه والحجّ ونحوها. وضرورىّ المذهب هو ما اختصّت ضروريّته بأهل مذهب مخصوص من تلك الاُمّه، كتحريم المسح على الخفّين، وتحليل المتعتين، ونحوهما ممّا علم ضروريّته من مذهب أهل البيت - سلام اللّه عليهم - خاصّه.

قالوا: والكفر انّما يلزم انكار الأوّل دون الثانى، ومسأله الامامه انّما هى من قبيل الثانى دون الأوّل، فانكارها لا يستلزم الكفر، وقد استند جماعه ممّن

عاصرناهم عند وقوع البحث بيننا وبينهم فى هذه المسأله الى ذلك.

أقول: وما ذكروه منظور فيه من وجوه:

الأوّل: أنّه لا دليل عليه من كتاب ولا سنّه ولا عقل، ولا نقل ممّن يعتمد عليه، بل الدليل قائم على خلافه، كما لا يخفى على من نظر فى هذه الرساله، ويغلب على الظنّ أنّ هذا الكلام مأخوذ من اصول العامّه وقواعدهم، اتّخذوه لأجل دفع الشنعه عن أنفسهم بلزوم الكفر لهم بانكار الامامه، فأخذه غيرهم غفله عن تحقيق الحال فى ذلك المجال.

الثانى: أنّك قد عرفت ممّا أسلفنا تواتر النصّ من جهه الخصوم، وان ارتكبوا فيه ما أشرنا اليه من التأويلات البعيده، والتمحّلات الغير السديده، فانّها غير مجديه فى ابطال الاستدلال، وان كثر بها القيل والقال، ولا مخرجه لمن تمسّك بها عن طريق الغوايه والضلال، وبذلك تكون الامامه بالنظر الى ذلك الدليل من أضرّ الضرورات الدينيّه، وأظهر الأوامر المحمّديّه.

الثالث: استفاضه الأخبار بأنّهم - خذلهم اللّه تعالى - خارجون عن جادّه الدين المبين، وأنّهم ليسوا من الحنفيّه على شىء، وأنّه لم يبق فى يدهم الاّ استقبال القبله، وأنّهم ليسوا الاّ مثل الجدر، حتّى وردت الأخبار عنهم - صلوات اللّه عليهم - أنّه عند اختلاف الأخبار الوارده فى الأحكام تعرض على مذهبهم ويؤخذ بما خالفه(۱)، بل ورد ما هو أعظم من ذلك، وهو أنّه اذا وردت عليك قضيّه لا تعرف حكمها ولم يكن فى البلد من تستفتيه عنها، فاستفت قاضى البلد وخذ بخلافه. رواه الصدوق رحمه الله فى كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام(۲) والشيخ فى

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۵۴ ح ۱۰، وتهذيب الأحكام ۶:۳۰۱ ح ۸۴۵.

۲- (۲) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۱:۲۷۵ ح ۱۰.

التهذيب(۱).

وللّه درّ شيخنا أبى الحسن(۲) أفاض اللّه تعالى عليه سوانح المنن، حيث قال فى بعض فوائده بعد نقل الخبر المشار اليه ما صورته: انظر أيّدك اللّه بارشاده، وجعلك من خواصّ عباده، الى هذا الخبر بعين البصيره، وتناوله بيد غير قصيره، وتأمّل كيف سوّغ عليه السلام الأخذ بخلاف ما يفتى به أهل الضلال مطلقا، تنبيهاً على أنّهم - خذلهم اللّه تعالى - فى كلّ أحوالهم وفى جميع أقوالهم وأعمالهم ناكبون عن الصراط القويم والمنهاج المستقيم، يعوّلون فى جليل الاُمور ودقيقها على الآراء الباطله، وأهوائهم السخيفه، وعقولهم الضعيفه، وهم يحسبون أنّهم يحسنون صنعاً انتهى.

ولنعم ما قال أيضاً صاحب الفوائد المدنيّه - رحمه اللّه تعالى بألطافه السنيّه - حيث قال بعد ايراد الخبر المشار اليه، أقول: من جمله نعم اللّه تعالى على الطائفه المحقّه أنّه خلّى بين الشيطان وبين علماء العامّه ليضلّهم عن الحقّ فى كلّ مسأله نظريّه ليكون الأخذ بخلافهم لنا ضابطه كلّيه(۳) انتهى.

فاذا كان الأمر على ما ترى، فأىّ دين لاُولئك الفجره حتّى يقسّم الضرورى الى ذينك القسمين، ويعتدّ بخلافهم فى البين؟ فليس ثمّه الاّ أمر واحد، وهو ما ثبت عن أهل العصمه سلام اللّه عليهم، فهو الدين وهو المذهب، وما جاوزه فهو باطل عاطل لا يعوّل عليه، ولا يلتفت فى خلاف ولا وفاق اليه، ويؤكّد ذلك أيضاً الأخبار الوارده ببطلان جميع عباداتهم وأعمالهم.

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۶:۲۹۴ ح ۸۲۰.

۲- (۲) هو العلاّمه الشيخ سليمان البحرانى صاحب كتاب الأربعون حديثاً فى اثبات امامه أمير المؤمنين عليه السلام وله مؤلّفات كثيره قد ذكرناها فى مقدّمه الأربعون فراجع.

۳- (۳) الفوائد المدنيّه ص ۱۹۰ الطبع الحجرى.

الرابع: أنّه يلزم بناءً على ما ذكروه من التقسيم مغايره دينه صلى الله عليه و آله لمذهب أهل بيته، إمّا بالتبائن أو بالعموم؛ لأنّهم اذا جعلوا بعض الأشياء ضروريّ مذهبهم عليهم السلام وليس ضروريّ دينه صلى الله عليه و آله لزم أن يكون مذهبهم: إمّا مبايناً لدينه، أو أخصّ منه لا محاله، وهذا ظاهر الفساد والبطلان عند كلّ من يتسمّى بسيماء الايمان، فضلاً عن العلماء الأعيان؛ لأنّا لا نعرف من دينه صلى الله عليه و آله الاّ ما دان به وأمر به، وهذا هو مذهبهم سلام اللّه عليهم، فضروريّ أحدهما ضروريّ الآخر ألبتّه.

نعم يبقى الكلام فى ثبوت ذلك ضروره، فان قام الدليل على ثبوته على ذلك الوجه تمّ المطلوب، والاّ فلا، فالكلام والبحث هنا. وهذه المسأله بحمد اللّه تعالى قد ظهر دليلها من طرق القوم، واستبان سبيلها من كتبهم ورواياتهم، ولكن القوم غلب عليهم سنخ تلك الطينه الرديّه، فقادتهم هناك يد الحميّه الى الوقوع فى الشقاوه الأبديّه.

الخامس: أنّه لو قال المعصوم عليه السلام: هذا الحكم من ضروريّات مذهبنا أهل البيت، وقال المخالف: انّه لم يثبت من دين النبيّ صلى الله عليه و آله فبمقتضى ما ذكروه يرجّح كلام المخالف، ويقال: انّ دعوى الامام ضروريّته من مذهبهم لا يستلزم ضروريّته من دين النبيّ صلى الله عليه و آله وفى التزامه من الشناعه، بل الخروج عن جادّه الاسلام ما لا يخفى على أحد من الأنام.

السادس: تصريح جمله من علمائنا المتقدّمين والمتأخّرين بكون الامامه من ضروريّات الدين، وسيأتى شطر من عبائرهم صريحه الدلاله فى ذلك، بل صرّح بعضهم بأنّه مجمع عليه، وحينئذ فلا يلتفت بعده الى ذلك التفصيل العارى عن الدليل.

السابع: استفاضه الأخبار - كما سيأتى نقل طرف منها - بأنّ الاسلام بنى على الولايه، كما بنى على الصوم والصلاه والحجّ ونحوها، و معلوم أنّ كلّ واحد ممّا

عداها من ضروريّات الدين دون المذهب، بل صرّحت تلك الأخبار بأنّ الولايه أفضلهنّ، وانّه رخّص فيما عداها، ولم يرخّص فيها بوجه.

الثامن: أنّه لا خلاف بين اولئك القائلين باسلام المخالفين فى كفر الخوارج والنواصب بالمعنى الذى ذكروه؛ لانكارهم بعض ما علم من ضروريّات الدين الذى هو حبّ مولانا أمير المؤمنين وأولاده الميامين عليهم السلام فللقائل أن يقول: ان أردتم بضروريّه محبّتهم عليهم السلام من الدين أنّه ممّا اجتمعت عليه الاُمّه، كما تقدّم من تفسير ضرورىّ الدين، فهذا باطل؛ لأنّ هؤلاء المنكرين بعض الاُمّه. وان أردتم بها ثبوتها من الدين بالدليل الواضح والبرهان اللائح من غير التفات الى خلاف من خالف، أو وفاق من وافق، فهذا بعينه جار فى مسأله الامامه، كما حقّقناه ونحقّقه ان شاء اللّه تعالى، على أنّه قد ثبت بالأدلّه الصحيحه الصريحه بغض هؤلاء المخالفين لأئمّتنا المعصومين عليهم السلام كما ستأتيك أخباره مشيّده الأركان وثيقه البنيان.

الفائده الرابعه: فى أنّ الامامه من ضروريّات الدين

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن الساده الأطهار بأنّ الامامه من أضرّ ضروريّات الدين المحمّدى، وقد بنى عليها الاسلام الذى جاء به النبىّ صلى الله عليه و آله.

فروى ثقه الاسلام فى الكافى فى الصحيح، عن زراره، عن أبى جعفر عليه السلام قال: بنى الاسلام على خمسه أشياء: على الصلاه، والزكاه، والحجّ، والصوم، والولايه، فقلت: وأىّ شىء من ذلك أفضل؟ قال: الولايه أفضل لأنّها مفتاحهنّ،

والوالی هو الدلیل علیهنّ(۱).

وروی فیه بسنده الی أبی الجارود، قال: سمعت أبا جعفر علیه السلام یقول: فرض اللّه تعالی علی العباد خمساً، فأخذوا أربعاً وترکوا واحده، فعدّهنّ جمیعاً(۲).

وروی فیه أیضاً بسنده الی أبی حمزه الثمالی، عن أبی جعفر علیه السلام قال: بنی الاسلام علی خمس: علی الصلاه، والزکاه، والصوم، والحجّ، والولایه، ولم یناد بشیء کما نودی بالولایه(۳).

وروی فیه أیضاً عنه علیه السلام قال: بنی الاسلام علی خمس: الصلاه، والزکاه، والصوم، والحجّ، ولم یناد بشیء کما(۴) نودی بالولایه یوم الغدیر(۵).

وروی فیه أیضاً عن الفضل عنه علیه السلام مثله(۶).

وروی عنه أیضاً عن عبد الحمید بن أبی العلاء مثله(۷).

وروی فیه أیضاً عنه علیه السلام: انّ اللّه افترض(۸) علی امّه محمّد صلی الله علیه و آله خمس فرائض: الصلاه، والزکاه، والصیام، والحجّ، وولایتنا، فرخّص لهم فی أشیاء من الفرائض الأربعه، ولم یرخّص لأحد من المسلمین فی ترک ولایتنا، لا واللّه ما فیها رخصه(۹).

۱- (۱) اصول الکافی ۱۸:۲ ح ۵ باب دعائم الاسلام.

۲- (۲) اصول الکافی ۲۹۰:۱ ح ۶.

۳- (۳) اصول الکافی ۱۸:۲ ح ۱.

۴- (۴) فی الکافی: ما.

۵- (۵) اصول الکافی ۲۱:۲ ح ۸.

۶- (۶) اصول الکافی ۱۸:۲ ح ۳.

۷- (۷) اصول الکافی ۲۲:۲ ح ۱۲.

۸- (۸) فی الأصل: فرض.

۹- (۹) روضه الکافی ۲۷۱:۸ ح ۳۹۹.

وروى الصدوق فى الخصال، عن الباقر عليه السلام قال: بنى الاسلام على خمس:

اقام الصلاه، وايتاء الزكاه، وحجّ البيت، وصوم شهر رمضان، والولايه لنا أهل البيت، فجعل فى أربع منها رخصه، ولم يجعل فى الولايه رخصه، من لم يكن له مال لم يكن عليه الزكاه، ومن لم يكن عنده مال فليس عليه حجّ، ومن كان مريضاً صلّى قاعداً وأفطر شهر رمضان، والولايه صحيحاً كان أو ذا مال أو لا مال له فهم غير معذورين(۱).

وفى الروضه نحوه(۲).

أقول: دلّت هذه الأخبار المستفيضه على أنّ الولايه احدى الضروريّات الدينيّه، بل هى أعظمها شأناً، وأرفعها مكاناً؛ لكونها هى الأصل فى ذلك، كما صرّحت به صحيحه زراره، وأنّ النداء بها وقع مكرّراً. وأمّا غيرها من تلك الفرائض، فلم يقع النصّ عليها والتأكيد فى أمرها، والتنويه بشأنها كذلك، ولعلّ ذلك لعلمه صلى الله عليه و آله بما يحدث فيها من المخالفه، فأكّد الأمر فيها، وكرّر النداء تأكيداً للحجّه، وايضاحاً للمحجّه.

والمراد بالاسلام هنا هو الدين المحمّدى المشار اليهما فى قوله سبحانه (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللّهِ الْإِسْلامُ) (۳) وقوله سبحانه (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) (۴) والاسلام بهذا المعنى انّما استقرّ فى آخر عمره صلى الله عليه و آله باعتبار دخول الولايه التى انّما وقع الأمر بها يوم غدير خمّ، وقد أشارت الى ذلك الآيه الشريفه المتضمّنه لاكمال الدين بدخول الولايه.

۱- (۱) الخصال ص ۲۷۷-۲۷۸ ح ۲۱ وفى آخره: فهى لازمه واجبه.

۲- (۲) روضه الكافى ۸:۲۷۱.

۳- (۳) آل عمران: ۱۹.

۴- (۴) المائده: ۳.

لا يقال: انّه يلزم الزياده والنقصان فى الاسلام.

لأنّا نقول: انّ تلك الفرائض التى جعلت مع الولايه مبتيّاً عليها الاسلام لم تنزل دفعه واحده، وانّما نزلت تدريجاً، فلا منافاه.

لا يقال: انّ الاسلام هنا انّما هو بمعنى الايمان، وهو أخصّ من الاسلام المدّعى لأُولئك المخالفين، فلا يلزم من أخذ الامامه فيه الموجب انكارها لكفر من أنكرها، أخذها فى المعنى العامّ حتّى يلزم الحكم بكفرهم وخروجهم عن جادّه الاسلام العامّ.

لأنّا نقول: لا شكّ أنّ المراد من الاسلام فى هذه الأخبار هو الدين المحمّدى الذى أشرنا اليه، وهو الذى جاء به صلى الله عليه و آله من عند اللّه سبحانه الذى من قام به وصدّق به فهو مؤمن، ومن قام به ظاهراً من تصديق، فهو منافق مسلم ظاهراً كافر باطناً.

ومن أنكره أو أنكر شيئاً منه، فهو خارج عن ربقه الاسلام بكلّيته، ويدخل فى حدّ المرتدّ وزمرته، كما أنّ من أنكر واحده من هذه الفرائض المعدوده معها من صلاه أو زكاه أو نحوهما، فهو كافر مرتدّ. وهذا المعنى من هذه الأخبار ظاهر غايه الظهور، بل هو كالنور على الطور، مع قطع النظر عن خلاف ذوى الخلاف، أو وفاق ذوى النفاق، على أنّك قد عرفت فى الفائده الثانيه تواتر أخبار الخصوم بضروريّه الولايه، وان جحدها عناداً واستكباراً ذوو الجهل والغوايه.

فاذا اجتمعت على الدلاله أخبار الطرفين، وتواترت عليها من الجانبين، لم يبق لانكار الحكم بكفر منكرها مجال الاّ مجرّد ارتكاب جادّه القيل والقال، أو عدم اعطاء المسأله حقّها من التحقيق، وعدم التدبّر فيها على الوجه الصائب الدقيق.

وبذلك يتبيّن لك ما فى كلام جمله من علمائنا الأعلام من الخلل الواقع فى هذا

المقام، والبعد عن ساحه أخبار أهل الذكر عليهم السلام حيث أنّهم اختلفوا فى حكم المخالفين فى الامامه.

فذهب جماعه منهم الى أنّهم كفره؛ لانكارهم ما علم من الدين ضروره، وهى الامامه.

وذهب آخرون الى أنّهم فسقه، واختاره المحقّق فى التجريد(۱)، ونقل أيضاً عن العلاّمه فى شرحه(۲)، ثمّ اختلف هؤلاء فى أحوالهم فى الآخره.

فذهب بعض الى أنّهم مخلّدون فى النار؛ لعدم استحقاقهم الجنّه.

وذهب بعض آخر الى أنّهم يخرجون من النار ويدخلون الجنّه، ونقله ابن نوبخت فى كتابه فصّ الياقوت(۳) عن شذوذ من أصحابنا.

وذهب آخرون الى أنّهم يخرجون من النار؛ لعدم كفرهم الموجب للخلود، ولا يدخلون الجنّه لعدم الايمان المقتضى لاستحقاق الثواب، واختاره ابن نوبخت فى الكتاب المشار اليه.

وأنت خبير بما فى هذه الأقوال من البعد عن ساحه الأخبار المعصوميّه، وابتنائها على وجوه مخترعه وهميّه، كما سيظهر لك فى أثناء مباحث هذه الرساله، ويتّضح لك من مطاوى تحقيقاتها بأوضح دلاله.

والقول المؤيّد المنصور هو أوّل القولين، كما ستمرّ بك ان شاء اللّه تعالى أدلّته واضحه النجدين، وهو القول المشهور بين المتقدّمين من أصحابنا، وممّن حكى ذلك ونقله الشيخ ابن نوبخت فى الكتاب المشار اليه، حيث قال: دافعوا النصّ كفره عند جمهور أصحابنا، ومن أصحابنا من يفسقهم.

۱- (۱) تجريد الاعتقاد ص ۲۹۵.

۲- (۲) كشف المراد فى شرح تجريد الاعتقاد ص ۳۹۸.

۳- (۳) فصّ الياقوت لابن نوبخت لم أعثر عليه.

قال العلّامه فی شرحه: أمّا دافعوا النصّ علی أمیر المؤمنین علیه السلام بالامامه، فقد ذهب أکثر أصحابنا الی تکفیرهم؛ لأنّ النصّ معلوم بالتواتر من دین محمّد صلی الله علیه و آله فیکون ضروریّاً، أی: معلوماً من دینه علیه السلام ضروره، فجاحده کافر؛ لکونه یجحد وجوب الصلاه وصوم شهر رمضان، ثمّ نقل تلک الأقوال التی قدّمناها(۱).

واختار ذلک قدس سره فی کتاب منتهی المطلب، فقال فی کتاب الزکاه فی بیان اشتراط وصف المستحقّ بالایمان ما صورته: انّ الامامه من أرکان الدین واُصوله، وقد علم ثبوتها من النبیّ صلی الله علیه و آله ضروره، فالجاحد لها لا یکون مصدّقاً للرسول فی جمیع ما جاء به، فیکون کافراً(۲).

وقال الشیخ المفید فی المقنعه: ولا یجوز لأحد من أهل الایمان أن یغسل مخالفاً للحقّ فی الولایه(۳) ولا یصلّی علیه(۴).

ونحوه قال ابن البرّاج(۵).

وقال الشیخ فی التهذیب بعد نقل عباره المقنعه: الوجه فیه أنّ المخالف لأهل الحقّ کافر، فیجب أن یکون حکمه حکم الکفّار الاّ ما خرج بالدلیل(۶).

وقال ابن ادریس فی السرائر بعد أن اختار مذهب الشیخ المفید فی عدم جواز الصلاه علیه ما لفظه: ویعضده القرآن وهو قوله تعالی (وَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ

۱- (۱) لم أعثر علی ما نقل فی کتاب أنوار الملکوت فی شرح الیاقوت للعلّامه الحلّی.

۲- (۲) منتهی المطلب ۱:۵۲۲ الطبع الحجری.

۳- (۳) فی المصدر: الولاء.

۴- (۴) المقنعه ص ۸۵.

۵- (۵) المهذّب ۱:۵۴.

۶- (۶) تهذیب الأحکام ۱:۳۳۵.

ماتَ أَبَداً) (۱) یعنی الکفّار، والمخالف لأهل الحقّ کافر بلا خلاف بیننا(۲).

وقال الفاضل ملّا محمّد صالح المازندرانی فی شرح اصول الکافی: ومن أنکرها - یعنی الولایه - هو کافر بها، حیث أنکر أعظم ما جاء به الرسول صلی الله علیه و آله وأصلاً من اصوله(۳).

وقال الشریف القاضی نور اللّه الشوشتری المشهور ب «الشهید الثالث» فی کتاب مصائب النواصب، بعد کلام فی البین یتعلّق بشأن اللصوص الثلاثه ما صورته: ونحن انّما نحکم بتخلید هؤلاء الأشرار؛ لاعتقادنا بأنّهم لم یؤمنوا باللّه ورسوله المختار، أو آمنوا وارتدّوا علی الأدبار؛ اذ دفعوا ما علم ثبوته ضروره من دین النبیّ المختار، وهو النصّ الجلیّ سمعوه فی شأن امام الأبرار(۴).

وقال قدس سره فی کتاب احقاق الحقّ: ومن المعلوم أنّ الشهادتین بمجرّدهما غیر کافیتین الّا مع الالتزام بجمیع ما جاء به النبیّ صلی الله علیه و آله من أحوال المعاد والامامه، کما یدلّ علیه ما اشتهر من قوله صلی الله علیه و آله «من مات ولم یعرف امام زمانه مات میته جاهلیّه» ولا شکّ أنّ المنکر لشیء من ذلک لیس بمؤمن ولا مسلم، فانّ الغلاه والخوارج وان کانوا من فرق المسلمین نظراً الی الاقرار بالشهادتین، فهما من قبیل الکافرین نظراً الی جحودهما ما علم من الدین، ولیکن منه بل من أعظم اصوله امامه أمیر المؤمنین علیه السلام(۵) انتهی.

ومال الی ذلک شیخنا العلّامه أبو الحسن سلیمان بن عبد اللّه البحرانی قدس سره کما

۱- (۱) التوبه: ۸۴.

۲- (۲) السرائر ۱:۳۵۶.

۳- (۳) شرح اصول الکافی.

۴- (۴) مصائب النواصب، مخطوط.

۵- (۵) احقاق الحقّ مبحث امامه أمیر المؤمنین، الطبع الحجری صفحاته غیر مرقّم.

صرّح به فی جمله من مصنّفاته(۱)، وسیأتی نقل بعض من کلامه فی الباب الثالث ان شاء اللّه تعالی، وهو ظاهر شیخنا الحرّ العاملی، والمحدّث السیّد نعمه اللّه الجزائری، والمفهوم من کلام صاحب الکافی، کما سیأتی بیان ذلک فی کلامهم ان شاء اللّه تعالی.

الفائده الخامسه: فی أنّ محبّه أهل البیت علیهم السلام من ضروریّات الدین

اعلم أنّ من جمله ضروریّات الدین المحمّدی محبّه أهل البیت صلوات اللّه علیهم؛ لقوله سبحانه (قُلْ لا أَسْئَلُکُمْ عَلَیْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِی الْقُرْبی) (۲).

قال فی الکشّاف: انّها لمّا نزلت قیل: یا رسول اللّه من قرابتک هؤلاء الذین وجبت علینا مودّتهم؟ قال: علی وفاطمه وابناهما.

ثمّ قال: وقال رسول اللّه علیه السلام: من مات علی حبّ آل محمّد مات شهیداً، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد مات مغفوراً له، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد مات تائباً، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد مات مؤمناً مستکمل الایمان، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد بشّره ملک الموت بالجنّه ثمّ منکر ونکیر، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد یزفّ الی الجنّه کما تزفّ العروس الی بیت زوجها، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد فتح اللّه له فی قبره بابان الی الجنّه، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد جعل اللّه قبره مزار ملائکه الرحمه، ألا ومن مات علی حبّ آل محمّد مات علی السنّه والجماعه، ألا ومن مات علی بغض آل محمّد جاء یوم القیامه مکتوب بین عینیه آیس من رحمه اللّه، ألا ومن مات علی بغض آل محمّد

۱- (۱) له مصنّفات کثیره، ذکرنا جمله منها فی مقدّمه کتاب الأربعون للبحرانی فراجع.

۲- (۲) الشوری: ۲۳.

مات كافراً، ألا ومن مات على بغض آل محمّد لم يشمّ رائحه الجنّه(۱).

وقال امامهم الرازى فى التفسير الكبير: هذا هو الذى رواه صاحب الكشّاف، وأنا أقول: آل محمّد هم الذين يؤول أمرهم اليه، فكلّ من كان مآل أمرهم اليه هم الآل(۲)، ولا شكّ أنّ فاطمه وعليّاً والحسن والحسين كان التعلّق بينهم وبينه صلى الله عليه و آله أشدّ التعلّقات، وهذا كالمعلوم بالنقل المتواتر، فوجب أن يكونوا هم الآل. واذا ثبت هذا وجب أن يكونوا مخصوصين بمزيد التعظيم، ويدلّ عليه وجوه:

الأوّل: قوله تعالى (إِلَّا الْمَوَدَّهَ فِى الْقُرْبى) وجه الاستدلال به ما سبق.

الثانى: لا شكّ أنّ النبىّ صلى الله عليه و آله كان يحبّ فاطمه، قال صلى الله عليه و آله: فاطمه بضعه منّى يؤذينى ما يؤذيها. وثبت بالنقل المتواتر عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله أنّه كان يحبّ علياً والحسن والحسين، واذا ثبت ذلك وجب على كلّ الاُمّه مثله؛ لقوله تعالى (وَ اتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ) (۳) ولقوله تعالى (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ) (۴) ولقوله (إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللّهُ) (۵) الى آخر كلامه(۶) أذاقه اللّه تعالى مع سابقه شديد انتقامه.

أقول: والحمد للّه الذى أجرى الحقّ على ألسنه أعدائه حجّه عليهم والزاماً اليهم، وان أظهروا بذلك دعوى المحبّه والوداد والتنزّه عن ساحه البغض والفساد، الاّ أنّ خلافه هو الظاهر، كما يلوح على صفحات وجوههم لكلّ ناظر، وتغلى به

۱- (۱) الكشّاف ۳:۴۶۷.

۲- (۲) فى التفسير: فكلّ من كان أمرهم اليه أشدّ وأكمل كانوا هم الآل.

۳- (۳) الأعراف: ۱۵۸.

۴- (۴) النور: ۶۳.

۵- (۵) آل عمران: ۳۱.

۶- (۶) التفسير الكبير ۲۷:۱۶۶.

أكبادهم فى الجامع والحاضر، وتجرى به أقلامهم فى الكتب والدفاتر؛ اذ لا يخفى على الناظر بعين الانصاف والمجتنب لجادّه الخلاف والاعتساف أنّ هذه المودّه المأمور بها منه سبحانه فى هذه الآيه: إمّا أن تكون عباره عن مجرّد الميل القلبى، كما فى محبّه الناس بعضهم لبعض.

وفيه أنّ تخصيص أهل البيت - صلوات اللّه عليهم - بذلك، وجعلها بهذا المعنى أجراً للرساله التى هى أعظم النعم، فلا يحيط بها حمد حامد، ولا شكر شاكر ولو بجميع الموارد، مع كونها بهذا المعنى ممّا ورد الأمر بها فى الكتاب والسنّه المؤمنين بعضهم لبعض، ممّا لا يظهر له وجه مزيّه لهم صلوات اللّه عليهم.

وإمّا أن يكون عباره عن معنى آخر، وليس ثمّه الاّ جعلهم فى المنزله التى أنزلهم اللّه فيها، وهو القول بامامتهم، وهذا المعنى هو الذى أيّدته الأخبار، ونادت به الآثار، من كون حبّهم موجب لدخول الجنّه، ومنقذ من الولوج فى النار، كما ستأتيك أحاديثه واضحه المنار، ساطعه الأنوار، ومنها حديث الكشّاف المنقول هنا، وبه يظهر معنى البغض لهم عليهم السلام الذى هو عباره عن عدم القول بامامتهم ممّن عرفهم وسمع بدعوى الامامه لهم.

قال بعض محقّقى أصحابنا المتأخّرين: وانّما أوجب اللّه سبحانه مودّه ذى القربى على الاُمّه لتتولاّهم الاُمّه، فيتّبعوهم بطيب نفوسهم، فيحصل ذلك نجاتهم فى الآخره، ثمّ قال: والمراد بمودّتهم انّما هو مودّتهم بمقامهم وحقيقتهم، كما اشير اليه فى حديث المفضّل بن عمر الى آخر كلامه زيد فى اكرامه.

أقول: أنت خبير بأنّ من المعلوم عند ذوى العقول أنّ ثمره الحبّ والبغض هى طاعه المحبوب وعدمها، وأنّ من أحبّ أحداً واعتقد فيه، وقف على حدود أوامره ونواهيه، وحينئذ فدعوى هؤلاء النصّاب محبّه أهل البيت عليهم السلام مع كونهم لا يأخذون بأمر من أوامرهم، ولا يعتقدون بواحد منهم، ولا يسألون عن حكم

من أحكامهم ان لم نقل بأنّهم يتعمّدون الخلاف عليهم والعداوه لهم، مع اقتدائهم فی جمیع أعمالهم بما لا یقاس بتراب نعالهم، واتّفاقهم قدیماً وحدیثاً علی ما علیه أهل البیت من العلم والورع والتقوی، ولم یکن أحد من أعدائهم علیهم السلام علی کثرتهم والحرص علی الاهانه بهم، وصرف قلوب الناس عنهم، أن یطعنوا فیهم برذیله ولا منقصه ولا ذمّ بوجه من الوجوه، ورواياتهم فی من أخذوا معالم دینهم منهم من الرذائل والمعائب، وتعدّی الحدود الشرعیّه، وأخذوا فی تحصیل وجوه الاعذار عن ذلک الانحدار، کما سیأتیک ذلک ان شاء اللّه، مذیّلاً بما یزیده عاراً علی ذلک العار، وناراً فوق تلک النار.

وبذلک یظهر لک ما فی کلامهم من دعوی المحبّه، وکلام من ادّعاها لهم من بعض الأصحاب الحائمین حول القشر دون اللباب، نظراً الی جعلها عباره عن مجرّد المیل القلبی، کما هو المشهور، وسینکشف لک أیضاً ان شاء اللّه تعالی ما فی ذلک من الخلل والقصور.

هذا، والمراد من اولی القربی عندنا هم الأئمّه صلوات اللّه علیهم کملاً، بل ظاهر بعض أصحابنا رضوان اللّه علیهم تعدیته الی قرابته صلی الله علیه و آله.

قال بعض الفضلاء المعاصرین: والحقّ أنّ بغض واحد من ذرّیته صلی الله علیه و آله من دون جهه دنیویّه توجب البغضاء، یکاد یلحق صاحبه بالناصب عند من یری أنّ القربی أعمّ من الأئمّه علیهم السلام انتهی.

وربّما یؤیّد المعنی الأعمّ بقوله سبحانه (وَ آتِ ذَا الْقُرْبی حَقَّهُ) (۱)وقوله (إِنَّ اللّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِیتاءِ ذِی الْقُرْبی) (۲) فیحتمل الحمل حینئذ علی القرابه الذین یجب لهم الخمس من ذرّیته صلی الله علیه و آله وحینئذ فمتی ثبت البغض لهم علیهم السلام

۱- (۱) الاسراء: ۲۶.

۲- (۲) النحل: ۹۰.

من المخالفين حصل انكار بعض الضروريّات الدينيّه الموجب للكفر والارتداد، وثبت به ما هو المقصود لنا والمراد، وستأتيك الأدلّه الصريحه والأخبار الصحيحه واضحه المنار، ساطعه الأنوار، دالّه على بغض اولئك الفجّار بما لا يحوم حوله شكّ ولا انكار، وحينئذ فلنا فى تكفير هؤلاء المخذولين مع قطع النظر عن النصوص المعلنه بكفرهم ونصبهم طريقان:

أحدهما: انكار الامامه المعلوم ثبوتها وضروريّتها من الطرفين، والمتواتر بها النصّ من الجانبين.

والثانى: البغض المنافى للمودّه الموجب للكفر صريحاً والردّه.

الفائده السادسه: فى معنى الايمان والاسلام

اعلم أنّه قد ورد عن أهل العصمه - سلام اللّه عليهم - أخبار فى معنى الايمان والاسلام، لكنّها لا تخلو بحسب ظاهرها عن غموض وابهام، بل تناف وتناقض فى المقام، فتحتاج الى بيان به يحصل الجمع بينها، والانتظام على وجه يسهل تناوله لجميع الأفهام.

روى ثقه الاسلام فى الكافى بسنده الى حمران بن أعين، عن أبى جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الايمان ما استقرّ فى القلب، وأفضى به الى اللّه، وصدّقه العمل بالطاعه الى اللّه(۱)، والتسليم لأمر اللّه(۲)، والاسلام ما ظهر من قول أو فعل، وهو الذى عليه عامّه(۳) الناس من الفرق كلّها، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت

۱- (۱) فى الكافى: للّه.

۲- (۲) فى الكافى: لأمره.

۳- (۳) فى الكافى: جماعه.

المواريث، وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاه والزكاه والصوم والحجّ، فخرجوا بذلك من الكفر، واُضيفوا الى الايمان.

والاسلام لا يشارك الايمان، والايمان يشارك الاسلام، وهما فى القول والفعل يجتمعان، كما صارت الكعبه فى المسجد، والمسجد ليس فى الكعبه، وكذلك الايمان يشرك الاسلام، والاسلام لا يشرك الايمان، وقد قال اللّه تعالى (قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِى قُلُوبِكُمْ) (۱) فقول اللّه عزّوجلّ أصدق القول.

قلت: فهل للمؤمن فضل على المسلم فى شىء من الفضائل والأحكام والحدود وغير ذلك؟ فقال: لا، هما يجريان فى ذلك مجرى واحد، ولكن للمؤمن فضل على المسلم فى أعمالهما وما يتقرّبان به الى اللّه تعالى.

قلت: أليس اللّه تعالى يقول: (مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها) (۲) وزعمت أنّهما يجتمعان(۳) على الصلاه والزكاه والصوم والحجّ مع المؤمن.

قال: أليس قد قال اللّه تعالى: (فَيُضاعِفَهُ لَهُ أَضْعافاً كَثِيرَهً) (۴)فالمؤمنون هم الذين يضاعف اللّه تعالى لهم حسناتهم لكلّ حسنه سبعون ضعفاً، فهذا فضل المؤمن(۵)، ويزيده اللّه فى حسناته على قدر صحّه ايمانه أضعافاً كثيره ، ويفعل اللّه بالمؤمنين ما يشاء من الخير.

قلت: أرأيت من دخل فى الاسلام أليس هو داخلاً فى الايمان؟ فقال: لا،

۱- (۱) الحجرات: ۱۴.

۲- (۲) الأنعام: ۱۶۰.

۳- (۳) فى الكافى: وزعمت أنّهم مجتمعون.

۴- (۴) البقره: ۲۴۵.

۵- (۵) فى الأصل: للمؤمن.

ولكنّه قد اضيف الى الايمان وخرج من الكفر الحديث(۱).

أقول: دلّ هذا الحديث الشريف على أنّ الايمان عباره عن التصديق بالتوحيد والرساله والامامه؛ لأنّه هو المفضى الى اللّه تعالى، أى: الموصل اليه.

وقوله «وصدّقه العمل بالطاعه» فيه اشاره الى دخول الأعمال فى الايمان من حيث كونها دليلاً على ذلك بالتصديق القلبى وكاشفه عنه، وأنّ الايمان بدونها ليس بايمان، وهذا القول وان كان خلاف المشهور بين أصحابنا الّا أنّه المؤيّد بالأخبار، واليه ذهب بعض علمائنا الأخيار، وقد أوضحنا الحال فى رسالتنا التى كتبناها فى المسأله.

والاسلام ما ظهر من قول واقرار بالشهادتين، أو فعل الطاعات، كالصلاه والصوم ونحوهما، فيدلّ على أنّه يحكم بالاسلام على جميع من سمع منه الاقرار بالشهادتين، أو رؤى منه القيام بتلك العبادات، أعمّ من أن يكون عن تصديق أم لا، وهو الذى عليه جماعه الناس، يعنى: أنّ الحكم باسلام اولئك الناس من هذه الفرق كلّها الموجب لاجراء تلك الأحكام عليهم من حقن الدم وحفظ الأموال ونحوهما، وقع من حيث ظهور ذينك الأمرين.

وينبغى أن يعلم أنّ الحكم بذلك مع عدم معلوميّه انكار شىء ممّا علم من الدين ضروره، ومنه الامامه ونحوها، فهذا الحديث وأمثاله انّما ورد بالنسبه الى الجاهلين بأمر الامامه، كما أوضحناه لك فى الفائده الأُولى، فانّها كما سيأتى ان شاء اللّه تعالى قد جعلت معيار الكفر والايمان، وسيأتى فى آخر بيان هذا الحديث ما ينبّهك على ذلك، والّا فلو اخذ على ظاهره من غير تقييد بما ذكرنا، لكان من جمله تلك الفرق المشار اليها الخوارج والنواصب والغلاه والمجسّمه،

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۲۶-۲۷ ح ۵.

ونحوهم ممّن لا خلاف فی کفرهم مع اظهار الشهادتین وقیامهم بالعبادات، فیلزم الحکم باسلامهم ولا قائل به.

لا یقال: انّ هؤلاء خرجوا بدلیل من خارج.

لأنّا نقول: واُولئک أیضاً خرجوا بدلیل من خارج، وهو الأخبار المصرّحه بالکفر والنصب والبغض، کما ستمرّ بک ان شاء اللّه تعالی والحال واحد فی الجمیع.

وقوله علیه السلام «واُضیفوا الی الایمان» لعلّ المراد أنّهم بالاجتماع علی تلک العبادات قد خرجوا من الکفر بجمیع معانیه، واُضیفوا الی الایمان، أی: قربوا منه وان لم یدخلوا فیه، فلیسوا حینئذ من هؤلاء ولا من هؤلاء.

لا یقال: انّه یحتمل أن یکون المراد خرجوا من الکفر یعنی الظاهری وان کانوا کفّاراً حقیقه لیدخل فیه هؤلاء المخالفون، فانّهم عند متأخّری أصحابنا کفّاراً حقیقه مسلمون ظاهراً.

لأنّا نقول: فیه أوّلاً أنّه لا دلیل علی هذین المعنیین للکفر فی غیر المنافقین فی زمنه صلی الله علیه و آله کما سیأتی بیانه ان شاء اللّه تعالی فی الباب الثانی.

وثانیاً: أنّ الاضافه الی الایمان بمعنی القرب منه، وکونهما یجریان فی ذلک مجری واحد، وأنّ المؤمن انّما یزید علی المسلم فی ثواب الأعمال بما زاد عن العشر ممّا ینافی الحمل علی هؤلاء المخالفین المتّفق علی بعدهم عن ساحه الایمان وبطلان عباداتهم.

وقوله «قلت: فهل للمؤمن فضل علی المسلم؟» کأنّه سؤال عن زیاده المؤمن علی المسلم فی التکلیفات والأحکام الموجبه له الفضل، أجاب علیه السلام بأنّها سواء فی ذلک، ولکن فضل المؤمن فی الثواب الاُخروی ومضاعفته له.

وقوله «قلت: ألیس اللّه...» یعنی: أنّهما اذا کانا مجتمعین علی الصلاه وأخواتها واللّه تعالی یقول (مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَهِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثالِها) فکیف یکون له

علیه فضل فی الأعمال؟ أجاب علیه السلام بأنّهما شریکان فی العشر، ولکن اللّه تعالی یضاعف للمؤمن سبعین ضعفاً، بل یزید المؤمنین علی قدر مراتب ایمانهم، وفی هذا کما تری دلاله واضحه علی حصول الثواب علی العباده الواقعه من هذا المسلم المشار الیه فی الحدیث، مع استفاضه الأخبار ببطلان عباده المخالفین، وأنّها هباءً منثوراً، فهو مؤیّد لما ادّعیناه من أنّ المراد بالمسلم هنا هو الجاهل بأمر الامامه.

وانّما أوردنا الحدیث بطوله لنوقفک علی مدلوله، وقد أطلعناک بشرحه علی زبدته ومحصوله، وسیظهر لک فیما یأتی سرّ هذا الکلام عند الکلام لبعض الأعلام.

وروی ثقه الاسلام فی الکافی أیضاً بسنده فیه الی سماعه، قال: قلت لأبی عبد اللّه علیه السلام: أخبرنی عن الایمان والاسلام أهما مختلفان؟ فقال: انّ الایمان یشارک الاسلام، والاسلام لا یشارک الایمان، فقلت: فصفهما لی، فقال: الاسلام شهاده أن لا اله الاّ اللّه، والتصدیق برسول اللّه صلی الله علیه و آله به حقنت الدماء، وعلیه جرت المناکح والمواریث، وعلی ظاهره جماعه الناس، والایمان الهدی وما یثبت فی القلوب من صفه الاسلام وما ظهر من العمل به، والایمان أرفع من الاسلام بدرجه، انّ الایمان یشارک الاسلام فی الظاهر، والاسلام لا یشارک الایمان فی الباطن، وان اجتمعا فی القول والصفه(۱).

دلّ هذا الخبر علی أنّ الاسلام عباره عن التصدیق بالشهادتین، وان لم یصرّح فی الخبر بذلک فی الشهاده بالتوحید، الاّ أنّ ذلک لازم من التصدیق بالرساله.

قال الشارح المازندرانی رحمه الله فی شرح الحدیث: اکتفی بذکر الشهاده علی التوحید عن التصدیق به، وبذکر التصدیق بالرساله عن الشهاده علیها للقرینه

۱- (۱) اصول الکافی ۲۵:۲ ح ۱.

والتعارف، وعلى هذا فمحصّل الكلام أنّ الاسلام التصديق باللّه ورسوله والشهادتان(۱) انتهى.

والايمان الهدى يعنى الولايه، وهى الموصله للمطلوب، وما يثبت فى القلوب من صفه الاسلام، يعنى التصديق المأخوذ أوّلاً فى معنى الاسلام، وما ظهر من العمل يعنى العبادات كما أشرنا اليه، والدرجه التى بها يكون الايمان أرفع هى الولايه. وفيه اشاره الى نوع رفع فى الاسلام من حيث صيغه التفضيل، وبه يتعيّن الحمل على الفرد الذى ذكرنا، كمّا قدّمنا لك بيانه فى الحديث المتقدّم.

فالاسلام قد يطلق تاره على التصديق المشار اليه هنا خاصّه، وتاره على الأعمال كما تقدّم، وتاره على المجموع، وتاره على اظهار شىء من ذلك من غير تصديق، وفى جميع هذه المعانى هو عارٍ عن الولايه نفياً واثباتاً؛ لأنّ اثباتها معه ايمان وانكارها كفر، ولهذا لم يتعرّض لها نفياً ولا اثباتاً فى شىء من معانى الاسلام للخروج بها عن ذلك المقام.

وروى فى الكافى أيضاً بسنده الى سفيان بن السمط، قال: سأل رجل أبا عبد اللّه عليه السلام عن الاسلام والايمان ما الفرق بينهما؟ الى أن قال فقال: الاسلام هو الظاهر الذى عليه الناس، شهاده أن لا اله الاّ اللّه وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً رسول اللّه صلى الله عليه و آله(۲) واقام الصلاه، وايتاء الزكاه، وحجّ البيت، وصيام شهر رمضان، فهذا الاسلام، وقال: الايمان معرفه هذا الأمر مع هذا، فان أقرّ بها ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً(۳).

دلّ هذا الخبر المعتبر على أنّ الاسلام عباره عن اظهار الشهادتين مع تلك

۱- (۱) شرح اصول الكافى للمولى محمّد صالح المازندرانى ۷۵:۸.

۲- (۲) فى الكافى: وأنّ محمّداً عبده ورسوله.

۳- (۳) اصول الكافى ۲۴:۲-۲۵ ح ۴.

العبادات.

قيل: وذلك أعمّ من أن يكون معه تصديق أم لا.

وفيه أنّ قوله بعد «والايمان معرفه هذا الأمر مع هذا» ينافى ذلك؛ لأنّ الايمان الذى هو عباره عن معرفه الامام والقول به لا يجامع عدم التصديق، كما لا يخفى.

وفى قوله عليه السلام «فان أقرّ بها ولم يعرف» ما يرشدك الى صحّه ما قلناه من حمل المسلم هنا على الجاهل بالامامه، حيث أنّ الضمير فى «أقرّ» راجع الى المسلم المدلول عليه بالاسلام المعرّف، يعنى: ان أقرّ ذلك المظهر لتلك الأعمال وقام بها مع عدم المعرفه، فهو مسلم ضالّ، فالقدر المتيقّن منه هو الحكم بالاسلام على من كان كذلك. وأمّا من أنكر الامامه وان أقام بتلك الأعمال، فلا دلاله عليه بوجه، وحكمه يعلم من الأدلّه الأُخرى الدالّه على أنّ الامامه قد جعلت معيار الايمان والاسلام والكفر، فالمقرّ بها مؤمن، والجاهل بها مسلم، والجاحد لها كافر، وستأتيك الأخبار به مستفيضه متواتره ان شاء اللّه تعالى.

ومجمل القول فى هذه الأخبار وأمثالها - كما أشار اليه الشارح المازندرانى رحمه الله فى شرح الكافى - انّ الاسلام يطلق على مجرّد الاقرار باللسان من غير تصديق مطلقاً، سواء كان معه الاقرار بالولايه أو لم يكن، وعلى التصديق المجرّد عن الولايه وان لم يكن معه الاقرار باللسان، وعلى كليهما مجرّداً عن الولايه أو معها، وانّ الايمان يصدق على التصديق بجميع ما جاء به النبىّ صلى الله عليه و آله الداخل فيه الولايه مع الأعمال(۱)، واللّه سبحانه العالم بحقائق الأحوال.

۱- (۱) شرح اصول الكافى للمولى المازندرانى ۸:۷۱.

الباب الأوّل

اشاره

وهو مشتمل على ثلاثه مطالب:

المطلب الأوّل: فى بيان معنى النصب

اعلم أنّ النصب لغه هو العداوه، قال الجوهرى: نصبت لفلان نصباً أى عاديته(۱).

وقال فى القاموس: نصب لفلان عاداه(۲).

والظاهر أنّه صار مجازاً مشهوراً، أو حقيقه عرفيّه فى العصر الأوّل فى كلّ من يبغض عليّاً عليه السلام.

قال فى القاموس: والنواصب والناصبيّه وأهل النصب هم المتديّنون ببغض على رضى الله عنه(۳).

ونقل القاضى الشريف نور اللّه الشوشترى قدس سره فى حواشى كتاب احقاق الحقّ عن ابن حجر المتأخّر فى مقدّمه شرح صحيح البخارى ما لفظه قال: النصب بفتح النون وسكون الصاد بغض على، وتقديم غيره عليه، ونقله غيره فى غيره انتهى.

ويؤيّد ذلك ما صرّح به الزمخشرى فى كشّافه - حرّمه اللّه تعالى فيوض ألطافه - فى تفسير قوله تعالى (فَإِذا فَرَغْتَ فَانْصَبْ) (۴) حيث قال:

ومن البدع

۱- (۲) صحاح اللغه ۱:۲۲۵.

۲- (۳) القاموس المحيط ۱:۱۳۲.

۳- (۴) القاموس المحيط ۱:۱۳۳.

۴- (۵) الانشراح: ۷.

ما روی عن بعض الرافضه أنّه قرأ فانصِب بکسر الصاد، أی: فانصب علیّاً للامامه.

ولو صحّ هذا للرافضی لصحّ للناصبی أن یقرأ هکذا، ویجعله أمراً بالنصب الذی هو بغض علیه وعداوته(۱) انتهی.

وللّه درّ مولانا محسن الکاشانی، حیث قال فی کتاب الوافی(۲) بعد نقل ذلک عنه، أقول: نصب الامام والخلیفه بعد الفراغ من تبلیغ الرساله أوالفراغ من العباده أمر معقول، بل أمر واجب؛ لئلّا یکون الناس بعده فی حیره وضلال، فیصحّ أن یترتّب علیه. وأمّا بغض علی علیه السلام وعداوته، فما وجه ترتّبه علی تبلیغ الرساله أوالعباده؟ وما وجه معقولیّته؟ مع أنّ کتب العامّه مشحونه بذکر محبّه النبیّ صلی الله علیه و آله لعلی علیه السلام واظهار فضله بین الناس مدّه حیاته، وأنّ حبّه ایمان وبغضه کفر، انظروا الی هذا الملقّب بجار اللّه العلّامه مع براعته فی العلوم العربیّه کیف أعمی اللّه بصیرته بغشاوه حمیّه التعصّب فی مثل هذا المقام حتّی أتی بمثل هذه الترّهات، بلی انّها لا تعمی الأبصار ولکن تعمی القلوب التی فی الصدور(۳) انتهی کلامه زید مقامه.

والمفهوم من کلام جمله من علمائنا وعلیه تدلّ بعض الأخبار أیضاً شموله لبغض أحد من الأئمّه علیهم السلام.

قال فی مجمع البحرین بعد أن ذکر النصب بمعنی الحرکه الاعرابیّه، والنصب المعاداه، یقال: نصبت لفلان نصباً اذا عادیته، ومنه الناصب وهو الذی یتظاهر بعداوه أهل البیت علیهم السلام أو مواليهم(۴) انتهی.

اذا عرفت ذلک فاعلم أنّه قد ورد عنهم علیهم السلام أنّ مظهر هذه العداوه والدلیل

۱- (۱) الکشّاف ۴:۲۶۷-۲۶۸.

۲- (۲) کذا فی الأصل، والصحیح: الصافی.

۳- (۳) تفسیر الصافی ۵:۳۴۵.

۴- (۴) مجمع البحرین ۲:۱۷۳.

عليها أحد شيئين: إمّا تقديم الجبت والطاغوت والقول بامامتهما، أو بغض شيعتهم ومواليهم من حيث التشيّع.

أمّا الأوّل، فقد رواه ابن ادريس فی مستطرفات السرائر ممّا استطرفه من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم لمولانا أبی الحسن الهادی عليه السلام فی جمله مسائل محمّد بن علی بن عيسی، قال: كتبت اليه أسأله عن الناصب هل أحتاج فی امتحانه الی أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بامامتهما؟ فرجع الجواب: من كان علی هذا فهو ناصب(۱).

وهذا الحديث كما ترى صريح فی ثبوت النصب والعداوه لكلّ مقدّم للجبت والطاغوت. ومعنی الحديث: انّی كتبت اليه أسأله عن معنی الناصب والعدوّ بم أعرف نصبه وعداوته؟ وهل أحتاج فی معرفه ذلك منه، كما يدلّ عليه لفظ الامتحان الی أزيد من تقديمه الجبت والطاغوت وقوله بامامتهما؟ فرجع الجواب: من كان كذلك فهو ناصب وعدوّ، وحينئذ فتقديمه الجبت والطاغوت مظهر النصب والعداوه ودليل عليهما.

وأمّا الثانی، فقد رواه الصدوق طاب ثراه فی كتاب العلل بسنده الی عبد اللّه بن سنان، عن الصادق عليه السلام قال: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت؛ لأنّك لا تجد رجلاً يقول أنا أبغض محمّداً وآل محمّد، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم تتولّونا وأنّكم من شيعتنا(۲).

ورواه فی معانی الأخبار بسند معتبر، عن المعلّی بن خنيس، قال: سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام يقول: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت؛ لأنّك لا تجد أحداً يقول: أنا أبغض محمّداً وآل محمّد، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم

۱- (۱) السرائر ۳:۵۸۳.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۶۰۱ ح ۶۰ ط النجف الأشرف.

تتولّونا وتتبرّأون من أعدائنا(۱).

وحاصل معنى الخبرين المذكورين: أنّه ليس الناصب والمبغض لنا هو من أظهر بغضنا وجاهر بعداوتنا بين الناس، فانّه لو كان كذلك لم يوجد ناصب بالكلّيه؛ لأنّك لا تجد أحداً يقول: أنا أبغض محمّداً وآل محمّد ويتظاهر به، ولكن الناصب لنا والمبغض هو من أبغضكم، وهو يعلم أنّكم تتولّونا وتبرأون من أعدائنا، وحينئذ فالنصب للشيعه والعداوه لهم مظهر لعداوتهم عليهم السلام ودليل عليها.

ويدلّ على هذا بأوضح دلاله ما رواه الصدوق فى الأمالى عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: من سرّه أن يعلم أمحبّ لنا أم مبغض فليمتحن قلبه، فان كان يحبّ وليّاً لنا فليس بمبغض لنا، وان كان يبغض وليّاً لنا فليس بمحبّ لنا الحديث(۲).

وسيأتى جمله من الأخبار دالّه على ذلك ان شاء اللّه تعالى.

وممّا ذكرنا لك فى معنى الحديثين يعلم أنّ من قسّم الناصب الى معان متعدّده وجعل مجرّد تقديم الجبت والطاغوت معنىً للنصب على حده، استناداً الى الحديث الأوّل، والنصب للشيعه معنىً آخر له أيضاً استناداً الى الحديثين الأخيرين، والنصب لهم عليهم السلام معنىً آخر مقابلاً لهذين المعنيين، وخصّ الحكم بالكفر وأحكامه بمن اتّصف بالأخير خاصّه، وحكم باسلام من اتّصف بالأوّلين، فقد أخطأ ظاهراً وسهى سهواً بيّناً، كما لا يخفى على الناقد البصير، ولا ينبّئك مثل خبير، بل المعنى فيها هو ما أوضحنا بيانه، وشيّدنا بنيانه.

بقى فى المقام اشكالان:

أحدهما: بالنسبه الى الحديث الأوّل من حيث دلالته على ثبوت النصب

۱- (۱) معانى الأخبار ص ۳۶۵.

۲- (۲) بحار الأنوار ۵۳:۲۷ ح ۶.

والعداوه لكلّ مقدّم للجبت والطاغوت الموجب لكفره ونجاسته، وعدم اجراء شيء من أحكام الاسلام عليه، مع أنّ من جمله المقدّمين من لا علم له بالامامه من الجاهلين والمستضعفين، كما أسلفنا بيانه فى الفائده الأُولى من فوائد المقدّمه، وهم المعبّر عنهم فى الأخبار بأهل الضلال مع تصريحها باسلامهم، كما سيأتيك الأخبار به فى الباب الثانى ان شاء اللّه تعالى.

والمستفاد من تلك الأخبار أنّهم من المرجئين لأمر اللّه ومن أهل المشيئه، وربّما دلّت بعض الأخبار على كونهم من أهل الجنّه أيضاً.

وحينئذ فلابدّ من حمل هذا الحديث على غير هؤلاء وتخصيصه بالمقدّمين المنكرين للامامه دون الجاهلين والمستضعفين.

وثانيهما: بالنسبه الى الحديثين الأخيرين من قوله عليه السلام «لأنّك لا تجد أحداً يقول: أنا أبغض محمّداً وآل محمّد» مع أنّ الأخبار استفاضت أنّ بنى اميّه كانوا يعلنون بسبّ على وأولاده عليهم السلام بل قتلهم مجاهره أعظم من ذلك.

ويمكن الجواب عن ذلك بالحمل على وقتهم - صلوات اللّه عليهم - وما بعده، فانّ أعداءهم فى تلك الأوقات من الخلفاء العبّاسيّه وان أضمروا لهم المصائب، وتربّصوا بهم النوائب، الاّ أنّ ذلك خفيه وسرّاً، وفى الظاهر يعظّمونهم ويدنون مجالسهم، وتراهم يدسّون اليهم السمّ خفيه، ثمّ بعد الموت يحضرون القضاه والولاه عند جنائزهم اظهاراً للبراءه من دمهم، ويظهرون الحزن عند موتهم والتوجّع لفقدهم، وان عمل أحد منهم فى الظاهر معهم عليهم السلام ما يوجب البغض والاهانه بقدرهم، فانّما هو فى مقابله ما يدّعونه عليهم من دعوى الامامه والخروج عليهم، ونحو ذلك ممّا هو عذر لهم عند العامّه.

وأمّا سائر الناس الى يومنا هذا، فانّهم وان أضمروا عداوتهم كما تغلى به صدورهم، ويظهر على صفحات وجوههم، بل على فلتات كلامهم بالاشارات

الخفيّه والرموزات الجليّه، لكنّهم يتحاشون عن اظهار ذلك جهراً، بل يظهرون خلافه غدراً ومكراً.

ثمّ انّه لا فرق فى الحكم بالنصب والعداوه على المنكرين بين أن يكونوا من العلماء العارفين ولا من التابعين المقلّدين.

وأمّا ما ذكره بعض فضلاء العصر من أنّ عداوه المحبّ لأجل أنّه نسب الى المحبوب ديناً ومذهباً مثلاً ويحبّه عليه، مع أنّ المحبوب يتبرّأ منه، فهذه لا تعدّ عداوه للمحبوب بل تعدّ محبّه له.

قال: وأكثر من يقدّم الجبت والطاغوت يزعم أنّ أمير المؤمنين وأولاده الأحد عشر يقولون بتقدّمهما، وأنّهم لا يقولون فى الأُصول والفروع قولاً يوجب مباينه أهل السنّه والجماعه، وأنّهم من حيث ذلك يحبّونهم، وقد صنّف جماعه منهم كتباً فى فضائل الأئمّه ومناقبهم وعظّموهم أشدّ التعظيم لذلك.

ومنشأ هذا الزعم فى بعض من ينتحل العلم منهم بعض الشبه التى لا يقدرون على جوابها، مع قلّه التفحّص لأقوال الشيعه، وأمّا عوامهم فكلّ منهم تابع لأكبر وأعظم منه من شيخ أو أب أو رئيس فرقه، فان لقّنه محبّه أحد يحبّه، وان لقّنه مبغضه أحد يبغضه.

ومنهم متعصّب فى دينه قال له من يعتقد فيه العلم: انّ هناك قوماً مبدعين أحدثوا ديناً ونسبوه الى أمير المؤمنين وبعض أولاده كذباً وافتراءً، ويجب على كلّ مسلم التبرّى منهم وقتلهم ان أمكن، فقبل هذا العامى قوله، مع أنّه يحبّ النبىّ وآله عليهم الصلاه والسلام ومن تابعه، وهم عنده من أهل السنّه والجماعه، وجميع هؤلاء العلماء والجهله لم ينكروا ما علموه من الدين ضروره، الاّ العالم الماهر المتتبّع للآراء والمذاهب انتهى ملخّصاً، فهو مدخول بوجوه:

الأوّل: أنّ ما ذكره من أنّ عداوه المحبّ لأجل أنّه... الخ، ان أراد أنّ ذلك

يسمّى محبّه فى الواقع، أو بحسب العرف، فهو غلط محض وتوهّم صرف؛ لأنّ من وضعه صلوات اللّه عليه عن علىّ منزلته، ونفاه عن جليل مرتبته، واعتقده رعيّه لأُولئك الطغام، وأوجب عليه الانقياد لهم فى جميع الأحكام، فأنزله عن تلك الأناله التى ادّعى له بها مقام الربوبيّه، حتّى أقامه بوجوب الطاعه والانقياد فى مقام العبوديّه، وقاس به من لا يشقّ غباره فى جسيم فضله ومزيده، لا واللّه ولا يصل الى شسع نعل عبد من عبيده، واعتقد أنّ من حاربه فى وقعه الجمل وصفّين من جمله المسلمين بل المؤمنين، وأنّهم على حربه من المثابين المأجورين، فهو باللّه يميناً بارّه من أعدا الأعداء عليه وأشدّ المبغضين اليه.

وان أراد أنّ ذلك يسمّى محبّه باعتبار زعمه الفاسد واعتقاده الكاسد، فهو لا يصل الى مقام سوى تضاعف العذاب عليه والآلام فى يوم القيامه.

ويأتى على قول هذا الفاضل أنّه لو اعتقد بعض المشركين فى النبىّ صلى الله عليه و آله أنّه عبد لأبى جهل مثلاً، وأحبّه وعظّمه من حيث هذا الاعتقاد، كان معدوداً عند العقلاء فى زمره محبّيه صلى الله عليه و آله أو اعتقد أحد من أصحاب الملل الموجودين الآن أنّه صلى الله عليه و آله كان تابعاً لعيسى فى دينه، وليس بنبىّ ذى شريعه، وأنّ ما تدّعيه هذه الأُمّه من نبوّته كذب عليه، وأحبّوه على هذا الاعتقاد وعظّموه، لزم أن يخرجوا من الكفر بهذه المحبّه، ما هذه الّا غفله عجيبه!!.

الثانى: أنّ ما نسبه من المحبّه الى هؤلاء، ففيه أنّ دليل المشاهده والعيان يغنى عن اقامه الحجّه والبرهان، كما سيأتيك أوضح بيان.

الثالث: أنّ أحاديث أهل البيت عليهم السلام قد استفاضت بنسبه البغض اليهم ونفى المحبّه عنهم مطلقا، كما ستأتيك ان شاء اللّه تعالى.

الرابع: أنّك قد عرفت من حديثى العلل والمعانى أنّهم عليهم السلام قد جعلوا مظهر النصب والعداوه لهم - صلوات اللّه عليهم - هو البغض لشيعتهم من حيث التشيّع،

ودلّت على ذلك أخبار اخر أيضاً غيرهما كما سيأتى، وحينئذ فمتى تحقّق منهم البغض للشيعه من حيث التشيّع - كما هو المفروض فى كلامه - دخلوا تحت مبغضيهم وأعدائهم.

الخامس: أنّه بمقتضى ما ذكره - سلّمه اللّه - من عدم انكارهم لما علم من الدين ضروره، ومن كونهم يحبّون النبىّ صلى الله عليه و آله ويحبّون آله عليهم السلام فالواجب عليه الحكم بكونهم من أهل الجنّه، وعدم تخليدهم فى النار؛ لأنّ حبّهم عليهم السلام موجب لدخول الجنّه، كما سيجىء بيانه واستفاضه الأخبار به. وكفاك الحديث المتّفق عليه بين الفريقين «حبّ على حسنه لا يضرّ معها سيّئه»(۱) ومنع ذلك بسبب عدم القول بالامامه مردود بأنّهم معذورين من حيث عدم معلوميّتها لهم من الدين ضروره كما ذكره، فيجب على هذا الفاضل الحكم بدخولهم الجنّه ولا أراه يقوله.

السادس: أنّه قد استفاضت الأخبار - كما سيأتى ان شاء اللّه تعالى فى الباب الثانى - بأنّ علياً عليه السلام جعله اللّه باباً لخلقه، وعلماً لهم، فمن عرفه كان مؤمناً، ومن أنكره كان كافراً، ومن جهله كان مسلماً ضالاًّ وللّه فيه المشيئه، والمراد من المعرفه والانكار والجهل يعنى بالنسبه الى الامامه لا الى ذاته ونسبه عليه السلام.

وحينئذ فهؤلاء المشار اليهم فى كلامه ليسوا من القسم الأوّل اتّفاقاً، ولا من الثالث لكون أهله من المرجئين كما عرفت، وهؤلاء عندهم من المخلّدين فى النار فى الآخره، فلم يبق الاّ الثانى، وهو دالّ على الكفر الحقيقى المقارن للنصب.

وأنت خبير بأنّ شواهد ابطال هذا الكلام ممّا لا تفى به الأقلام فى هذا المقام، وفيما أتينا به فى هذاالمقام مع ما اشتملت عليه هذه الرساله كفايه لذوى الأفهام.

۱- (۱) راجع: احقاق الحقّ ۷:۲۵۷-۲۵۹ و ج ۱۷:۲۳۳-۲۳۴ و ج ۲۱:۳۳۱-۳۳۲.

المطلب الثانی: فی کلمات العلماء فی معنی الناصب

ولا بأس بنقل شیء من کلمات بعض علمائنا الأعلام لیتّضح للناظر ما فی کلام هذا المعاصر الامام من الغفله فی هذا المقام، فنقول:

قال الشریف القاضی نور اللّه الشوشتری قدس سره فی کتاب احقاق الحقّ بعد نقل العلاّمه فی المتن من مسند أحمد بن حنبل قول النبیّ صلی الله علیه و آله «من آذی علیّاً فقد آذانی»(۱) الحدیث ما صورته: أقول: اذا ثبت أنّ حبّ علی موجب لدخول الجنّه وبغضه وایذاءه سبب لدخول النار، فقد وجب الاقتداء به والاتّباع له بعد النبیّ صلی الله علیه و آله والمنع من تقدیم غیره علیه، فانّ هذا یوجب ایذاءه وایذاء اللّه تعالی ورسوله، بل من قدّم غیره فقد أخلّ فی تلک المدّه بما یجب علیه من الطاعه له.

وبوجه آخر نقول: قد ثبت أنّ حبّه طریق الجنّه، وبغضه وایذاءه سبیل الهلاک، وسلوک طریق حبّه والکفّ عن ایذائه انّما هو بقبول أوامره ونواهیه، فمن قدّم علیه غیره بعد الرسول صلی الله علیه و آله لم یکن ممتثلاً لأمره ونهیه علیه السلام فیخرج عن طریق محبّیه ویدخل فی سبیل مبغضیه والمؤذین له، ومتی خرج عن سبیل محبّته ضلّ عن طریق اسلامه(۲) انتهی.

وقال قدس سره فی موضع آخر من ذلک الکتاب: ولم یقصّر الناصب فی هذا الکتاب بل فی هذا المقام من اظهار عداوته علیه السلام حیث أخّره عن مرتبته التی رتّبه اللّه تعالی ورسوله صلی الله علیه و آله فیها، ورآه أهلاً أن ینزله فی المنزله الرابعه من خلفائه، ویجعل الثلاثه امراء علیه، مع ظهور أنّ ذلک لا یلیق بشأن قنبر من عبیده، بل

۱- (۱) مسند أحمد بن حنبل ۵۳۴:۴ برقم: ۱۵۵۳۰ ط بیروت.

۲- (۲) احقاق الحقّ، الطبع الحجری صفحاته غیر مرقّمه.

بحال كلب باسط ذراعيه فى وصيده(۱) انتهى كلامه.

وقال العلّامه الفيلسوف مير محمّد باقر الداماد فى صدر رسالته نبراس الضياء، بعد نقل جمله من أحاديث القوم ما هذا لفظه: ونحن نقول: من المستبين الذى لا يستريب فيه عاقل أنّ من حادّ عن التمسّك بامام وقلاه، وتمسّك بغيره ممّن لا يلحق شأوه ولا يبلغ مداه، فهو مبغض له حائد عنه، فهذا أحد ضربى البغض، بل انّه أشدّ الضربين، وبه فسّره رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال لعلى عليه السلام: يا على يهلك فيك اثنان: محبّ غال، ومبغض قال. أى: تارك.

الى أن قال قدس سره: فأمّا قول عالمهم الحافظ البارع الطيّبى فى شرح المشكاه، حيث قال: ونعم ما قال الامام الرازى فى تفسيره: نحن معاشر أهل السنّه بحمد اللّه ركبنا سفينه محبّه أهل البيت، واهتدينا بنجم هدى أصحاب النبىّ صلى الله عليه و آله فمن باب تخمير النار بالهشيم، وتغطئه لهبها بالحمم، حذراً عن نشوء الافتضاح، ومخافه على المذهب من السخافه.

وهل هذه الدعوى الاّ كما اذا ما حاول أهل الكتاب من اليهود والنصارى ادّعاء أنّهم الذين يحبّون محمّداً صلى الله عليه و آله ويتمسّكون به دون امّه اجابته من المسلمين الذين يؤمنون بنبوّته ويدينون بدينه(۲) انتهى كلامه زيد مقامه.

ولقد أجاد فيما أنشد وأفاد شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد اللّه البحرانى طيّب اللّه ثراه وجعل الجنّه مثواه، حيث قال:

لحى اللّه من ولّى الصهاكى امره وأجلسه فى مجلس العقد والحلّ

ومن أطرف الأشياء عند اولى النهى خلافه ذاك الفاجر الكافر النغل

زنيم دعىّ امّه هى اخته وعمّته فيما رواه ذووا الفضل

۱- (۱) نفس المصدر.

۲- (۲) نبراس الضياء ص ۳۵-۳۶.

أبوه لعمری جدّه ثمّ خاله فبخّ له من لغیه طیّب الأصل

ألا أبلغ الأنصار عنّی ألوکه قوارعها تنکی القرائح کالنبل

وقل لهم ضلّت حلومکم کما رضیتم بجلفی العتاه ذوی الجهل

رضیتم عدیّاً بعد تیم ونعثلاً وزفراً کما حدتم عن السیّد الجزل

همام قریش وابن بجدتها وذی المقامات فیها والمکارم والنبل

وصیّ النبیّ المصطفی قدوه الملا امام الوری المرجوّ للنهل والعلّ

ومن هو باب للمدینه فارس المعارف نور اللّه للعقل والنقل

علی علا فوق المحدد رتبه وخصّ من الفیض الالهی بالوبل

وقل لقریش بئسما قد صنعتم به عکفتم بلا عذر یسوغ علی العجل(۱)

اذا عرفت هذا فاعلم أنّه قد اختلف کلام علمائنا - رضوان اللّه علیهم - فی معنی الناصب.

قال شیخنا الشهید الثانی قدس سره فی شرح الارشاد فی بحث السؤر ونعم ما قال، حیث ذکر المصنّف نجاسه سؤر الکافر والناصب ما هذا لفظه: والمراد به من نصب العداوه لأهل البیت علیهم السلام أو لأحدهم، وأظهر البغضاء لهم صریحاً أو لزوماً، ککراهه ذکرهم ونشر فضائلهم، والاعراض عن مناقبهم من حیث أنّها مناقبهم والعداوه لمحبّیهم. وروی الصدوق ابن بابویه عن عبد اللّه بن سنان، قال: لیس الناصب من نصب لنا أهل البیت، ثمّ ساق الخبر کما قدّمنا، ثمّ قال: وفی بعض الأخبار: أنّ کلّ من قدّم الجبت والطاغوت فهو ناصب، واختاره بعض الأصحاب؛ اذ لا عداوه أعظم ممّن قدّم المنحطّ عن مراتب الکمال وفضّل المنخرط فی سلک الأغبیاء والجهّال علی من تسنّم أوج الجلال حتّی شکّ فی أنّه

۱- (۱) دیوان الشیخ سلیمان البحرانی، مخطوط.

اللّه المتعال(۱) انتهى.

واختار هذا المعنى المشار اليه فى صدر الكلام بعض أفاضل العصر من الساده الكرام، حيث قال بعد نقل ذلك عن شيخنا الشهيد الثانى ما لفظه: والأقرب عندى نجاسه الناصبه على ما فسّره الشهيد الثانى فى الشرح انتهى.

قال الفاضل المتبحّر السيّد نعمه اللّه الجزائرى قدس سره فى كتاب الأنوار النعمانيّه:

وأمّا الناصبى وأحواله وأحكامه، فهو يتمّ ببيان أمرين:

الأوّل: فى بيان معنى الناصب الذى وردت الأخبار أنّه نجس، وأنّه أشرّ من اليهودىّ والنصرانىّ والمجوسىّ، وأنّه كافر نجس باجماع علماء الاماميّه رضوان اللّه عليهم، فالذى ذهب اليه أكثر الأصحاب أنّ المراد به من نصب العداوه لآل بيت محمّد عليهم السلام وتظاهر ببغضهم، كما هو الموجود فى الخوارج وبعض ماوراء النهر، ورتّبوا الأحكام فى باب الطهاره والنجاسه والكفر والايمان وجواز النكاح وعدمه على الناصبىّ بهذا المعنى.

وقد تفطّن شيخنا الشهيد الثانى قدس سره من الاطّلاع على غرائب الأخبار، فذهب الى أنّ الناصبىّ هو الذى نصب العداوه لشيعه أهل البيت عليهم السلام وتظاهر بالوقوع فيهم، كما هو حال أكثر المخالفين لنا فى هذه الأعصار فى كلّ الأمصار(۲). الى آخر كلامه قدس سره أفاض اللّه تعالى عليه رواسخ اكرامه، وسيأتيك تمامه ان شاء اللّه تعالى فى الباب الثالث.

وقال الفاضل المحدّث الأمين الاسترابادى قدس سره فى كتاب الفوائد المدنيّه:

الثامنه أنّه قد وقعت مشاجره عظيمه من غير فيصل بين المتأخّرين من أصحابنا فى تحقيق معنى الناصبى، فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوه لأهل

۱- (۱) روض الجنان فى شرح الارشاد للشهيد الثانى ص ۱۵۷-۱۵۸.

۲- (۲) الأنوار النعمانيّه ۱:۳۰۶.

البیت علیهم السلام وذهب بعضهم الی أنّ المراد من نصب العداوه لمذهب الامامیّه، وفی الأحادیث تصریحات بالثانی، ومن قال بالأوّل کان قلیل البضاعه فی أحادیثنا الوارده فی الُاصولین.

ومن الأحادیث الصریحه فیمااخترناه ما نقله شیخنا الصدوق فی العلل، ثمّ نقل حدیث العلل المتقدّم التصریح فی أنّ الناصبی من نصب للشیعه، ثمّ أردفه بحدیث السرائر الدالّ علی النصب بمجرّد التقدیم، وقال بعدهما: والأحادیث الصریحه فی حصر المسلم فی المؤمن والناصبی والضالّ، وفی تفسیر الضالّ بمن لم یعرف مذهب الامامیّه ولم ینصب العداوه له.

ویمکن جعل المناقشه بین الفریقین لفظیّه، بأن یقال: المراد من نصب العداوه لأهل البیت علیهم السلام ما یعمّ نصب العداوه لهم بأعیانهم ونصب العداوه لهم تحت قاعده کلّیه، مثل أن یقال ببغض کلّ من یبغض الشیخین(۱) انتهی.

وقوله قدس سره «والأحادیث الصریحه» الخ یشیر الی ما یأتی من الأخبار فی الباب الثانی ان شاء اللّه تعالی الدالّه علی تقسیم الناس الی هذه الأقسام الثلاثه، وأراد بالمسلم فی عبارته ما هو أعمّ من منتحل الاسلام لیدخل فیه الناصبی، کما لا یخفی، وامکان جعل المناقشه لفظیّه لا یخفی ما فیه؛ لحکم القائلین بالمعنی الأوّل باسلام من اتّصف بالمعنی الثانی، واجراء أحکام الاسلام من نکاح وطهاره ونحوهما علیه، وحکم القائلین بالمعنی الثانی بکفر من اتّصف به واجراء أحکام الکفر علیه، نعم ما ذکره قدس سره یصلح وجهاً للجمع بین ظواهر الأخبار المتوهّم منها التنافی فی ذلک المضمار.

وقال العلّامه المحدّث محسن الکاشانی فی الوافی: یطلق الناصب علی من

۱- (۱) الفوائد المدنیّه ص ۲۲۹ الطبع الحجری.

نصب حرباً لأهل البيت صلوات اللّه عليهم، كما دلّ عليه الحديث السابق، أو عداوه لهم عليهم السلام كما يظهر من هذا الحديث وأخبار اخر، والعداوه لشيعه أهل البيت عليهم السلام من جهه الدين، كما يظهر منه أيضاً، فانّه أحد معانيه، كما رواه الشيخ الصدوق طاب ثراه فى العلل باسناده عن عبد اللّه بن سنان، ثمّ ساق الروايه كما قدّمنا.

ثمّ قال: وعليه يحمل ما رواه محمّد بن ادريس فى أواخر كتاب السرائر من مسائل الرجال ومكاتباتهم مولانا أبا الحسن الهادى عليه السلام ثمّ ساق الروايه حسبما أسلفنا، ثمّ قال: ولعلّه عليه السلام انّما أطلق عليه الناصب لأنّه كان يومئذ كذلك(۱)انتهى.

وأنت خبير بما فيه بعد الاحاطه بما قدّمنا، وسينكشف لك بما يأتى ان شاء اللّه تعالى.

وقال شيخنا الصدوق قدس سره فى الفقيه، بعد أن روى عن النبىّ صلى الله عليه و آله مرسلاً أنّه قال: صنفان من امّتى لا نصيب لهم فى الاسلام: الناصب لأهل بيتى حرباً، وغال فى الدين مارق منه، ما صورته: من نصب حرباً لآل محمّد، فلا نصيب له فى الاسلام، فلهذا حرم نكاحهم، قال: ومن استحلّ لعن أمير المؤمنين عليه السلام والخروج على المسلمين وقتلهم، حرمت مناكحتهم؛ لأنّ فيها الالقاء بالأيدى الى التهلكه، ثمّ قال: والجهّال يتوهّمون أنّ كلّ مخالف ناصب وليس كذلك(۲) انتهى.

وقال شيخنا الشهيد الثانى فى كتاب النكاح من المسالك، بعد تصريح المصنّف بالمنع من نكاح الناصب المعلن بعداوه أهل البيت ما لفظه: اعلم أنّه لا يشترط فى المنع من الناصب اعلانه بالعداوه، كما ذكره المصنّف، بل متى عرف منه البغض

۱- (۱) الوافى ۲:۲۲۹-۲۳۰.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۳:۴۰۸.

لأهل البيت عليهم السلام فهو ناصبيّ وان لم يعلن به.

ثمّ قال: وعلى التقديرين فهذا أمر عزيز فى المسلمين الآن، لا يكاد يتّفق الّا نادراً، فلا تغتر بمن يتوهّم غير ذلك(۱) انتهى.

وقال الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد اللّه بن صالح البحرانى نوّر اللّه ضريحه، وكان ممّن يذهب الى القول باسلام المخالفين فى أجوبه المسائل الحسيتيّه ما صورته: والناصب يطلق فى أحاديثهم عليهم السلام على وجوه:

أحدها: ما ذكره الأصحاب وهو الذى نصب العداوه لأهل البيت عليهم السلام أو لأحد من أهل العصمه، وعليه يحمل الحديث الدالّ على النجاسه، وأنّه أشدّ من المشرك ومن الكلب، ويشهد به الخبران المتقدّمان عن الكافى والتهذيب عن أبى الحسن الكاظم عليه السلام فانّهما قد تضمّنا تفسير الناصب بهذا المعنى، مع التصريح فيهما بالنجاسه، ويحمل عليه حديث «خذ مال الناصب حيث وجدته وادفع الينا الخمس» اذ من المعلوم أنّ أموال هؤلاء مصونه بالاسلام الظاهرى لقوله صلى الله عليه و آله «من قال لا اله الّا اللّه حقن دمه وماله»(۲) ولما تقدّم من الأحاديث التى سردناها عليك، والّا لما اجتمعت أصلاً.

وانّما استفدنا ذلك ما علمنا بالعلم القطعى الذى لا يختلجه وهم أنّ أئمّتنا صلوات اللّه عليهم خالطوا جماعه أهل الخلاف، وساوروهم، وواكلوهم، وناكحوهم، ولم يحكموا بنجاستهم كما ذكرناه آنفاً، مع أنّهم أطلقوا عليهم الكفر والشرك والنصب، والوجه ما ذكرناه، ولو أنّهم نصّاب بالمعنى المذكور، وهو ما يقتضى كفرهم ظاهراً المقتضى لنجاستهم وحلّيه مالهم، لما صحّ ذلك، فلابدّ من حمل الناصب الذى أمروا باجتناب سؤره وأنّه أشدّ من الكلب الذى لم يخلق اللّه

۱- (۱) مسالك الأفهام للشهيد الثانى ۴۰۴:۷.

۲- (۲) راجع: اصول الكافى ۲۴:۲.

أشرّ منه على المعلن بالعداوه، أو الناصب حرباً لهم عليهم السلام كما دلّ عليه الخبران السابقان المصرّحان بذلك المقتضيان للتخصيص بالتنصيص، لا مطلق من قدّم الجبت والطاغوت.

وتحمل هذه الأخبار الدالّه على نفى النصب لمن نصب لأهل البيت، واثباته لمن نصب لشيعتهم على وجه المبالغه، ونفى الحصر فى ذلك المعنى، كما ورد المسلم من سلم الناس من يده ولسانه.

الثانى: أنّه كلّ من قدّم الجبت والطاغوت فى الخبر المروىّ عن الهادى عليه السلام ومعناه ما عرفت أنّه وارد على جهه المبالغه، أو على أنّه ناصب فى الحقيقه والأمر الواقعى والنفس الأمرى؛ لمشاركته الناصب الحقيقىّ فى العقاب وان كان يحكم باسلامه ظاهراً.

الثالث: أنّه كلّ من نصب للشيعه من حيث أنّهم شيعه، وهو المروىّ عن الصادق عليه السلام.

الرابع: أنّه يطلق على المخالف للحقّ، كالواقفه وان كان من فرق الشيعه الضالّين، روى أبو عمرو الكشى قدس سره فى كتاب الرجال باسناده عن ابن أبى عمير عمّن حدّثه، قال: سألت محمّد بن على الرضا عليهما السلام عن هذه الآيه (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خاشِعَهٌ * عامِلَهٌ ناصِبَهٌ) (۱) قال: نزلت فى النصّاب والزيديّه، والواقفيّه من النصّاب(۲). فانّه قد جعل الواقفيّه من النصّاب، مع كونهم غير قائلين بتقديم الجبت والطاغوت، فربّما يستفاد منه أنّ مطلق المخالف لأهل الحقّ ناصب .

الى أن قال: والحاصل أنّ النصب يطلق على وجوه، كما أنّ الكفر والشرك يطلق على وجوه كما تقدّم، ولا يلزم من ذلك القول بنجاسه كلّ مخالف للحقّ

۱- (۱) الغاشيه: ۳-۴.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۶۱ برقم: ۸۷۴.

وأخذ ماله، كما أنّه لا يلزم منه خروجه عن الاسلام ظاهراً وباطناً، والحكم بالكفر كذلك؛ لأنّه خلاف المعلوم من الملّه المحمّديّه والطريقه الجعفريّه، بل قد يقال: انّ مرتكب ذلك يكاد يدّعى خلاف ما علم من دين النبيّ صلى الله عليه و آله ضروره أنّه حكم باسلام المنافقين وايمانهم ظاهراً، مع كونهم كفّاراً باطناً، وكذلك حكم أئمّتنا عليهم السلام باسلام المخالفين من هذا القبيل حذو النعل بالنعل والقذّه بالقذّه، كما لا يخفى على الحاذق البصير والناقد الخبير(۱) انتهى كلامه زيد مقامه.

وظاهر عبائر جمله من المتأخّرين كلّها على هذا المنوال من أنّه المعلن بعداوه أهل البيت عليهم السلام.

هذا والأظهر عندى فى تفسير الناصب هو ما صرّح به شيخنا الشهيد الثانى فى شرح الارشاد(۲)، وتبعه عليه جمله من علمائنا الأمجاد، وهو الذى يجتمع عليه أخبار أهل الذكر عليهم السلام ويلتئم على أحسن وجوه الالتئام من غير نقص يعتريها ولا ابرام، وماعداه من الأقوال خارج عن جادّه الاعتدال، كما سنشرحه لك ان شاء اللّه تعالى بأوضح بيان ومقال.

أمّا ما ذكره شيخنا الصدوق رحمه الله من تفسير الناصب بمن نصب حرباً لهم عليهم السلام أو استحلّ لعن أمير المؤمنين عليه السلام فان كان ذلك بياناً لبعض أفراد الناصب، وان كان أمكن ثمّه وجود فرد آخر، كما يحتمله كلامه على بعد، فهو غير مخالف لما ندّعيه، والاّ يلزم منه الحكم بالنصب على كلّ مخالف؛ لخروج الجاهلين والمستضعفين، كما أسلفنا ذكره، وان كان ذلك على جهه الحصر فى هذين الفردين، كما هو ظاهر كلامه، ونفى النصب عمّا عداهما، فهو باطل.

۱- (۱) أجوبه المسائل الحسينيّه للشيخ عبد اللّه بن صالح البحرانى السماهيجى، مخطوط. راجع ترجمته: لؤلؤه البحرين ص ۹۶، وأنوار البدرين ص ۱۷۰ وغيرهما.

۲- (۲) روض الجنان ص ۱۵۷.

أمّا أوّلاً: فلأنّ ما نقله من الخبر المرسل لا يعارض به ما اعتمدناه من الروايات المسنده الصريحه فی المقصود.

وأمّا ثانیاً: فلأنّه یلزم من الحصر فی هذین المعنیین سلب النصب عمّن علم منه العداوه، کما هو المعنی المشهور بینهم فی تفسیر الناصب، وهو باطل.

وأمّا ثالثاً: فلأنّه لا یخلو إمّا أن یراد بمن نصب لهم الحرب من وقع منه بالفعل، أو من یجوز وقوعه منه، فان کان الأوّل فهو لا یصدق الّا علی الفرق الثلاث الذین حاربوا علیّاً علیه السلام والذین حاربوا الحسنین علیهما السلام وربّما یؤیّد هذا ما صرّح به المحقّق فی التجرید من أنّ محاربی علی کفره ومخالفیه فسقه(۱). وقد فسّروا محاربیه بالفرق الثلاث، حیث حکموا بکفر هؤلاء الفرق الثلاث خاصّه واسلام ماعداها.

وأنت خبیر بما فی الحمل علی ذلک من البعد عن ساحه أخبار أهل العصمه سلام اللّه علیهم، کما سیأتی فی هذا الباب وفی الباب الثانی، بل یقتضی جعل قتله الأئمّه علیهم السلام والمؤلبین علیهم من جمله المسلمین، وفیه من البشاعه بل الشناعه ما لا یخفی.

وان کان الثانی وهو الظاهر، فمن المعلوم صدق ذلک علی من ذکرنا من المخالفین؛ اذ لا یخفی أنّهم علیهم السلام لو نصبوا للحرب فی طلب حقّهم من الخلافه، ونازعوا من هی فی یده من اولی الجلافه، لحاربهم المخالفون حمیّه علی أئمّتهم ونصره لخلفائهم، کما وقع ذلک لمن خرج منهم علیهم السلام أوّلاً، ومن خرج من أولادهم، کزید بن علی وأبناء الحسن علیه السلام ونحوهم.

وبالجمله فانّهم انّما سالموهم وترکوا حربهم من حیث أنّهم علیهم السلام اعطوا بیدهم

۱- (۱) تجرید الأعتقاد ص ۲۹۵.

اعطاء الذليل، وصبروا على ما نزل بهم من البلاء جيلاً بعد جيل، وهذا لا يخرج اولئك عن كونهم حربيّين، كما أنّ الحربى اذا قوبل بما يريد واُعطى ما يتمنّى من المزيد ورفع الحرب لذلك، لم يخرج عن كونه حربيّاً، فتأمّله بعين البصيره، وتناوله بيد غير قصيره.

وأمّا ما ذكره شيخنا الشهيذ الثانى قدس سره فى المسالك، ففيه أنّه مناف لما صرّح به فى الروض كما قدّمنا نقله عنه، فانّ مفاده كما دريت هو الأعمّ من البغض لهم عليهم السلام ولو بطريق اللزوم أو البغض للشيعه، بل آخر كلامه ظاهر فى ترجيح جعله عباره عن المقدّم، كما يشعر به قوله «اذ لا عداوه» وعلى هذا فكيف يكون هذا أمر عزيز فى المسلمين الآن ولا يتّفق الاّ نادراً، وليت شعرى على ماذا قتلوه؟ وقبله الشيخ محمّد بن مكّى الشهيد الأوّل وأمثالهما ممّن يتّهم بمجرّد التشيّع فضلاً عن أن يعلم به.

وبالجمله فكلامه رحمه الله فى هذا المقام جرياً على ما اختاره المحقّق من القول باسلام اولئك اللئام غفله عجيبه فى المقام، كماسيتّضح لك من أبحاث هذه الرساله، ويظهر لك منها بأوضح دلاله.

وأمّا ما ذكره الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد اللّه بن صالح لا زال ضريحه منوّر الفيض الكريم المانح، من التقسيم الى تلك الأقسام، حيث يختار فى هؤلاء المخالفين القول بالاسلام، فهو ناشىء عن الوقوع فى مضيق الالزام والتورّط فى عميق الافحام، وهو لا يسمن ولا يغنى من جوع، كما لا يخفى على من له فى الأخبار أدنى تأمّل ورجوع.

ولكنّه قدس سره جرى على القول المشهور بين متأخّرى أصحابنا، فوقع فى الشطط، وتكلّف ما لا يغنى من الوقوع فى السهو أو الغلط، كما لا يخفى على من تدبّر هذه الرساله، وأحاط بأطراف هذه المقاله، الاّ أنّا نزيد ذلك ايضاحاً بالكلام على

كلامه، وهدم ما شيّد ونقض ابرامه.

فنقول: اعلم أوّلاً ـ أنّه لا شكّ أنّا متّفقون معهم فى أنّ الناصب هو من نصب العداوه لهم عليهم السلام ولكنّا مختلفون معهم فى مثل هؤلاء الموجودين فى هذه الأيّام هل يصدق عليهم ذلك أم لا؟ فهم يمنعمونه ويحكمون باسلامهم واجراء أحكام الاسلام عليهم، ونحن ندّعيه ونحكم بكفرهم واجراء أحكامه عليهم الاّ مع التقيّه، وحينئذ فالنظر فى كلامه قدس سره من وجوه:

الوجه الأوّل: قوله «انّ من المعلوم أنّ أموال هؤلاء المخالفين مصون بالاسلام الظاهرى» وفيه ما يقال: ثبّت العرش ثمّ انقش، فانّك قد عرفت ممّا أسلفنا فى الفائده الأُولى من فوائد المقدّمه أنّ الاسلام الظاهرى هو عباره عن الاقرار بالشهادتين، والقيام بجميع تلك الأعمال من غير انكار شىء ممّا علم ضروريّته من دينه صلى الله عليه و آله فانّه لا خلاف بين أصحابنا فى كفر من أنكر شيئاً من الضروريّات ونجاسته واستحقاقه القتل.

وما نقله من الحديث ليس على اطلاقه، بل إمّا أن يحمل على كون ذلك فى صدر الاسلام قبل وقوع الأمر بالفرائض والأحكام، أو أنّه يقيّد بعدم انكار شىء من الضروريّات، وقد عرفت ممّا حقّقنا سابقاً ضروريّه الامامه من الدين المحمّدى؛ لتواتر النصّ بها من الطرفين، واستناره برهانها من الجانبين، وسيأتيك ان شاء اللّه تعالى فى هذا الباب ما يدلّ على ثبوت نصبهم وعداوتهم لأهل البيت عليهم السلام ومن هنا جاء الكفر، ونفى الاسلام، ولزم حلّ الدماء والأموال، على أنّه لو كفى مجرّد اظهار الشهادتين فى الحكم بالاسلام لوجب عليه الحكم باسلام الخوارج والنواصب بالمعنى الذى يختاره، وغيرهم من فرق الأُمّه المحكوم بكفرهم بين الأصحاب، فان أجاب بأنّ هذا خارج بدليل، فنحن نقول أيضاً كذلك كما عرفت وستعرف.

وأمّا ما ذكره من الأحاديث التى سردها مشيراً بها الى الأخبار المتضمّنه للفرق بين الايمان والاسلام، بدعوى أنّها دالّه على اسلام المخالفين، وأنّهم هم المرادون بها على التعيين. ففيه أنّا قد بيّنا لك فى الفائده السادسه من فوائد المقدّمه، وكذا فى الفائده الاُولى، أنّ مصداق هذه الأخبار غير هؤلاء، وسيأتيك مزيد بسط وبيان لذلك ان شاء اللّه تعالى فى الباب الثانى.

الوجه الثانى: أنّ ما استند اليه من أنّ أئمّتنا عليهم السلام قد خالطوا جماعه أهل الخلاف الى آخر ما ذكر من الأوصاف، فهو سناد مائل ودليل باطل، فانّهم عليهم السلام قد خالطوا بنى اميّه بعد اللصوص الثلاثه وأتباعهم ممّن جاهر بعداوتهم، وأعلن بسبّهم بل قتلهم وقتل شيعتهم، وخالطوا بنى العبّاس الذين قد ملأوا منهم السجون، وضيّقوا عليهم السهول والحزون، وحينئذ فالواجب بمقتضى كلامه طاب ثراه الحكم باسلام هؤلاء كلاًّ، وطهارتهم وعدم نصبهم.

وبالجمله فما ذكره من المخالطه والمشاوره والمؤاكله لا دليل فيه على الطهاره؛ لأنّه انّما وقع تقيّه، وشريعه التقيّه قد سوّغت ما هو أعظم من ذلك، واطلاقهم عليهم الكفر والشرك والنصب كلّه جارٍ على ظاهره، وهو مقتضى لنجاستهم وحلّ دمائهم وأموالهم، وانّما شريعه التقيّه والخوف منهم هى التى حظرت علينا ذلك.

ألا ترى أنّه لو تسلّطت الخوارج - والعياذ باللّه - على كافّه بلاد الاسلام، وصارت هى الرؤساء والاُمراء والحكّام على وجه لا يمكن تجنّبهم، وألجأت الضروره الى مخالطتهم ومشاورتهم ومؤاكلتهم، فهل يكون ذلك موجباً لطهارتهم؟ بل حكمهم هو النجاسه الثابته لهم شرعاً، ولكن ضروره التقيّه جوّزت لنا مباشره النجاسه ورفع حكمها، كما فى سائر الأحكام الجاريه على وجه التقيّه من رفع الحظر فيها خوف الوقوع فى البليّه. فقوله رحمه الله «لو أنّهم نصّاباً» الخ،

جوابه بل هم نصّاب وأىّ نصّاب بلا شكّ ولا ارتياب، ومشاورتهم على وجه التقيّه لا تدلّ على الطهاره.

وأمّا المناكحه، فالذى دلّت عليه الأخبار أنّهم عليهم السلام انّما نكحوا فى المستضعفين، كما يستفاد من حديث زوجه الباقر وزوجه على بن الحسين عليهم السلام وسيأتيان فى الباب الثالث مع مزيد ايضاح لمسأله النكاح ان شاء اللّه تعالى.

الوجه الثالث: أنّ ما ذكره من حمل الناصب المأمور باجتناب سؤره الى آخره على المعلن بالعداوه مردود، أوّلاً: بأنّه مخالف لمّا صرّح به من وافقه فى هذه المسأله، من أنّه عباره عمّن ظهر منه ذلك وان لم يعلن به، كما تقدّم فى كلام الشهيد الثانى فى المسالك.

وثانياً: أنّك قد دريت من حديثى العلل والمعانى أنّه لو جعل الناصب عباره عن ذلك لم يوجد له فرد؛ لأنّك لا تجد أحداً يقول ذلك ويعلن به.

الوجه الرابع: قوله «كما دلّ عليه الخبران السابقان» الخ، وأشار بهما الى ما رواه فى الكافى والتهذيب عن الكاظم عليه السلام من النهى عن الغسل من ماء الحمّام، فانّه يغتسل منه الجنب وولد الزنا والناصب لنا أهل البيت(۱) الحديث.

وأنت خبير بأنّه ليس فى هذه دلاله على ما ادّعاه من حمل الناصب على المعلن بالعداوه، أو الناصب لهم حرباً، بل ليس معناه الاّ العدوّ بقول مطلق، كما قدّمنا لك بيانه فى صدر الباب من تصريح أهل اللغه بأنّ نصب له بمعنى عاداه، وحينئذ فنستحيله بأنّهما مقتضيان للتخصيص بالتنصيص، وتطويله حيث أنّه على اثباته حريص بكلام قشرىّ معسول لا يوصل الى مطلوب ولا مأمول.

الوجه الخامس: قوله «وتحمل هذه الأخبار الدالّه على نفى الناصب» الخ،

۱- (۱) فروع الكافى ۶:۴۹۸-۴۹۹ ح ۱۰، وتهذيب الأحكام ۱:۳۷۳ ح ۱.

فانّ فيه كما أوضحناه سابقاً أنّه عليه السلام انّما نفى الناصب عمّن أظهر النصب وأعلن به، بقرينه التعليل، وهو قوله «لأنّك لا تجد أحداً يقول أنا أبغض محمّداً وآل محمّد » فمعنى قوله عليه السلام «ليس الناصب من نصب لنا» أى: من أظهر النصب وأعلن به، وحينئذ فحمله الخبر على أنّ معناه نفى النصب عمّن نصب لهم واثباته لمن نصب للشيعه على وجه المبالغه، وأنّ فيه دلالـه على وجود فرد آخر للناصب، وهو من نصب للشيعه، تعسّف ظاهر لا ضروره تلجىء اليه، كيف وقد تطابق كلام أهل اللغه والأخبار المتواتره على أنّ الناصب انّما هو العدوّ لهم عليهم السلام والعداوه للشيعه انّما هى فرع العداوه لهم عليهم السلام كما ينادى به قوله عليه السلام «وهو يعلم أنّكم تتولّونا وتبرأون من أعدائنا» ومثله فى الأخبار غير عزيز.

وبالجمله فمتى أمكن حمل اللفظ على المعنى المشهور لغه وشرعاً وصحّ المعنى عليه، فلا يجوز ارتكاب جادّه التأويل، سيّما مع عدم الدليل، ولو تمّ ما ذكره لسقط محلّ التعليل من البين، بل لا معنى للحمل بالكلّيه الاّ بتكلّف، وبه يكون الكلام متهافت منحلّ الزمام، يجلّ عنه كلام الامام الذى هو امام الكلام، بل المعنى الصحيح الذى لا غبار عليه هو ما ذكرنا، والنفى انّما توجّه لظاهر العداوه والمعلن بها كما عرفت، وحينئذ ففى الحديث ردّ على من فسّر الناصب بالمعلن، كالمحقّق فى الشرائع(۱) وهذا الشيخ قدّس سرّهما.

الوجه السادس: قوله «الثانى أنّه كلّ من قدّم الجبت والطاغوت» الخ، وانّ فيه كما عرفت سابقاً أنّه ليس فى هذا الخبر دلاله على ثبوت معنى آخر للناصب الذى هو عباره عن العدوّ لهم عليهم السلام وانّما تضمّن بيان مظهر تلك العداوه والدليل عليها، ولا شكّ أنّ هذا المعنى هو المطابق لكلام أهل اللغه، ولما ورد فى أخبارهم

۱- (۱) شرائع الاسلام ۲:۲۹۹.

صلوات اللّه عليهم، بل كلام جمله العلماء فى اطلاقاتهم، فانّه فى جميع هـذه المواضع انّما يطلق على العـدوّ لعلى عليه السـلام أو لأحد منهم عليهم السلام ومهما أمكن حمل اللفظ على المعنى المستعمل فيه لغه وشرعاً وعرفاً، فلا يجوز العدول عنه.

نعم هـو مخصـوص بغير الجـاهلين والمستضـعفين؛ لقيـام الـدليل على خروجهم كمـا سـتعرف، ومـورده هو من أنكر الامـامه بعد معرفتهـا، وقـدّم غير من قـدّمه اللّه تعـالى فيها، وان كان عن تقليـد، كما اسـتفاضت به الأخبار، وسـتأتيك الأدلّه على ثبوت هـذه العداوه ان شاء اللّه تعالى.

الوجه السابع: قوله «انّه يطلق على المخالف للحقّ كالواقفيّه» الخ، وفيه أنّه قدس سره فهم من الخبر الذى أورده هنا عطف الزيديّه على النصّاب، وأنّ الآيه قد نزلت فيهما معاً، وأنّ الواقفه من جمله النصّاب؛ لجعل الواقفه مبتدأ ومن النصّاب خبره.

وقال فى حاشـيه له على هذا المقام: بل الظاهر أنّ الزيديّه أيضاً منهم؛ لأنّ الواقفه معطوف على الزيديّه، وانّما اقتصرنا على الأخير لكونه المحقّق قطعاًانتهى.

وعلى هـذاالاحتمال تكون الزيـديّه مبتدأ عطف عليه ما بعده، ومن النصّاب خبره. وفيه دلاله على أنّ الآيه انّما نزلت فى النصّاب، وأنّ الزيديّه والواقفيّه من جمله النصّاب.

وأقول: قد عرفت أنّ كلام أهل اللغه والأخبار قد تطابقا على أنّ معنى النصب هو بغض على عليه السلام فهو المعنى الحقيقى من اللفظ، وهو الظاهر من هذا الخبر أيضاً.

وحاصـل معنـاه: أنّ هـذه الآـيه قـد نزلـت فى النصّـاب مـن المخـالفين، وهـم أعـداؤهم عليهم السـلام والزيـديّه والـواقفيّه، حيث شاركوهم فى انكار بعض الأئمّه الحقوا بهم وكانوا مثلهم، ومنه يعلم أنّ اطلاق النصب عليهم وقع مجازاً للمشاركه المـذكوره، لا أنّ لفظ الناصب يطلق عليهم حقيقه، بحيث متى اطلق دخلوا فيه

حتّی یکون هذا معنی آخر للناصب.

ویدلّ علی ما ذکرنا صریحاً ما رواه الکشی فی کتاب الرجال بسنده الی عمر بن یزید، قال: دخلت علی أبی عبد اللّه علیه السلام فحدّثنی فی فضائل الشیعه، ثمّ قال:

انّ من الشیعه بعدنا من هم شرّ من النصّاب، فقلت: جعلت فداک أ‌لیس ینتحلون مودّتکم(۱) ویتبرّأون من عدوّکم؟ قال: نعم، قال: قلت: جعلت فداک بیّن لنا نعرفهم، الی أن قال: انّما هم قوم یفتنون بزید ویفتنون بموسی(۲).

وما رواه فیه أیضاً عن الجواد علیه السلام قال: انّ الزیدیّه والواقفه والنصّاب بمنزله واحده(۳).

فقد ظهر لک من هاتین الروایتین معنی ما تضمّنته تلک الروایه، وأنّ الناصب حقیقه انّما هو العدوّ لعلی علیه السلام أو لهم - صلوات اللّه علیهم - من المخالفین المقدّمین، وأنّ هؤلاء ملحقون بهم. فقوله علیه السلام «انّهم من النصّاب» من قبیل المبالغه، کقولک زید من الأسود، أی: شبیه بهم وملحق بهم فی الشجاعه، ومثل هذا لا یثبت به معنی آخر للناصب کما توهّمه قدس سره.

وحینئذ فقد ظهر لک أنّه لا معنی للناصب الاّ للعدوّ لهم علیهم السلام من اولئک المخالفین المقدّمین، وحینئذ فحیث یطلق هذا اللفظ یجب حمله علیه، وورود ه بهذا المعنی واستعماله فی کلام علمائنا سلفاً وخلفاً أکثر من أن یحصی، کما لا یخفی علی المتتبّع

۱- (۱) فی الرجال: حبّکم.

۲- (۲) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۵۹ برقم: ۸۶۹.

۳- (۳) اختیار معرفه الرجال ۲:۷۶۱ برقم: ۸۷۳.

المطلب الثالث: فی الأدلّه الدالّه علی نصب اولئک المخالفین

وبغضهم وعداوتهم لمولانا أمیر المؤمنین علیه السلام بل

جمله أئمّه الدین صلوات اللّه علیهم أجمعین

الأوّل: ما هو المشاهد الآن والمرأی بالعیان، من استحلال دماء الشیعه فی کلّ بقعه ومکان بمجرّد التشیّع، واستحلال أموالهم ونسائهم واسترقاقهم لهم، سیّما ما وقع فی أیّامنا(۱) هذه من عظائم المحن الجسیمه، وفضائع البلایا المقیمه، وذلک حین صار سلطان العجم فی نهایه الخمول والضعف، واستولی علی قلبه الخوف والرجف، فثارت الأعداء علی ملکه من کلّ ناحیه ومکان، واستباحوا الدماء فضلاً عن الأموال، وهتک النسوان.

وسبوهم سبی الکفر بأعظم ذلّه وهوان، وفرّقوهم فی جمله الأقطار والبلدان، یتخطّف بهم من بلد الی بلد، ومن مکان الی مکان، یباعون فیما بینهم بأبخس الأثمان، یخطب الخطباء لهم باباحه ذلک، وتفتی المفتیه لهم بحلّ ما هنالک ما بین شرائف فاطمیّات وعزیزات ومخدّرات وکهول وشبان.

ولو أردنا أن نحکی ما شاهدنا وسمعنا ممّا یدخل فی حیّز هذا الباب لخرجنا بذلک الی نهایه الاطناب، ولا أظنّ أنّ أحداً من ذوی البصائر والعقول یخالف فی شیء من هذا المنقول.

لا یقال: یمکن أن یکون فعلهم هذه الأفعال الشنیعه بالشیعه انّما هو من حیث أنّهم یعتقدون أنّهم یسبّون مشائخهم.

لأنّا نقول: فیه أوّلاً أنّه مع تسلیم کون سبّ مشائخهم موجب لاستباحه هذه

۱- (۱) یشیر الی ما وقع فی البحرین من استیلاء الخوارج علی البلده، وقتلهم و نهبهم لأهالیها.

الأفعال الشنيعه، فهو انّما يجوز على من قامت عليه البيّنه الشرعيّه بذلك، وتوجّهت عليه الحجّه القطعيّه بارتكاب تلك المسالك، لا على مجرّد التهمه بالتشيّع فضلاً عن العلم به، كما هو المشاهد الآن فى غير مكان.

وثانياً: أنّ هذه الخوارج ممّن يعلن ببغض بعض اولئك الخلفاء الأربعه عندهم، ويدين اللّه بعداوتهم، مع أنّهم معهم فى تمام الاتّحاد بهم والاختلاط معهم، وقد صرّحوا بطهارتهم وجواز مناكحتهم، واجراء أحكام الاسلام عليهم.

وقد عرفت ما صرّح به صاحب الكشّاف وامامهم الفخر الرازى ممّا قدّمنا نقله عنهما فى الفائده الخامسه من فوائد المقدّمه أنّ محبّه أهل البيت عليهم السلام من الضروريّات الدينيّه، وأنّه لا خلاف بينهم فى كفر المنكر لأحد الضروريّات الدينيّه، وهذه الخوارج بمقتضى ذلك يجب الحكم بكفرهم ونجاستهم وقتلهم، مع أنّهم معهم كما وصفنا لك.

وبالجمله فالعلّه الحقيقيّه فى ارتكابهم معنا تلك البلايا والمصائب انّما هى الجبلّه التى جبلت على بغض مولانا على بن أبى طالب عليه السلام وأبنائه الأطائب، الحقّ واضح، والنهار فاضح، كما هو بين يديك ونصب عينيك بيّن لائح.

الثانى: من الأدلّه الواضحه على نصبهم - خذلهم اللّه تعالى - اعراضهم عن مناقب الأئمّه، وانقباض وجوههم عند سماع مدائحهم، وانكارهم لفضيله زياره قبورهم، وهجرهم لمشاهدهم، مع عكوفهم على زياره من لا يقاس بنعال عبيدهم من البله والمجانين المكشوفى العورات التاركى الصلوات، باعتقاد أنّهم أولياء اللّه، وعدم اشتمال شىء من كتبهم ومصنّفاتهم على الروايه عن أحد من الأئمّه المعصومين عليهم السلام أو من خواصّهم المرتبطين بهم والملازمين، مع ما يوهمون به ظاهراً من دعوى حبّهم، ويموهون به أنّهم من أتباعهم وحزبهم.

وأعظم ذلك تيمّنهم بيوم عاشوراء، واتّخاذهم له عيداً من أكبر الأعياد،

واظهار الزينه والفرح فيه، ولبس الثياب الفاخره، واستعمال الطيب والمزاوره، بزعم أنّه كان عيداً فی الجاهليّه، مع أنّه لو مات لأحدهم خادم فضلاً عن ولد أو والد، لحزن عليه وأظهر العزاء، وان كان فی أكبر الأعياد.

قال الوزير السعيد علی بن عيسی الأربلی قدس سره فی كتاب كشف الغمّه: وأمّا باقی الأئمّه عليهم السلام فلا يكاد جماعه من أعيانهم وعلمائهم يعرفون أسماءهم، ولو عرفوها ما عدوها متّسقه متواليه فضلاً عن غير ذلك، هذا مع حرصهم علی معرفه نقله الأخبار والأشعار، وتدوين الكتب الطويله فی ذلك، بل معرفه أجلاف العرب ممّن قال بيتاً أو أرسل مثلاً، بل معرفه المغنّين والمغنّيات، ومعرفه الأبعاد، ونسبه الأصوات، بل معرفه المخانيث والمجانين والقصّاص والمعلّمين، وغير ذلك ممّا لوعدّد لطال ممّا لا يوجب أجراً، ولا يخلد ذكراً.

ويرغبون عن قوم جدّهم النبیّ صلی الله عليه و آله وأبوهم الوصیّ، واُمّهم فاطمه عليها السلام وجدّتهم خديجه، وأخوالهم الطيّب والطاهر والقاسم، وعمّهم جعفر ذو الجناحين، وقد شهد القرآن بطهارتهم، وحثّ الرسول صلی الله عليه و آله علی حبّهم ومودّتهم.

وقد رأيت أنا فی زمانی من قضاتهم ومدرّسيهم من لا يری زياره موسی بن جعفر عليهما السلام وكانوا اذا زرناه قعدوا ظاهر السور ينتظروننا، ويعودون معنا، هذا مع زيارتهم قبور الفقراء والصوفيّه، وميلهم الی البله والمجانين(۱) الذين لا يهتدون الی قول، ولا يجتنبون النجسات؛ لكونهم علی عقائدهم ومن المعدودين منهم، ومتی نسب أحدهم الی محبّه أهل البيت عليهم السلام أنكروا واعتذروا(۲)، واذا رأی كتاباً يتضمّن أخبارهم وفضائلهم عدّه من الهذر ومزّقه شذر مذر(۳) انتهی كلامه

۱- (۱) فی الكشف: المختلّين.

۲- (۲) فی الكشف: أنكر واعتذر.

۳- (۳) كشف الغمّه ۱:۵-۶.

علا مقامه.

وقال صاحب الكشكول فيما جرى لآل الرسول بعد كلام فى المقام: والى يومنا هذا اذا اجتمع العوام من الجمهور فى مجلس، وتفاوضوا بينهم، وأجروا ذكر مشائخهم والأسالفه والسوقه ومشائخ القرى والعابدات من النساء، نشروا لهم من الفضائل والكرامات والخصائص التى يعجز عنها الأنبياء، ثمّ يعظّمون اللّه تعالى على ما اعطى مشائخ القرى والعابدات من النساء من الدلالات والكرامات والمعجزات التى تبهر البشر.

واذا جرى عقيب ذلك ذكر على بن أبى طالب وأولاده عليهم السلام وما نسب اليهم من المعجزات والكرامات، والعلوم الغامضه، والأسرار الخفيّه، تعبس الوجوه، وتزورّ الأعين(۱)، وتتلجلج الألسنه، ويستنسفه المبتدىء به والمتكلّم فيه، ويقول أحدهم: هذا رافضىّ وملحد، وكلّ ذلك احتقاراً لآل محمّد(۲)، واستعظاماً لشأن الكفّار الذين أسلموا على يد محمّد وآل محمّد، انّ هذا الامر لمن عظائم الأُمور(۳) انتهى.

وقال شيخنا الشيخ على بن عبد العالى - خصّه اللّه تعالى بنفائس المواهب والمعالى - فى رساله نفحات اللاهوت ما صورته: بل أبلغ من ذلك أنّك اذا تتبّعت رواياتهم وأخبارهم لم تجد فيها جزءً من مائه جزء مرويّاً عن أهل البيت عليهم السلام بل الروايه عنهم فى كتبهم كالغراب الأعصم، مع اتّفاق الناس كلّهم على فضائل أهل البيت عليهم السلام وعلمهم وزهدهم وتقاهم وتقدّمهم على غيرهم فى كثير من الفضائل،

۱- (۱) فى الكشكول: العيون.

۲- (۲) فى الكشكول: لحال آل محمّد.

۳- (۳) الكشكول فيما جرى على آل الرسول ص ۱۸۷-۱۸۸ للعلاّمه الجليل السيّد حيدر بن على الحسينى الآملى من أعلام القرن الثامن الهجرى.

بل لا تجد كثيراً منهم يعرف أسماء الأئمّه عليهم السلام ولا يميّز كثيراً منهم، وهلّا جعلوهم كأبى هريره والمغيره بن شعبه والوليد بن عقبه، وأمثالهم ممّن اشتهرت فريتهم وأكاذيبهم وتعدّيهم الحدود.

بل لو ذكر ذاكر بلسانه أحداً من أهل البيت عليهم السلام رمقوه بأعينهم من كلّ جانب، حتّى كأنّه أبدى كفراً وقال هجراً، أليس هذا عند الكامل(۱) المنصف علامه الانحراف عنهم عليهم السلام، والبغض منهم، والعداوه لهم، والحيف عليهم، ولم يرضوا أن يجعلوا الباقر والصادق عليهما السلام كأبى حنيفه الذى رووا أنّه استتيب من الكفر مرّتين، سمعت ذلك من حمله مسند الشافعى حين سماعى له على بعض مشائخهم...

على أنّه لو قال أحد منهم: قال الصادق عليه السلام كذا، بادروه بالانكار العظيم، ونسبوا اليه البدع والضلالات، حتّى كأنّه غيّر الدين القويم، فما أحقّهم بمقاله سيّدنا الشريف المرتضى رضى الله عنه وقد حكم بتكفير كلّ من خالف الحكم الذى أشرنا اليه(۲) انتهى.

وقال سيّدنا النقيب رضى الدين على بن طاووس - نوّر اللّه مرقده - فى كتاب الطرائف: ومن طرائف ذلك أنّهم لا يجرون أخبار علماء العتره عليهم السلام مجرى أخبار جماعه من الصحابه والرواه الذين كفّر بعضهم بعضاً، وسفك بعضهم دماء بعض، واستباحوا فيما بينهم المحارم، وارتكبوا العظائم كما قدّمناه.

الى أن قال: ان هذا تظاهر عظيم بعداوه أهل بيت نبيّهم، ومعانده هائله لنبيّهم صلى الله عليه و آله فيما أوحى(۳) فيه وفى أهل بيته، وتكذيب لأنفسهم فيما رووه فى

۱- (۱) فى النفحات: العاقل.

۲- (۲) نفحات اللاهوت ص ۱۳۶-۱۳۷.

۳- (۳) فى الطرائف: أوصى.

صحاحهم وعن رجالهم من الوصيّه بالعتره ووجوب التلزّم بهم والتعظيم لهم(۱)انتهى.

وقال الشريف القاضى نور اللّه الشوشترى - طيّب اللّه مضجعه - فى كتاب مصائب النواصب: ومن العجب أنّ المتأخّرين من أهل السنّه قد بالغوا فى ذلك حتّى حكموا لفرط عصبيّتهم وعدم ديانتهم بكفر من سبّ الشيخين، بعد ما زعموا أنّ سابّ أمير المؤمنين عليه السلام لا يخرج عن العداله فضلاً عن الايمان، مع أنّ ذلك مناقض لما تقرّر عند أسلافهم من النهى عن تكفير أهل القبله، وهل هذا الّا عدواه لأمير المؤمنين عليه السلام، وحطّاً لمرتبه أهل بيت رسول اللّه صلى الله عليه و آله ومخالفه للّه ورسوله فى قوله صلى الله عليه و آله «يا على حربك حربى وسلمك سلمى» ونحوه من الأحاديث المشهوره(۲) انتهى.

ومن أراد الوقوف على أمثال هذا الكلام من كتب علمائنا الأعلام، فليرجع الى الكتب المصنّفه فى هذا الباب، فانّها قد اشتملت ممّا نحن فيه على العجب العجاب.

أقول: وروى الطبرسى رحمه الله فى الاحتجاج عن الباقر عليه السلام فى حديث حذفنا أوّله، يتضمّن أنّ خطابه فيه مع بعض المخالفين، قال عليه السلام: يا عبد اللّه ما أكثر ظلم [كثير من](۳) هذه الاُمّه لعلى بن أبى طالب، وأقلّ انصافهم له، يمنعون عليّاً ما يعطونه سائر الصحابه، وعلى أفضلهم، فكيف يمنعونه منزله يعطونها غيره؟

قيل: وكيف ذلك يابن رسول اللّه؟

قال: لأنّكم تتولّون محبّى أبى بكر بن أبى قحافه، وتبرأون من أعدائه كائناً من كان، وكذلك تتولّون عمر بن الخطّاب وتبرأون من أعدائه كائناً من كان، وتتولّون

۱- (۱) الطرائف فى معرفه مذاهب الطوائف ص ۱۹۲-۱۹۳ المطبوع بتحقيقينا سنه ۱۳۹۹.

۲- (۲) مصائب النواصب للشهيد التسترى، مخطوط.

۳- (۳) الزياده من الاحتجاج.

عثمان وتبرأون من أعدائه كاناً من كان، حتّى اذا صاروا الى على بن أبى طالب قالوا: نتولّى محبّيه ولا نتبرّأ من أعدائه.

فكيف يجوز هذا لهم؟ ورسول اللّه صلى الله عليه و آله يقول فى على: اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، أفترونه لا يعادى من عاداه؟ ولا يخذل من خذله؟ ليس هذا بانصاف.

ثمّ اخرى أنّه اذا ذكر لهم ما خصّ اللّه به عليّاً عليه السلام بدعاء رسول اللّه صلى الله عليه و آله وكرامته على ربّه، جحدوه وهم يقبلون ما يذكر لهم فى غيره من الصحابه، فما الذى منع عليّاً عليه السلام ما جعله لسائر الصحابه، الى أن قال: ولكنّهم قوم لا ينصفون بل يكابرون(۱).

الثالث: من الأدلّه الدالّه على ذلك: رضاهم بما وقع على أهل البيت فى الصدر الأوّل من الظلم والهضم والحروب، وارتكابهم جادّه الاعتذار عمّن حاربهم وغصبهم وظلمهم، وترحّمهم على مرتكبى تلك الأفعال الشنيعه والمناكر الفضيعه، بل جعلهم لهم من معتمدى رواتهم وأعاظم ثقاتهم، كمعاويه، وعمرو بن العاصّ، والمغيره بن شعبه، وخالد بن الوليد، وأبى موسى الأشعرى، وطلحه، والزبير وأضرابهم.

وجعلهم من حارب عليّاً عليه السلام فى وقعتى الجمل وصفّين من جمله المسلمين والمؤمنين، بل المثابين على حربه والمأجورين، مع حكمهم بكفر بنى حنيفه وارتدادهم بمجرّد منعهم أبا بكر الزكاه، بل جعلهم الخوارج أيضاً كذلك.

كما نقل عن ابن الأثير فى نهايته فى مادّه دين، بعد ذكر الخبر المتواتر يمرقون من الدين، قال: قال الخطابى: قد أجمع علماء المسلمين على أنّ الخوارج على

۱- (۱) الاحتجاج ۲:۱۹۱-۱۹۳ ط قم.

ضلالتهم فرقه من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم، وأكل ذبائحهم، وقبول شهادتهم(۱).

فانظر الى صراحه هذا الكلام فى رضا اولئك الطغام بسبّه عليه السلام فهلّا جعلوا الشيعه كالخوارج؟! حيث أنّ الجميع قد اشتركوا فى سبّ بعض الخلفاء الأربعه، وما الذى أوجب قتل الشيعه بمجرّد التهمه بذلك؟ ومعامله الخوارج معامله المسلمين فى النكاح والطهاره والعداله ونحوها، مع كونهم يسبّون عليّاً الذى يدّعونه خليفه عندهم، فهل لذلك وجه وسبب غير بغضه عليه السلام؟.

ألا ترى أنّهم عمدوا الى معاويه لمّا بالغ فى عداوته وسبّه على المنابر، فجعلوه أحد الخلفاء الراشدين، وجعلوه خال المؤمنين؟ وما الذى أوجب له هذا الاسم دون محمّد بن أبى بكر؟ وهو ابن الخليفه الأوّل الذى بزعمهم عليه المعوّل، واُخته عائشه المخصوصه باُمومه المؤمنين، فهو أخصّ بهذا الاسم من معاويه الطليق بن الطليق، الذى قد قضى أكثر عمره فى الكفر، لكن لمّا كان محمّد من حزب على عليه السلام وشيعته، بل من بطانته وخاصّته، ضربوا عنه صفحاً، وطووا دونه كشحاً.

وانظر أيضاً الى تخصيص عائشه باُمومه المؤمنين دون غيرها من زوجاته صلى الله عليه و آله حيث أنّها لمّا كانت أشدّ بغضاً على أهل البيت عليهم السلام وعداوه خصّت بهذا الاسم عندهم، فهلّا خصّت به خديجه التى قد اتّفق الخاصّه والعامّه على أنّها أوّل من آمن به وأجاب دعوته؟ وقد أنفقت عليه أموالها الجليله وذخائرها الجزيله، وهى امّ البضعه الزهراء سيّده نساء العالمين، فهى أشرف نسائه، بل هلّا سمّى به غير عائشه من اولئك النسوه العديده.

فهل لها ولمعاويه - عليهما اللعنه - مزيّه وفضيله استوجبا بها هذين الاسمين،

۱- (۱) نهايه ابن الأثير ۲:۱۴۹.

غير ما ذكرنا من تظاهرهم زياده على غيرهم على أهل البيت عليهم السلام بالظلم والفجور، وانّها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور، ولو أتينا على ما يدخل فى حيّز هذا الباب لامتدّ الكلام الى غايه الاطناب.

وحينئذ فرضا هؤلاء الموجودين بتلك الأُمور المنكره أمر كالنور على الطور، بل كالشمس فى الظهور.

وعلى هذا فنقول: قد قام الدليل من الكتاب والسنّه على أنّ من رضى شيئاً، كان كمن أتاه وباشره وجناه، وقد خاطب اللّه سبحانه أهل الكتاب الموجودين فى زمن النبىّ صلى الله عليه و آله فى غير موضع من القرآن الكريم بما أتاه أسلافهم ونسبه اليهم، وألزمهم قبائح ما فعلته أجلافهم ووضعه عليهم. فقال سبحانه فى سوره البقره:

(يا بَنِى إِسْرائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِىَ الَّتِى أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ) * الى أن قال:

(وَ إِذْ نَجَّيْناكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِساءَكُمْ وَ فِى ذلِكُمْ بَلاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ * وَ إِذْ فَرَقْنا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْناكُمْ وَ أَغْرَقْنا آلَ فِرْعَوْنَ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ * وَ إِذْ واعَدْنا مُوسى أَرْبَعِينَ لَيْلَهً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ ظالِمُونَ) (۱) (وَ يَقْتُلُونَ الْأَنْبِياءَ بِغَيْرِ حَقٍّ) (۲) (وَ إِذْ قَتَلْتُمْ نَفْساً) (۳) (وَ إِذْ قُلْتُمْ يا مُوسى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتّى نَرَى اللّهَ جَهْرَهً) (۴) (أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقاً كَذَّبْتُمْ وَ فَرِيقاً تَقْتُلُونَ) (۵) (قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ

۱- (۱) البقره: ۴۷-۵۱.

۲- (۲) آل عمران: ۱۱۲.

۳- (۳) البقره: ۷۲.

۴- (۴) البقره: ۵۵.

۵- (۵) البقره: ۸۷.

أَنْبِياءَ اللّهِ مِنْ قَبْلُ) (۱) الی غیر ذلک من الآیات.

فانظر کیف ألزمهم القتل فی هـذه الآیات؟ ونسب الیهم التکذیب والظلم ونحوها، مع أنّ ذلک انّما وقع من أسـلافهم، ولکن من أجل رضاهم بما مضت علیه أسلافهم من هذه الاُمور نسبها الیهم وجعل وبالها علیهم.

کما ذکره مولانا العسـکری علیه السـلام فی تفسـیره نقلاً عن السـجّاد علیه السـلام من أنّ القرآن نزل بلغه العرب، وهم یخاطبون بمثل ذلک، تقول للرجل التمیمی الـذی أغار قومه علی بلـده وقتلوا من فیها: أغرتم علی بلد کذا وقتلتم من فیها، وان لم یکن هو منهم، مع أنّ الأخلاف راضون بما فعل الأسلاف(۲).

وروری العیّاشـی فی تفسـیره عن الصادق علیه السـلام فی تفسیر قوله تعالی (فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِیاءَ اللّهِ) (۳) أنّه قال: انّما نزل هـذا فی قوم من الیهود کانوا علی عهـد رسول اللّه صـلی الله علیه و آله لم یقتلوا الأنبیاء بأیـدیهم، ولا کانوا فی زمانهم، وانّما قتل أوائلهم الذین کانوا من قبلهم [فنزل بهم اولئک القتله](۴) فجعلهم اللّه منهم، وأضاف الیهم فعل أوائلهم بما تبعوهم وتولّوهم(۵).

فانظر أیّدک اللّه تعالی الی صراحه هذا الخبر فی المراد، ووضوحه فی الاستشهاد.

ویدلّ علی ذلک أیضاً ما رواه الصدوق فی عیون الأخبار أنّه سئل علیه السلام ما تقول

۱- (۱) البقره: ۹۱.

۲- (۲) تفسیر الامام الحسن العسکری علیه السلام ص ۲۷۲.

۳- (۳) البقره: ۹۱.

۴- (۴) ما بین المعقوفتین من التفسیر.

۵- (۵) تفسیر العیّاشی ۵۱:۱ ح ۷۲.

فی حدیث یروی(۱) عن الصادق علیه السلام أنّه قال: اذا خرج القائم علیه السلام قتل ذراری قتله الحسین علیه السلام بفعال آبائهم؟ فقال علیه السلام: هو کذلک، فقیل: فقول اللّه عزّوجلّ (وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْری) (۲) ما معناه؟

قال: صدق اللّه فی جمیع أقواله، ولکن ذراری قتله الحسین علیه السلام یرضون بفعال آبائهم ویفتخرون بها، ومن رضی شیئاً کان کمن آتاه، ولو أنّ رجلاً قتل بالمشرق، فرضی بقتله رجل فی المغرب لکان الراضی عند اللّه عزّوجلّ شریک القاتل، وانّما یقتلهم القائم علیه السلام اذا خرج لرضاهم بفعال آبائهم(۳).

وما رواه فی الاحتجاج عن علی بن الحسین علیهما السلام وقد قیل له: یابن رسول اللّه کیف یعاقب اللّه ویوبّخ هؤلاء الأخلاف علی قبائح أتاها(۴) أسلافهم وهو یقول (وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْری) فقال علیه السلام: انّ هؤلاء الأخلاف راضون بما فعل أسلافهم مصوّبون ذلک لهم، فجاز أن یقال لهم: أنتم فعلتم، أی: اذا رضیتم قبیح فعلهم(۵).

وما رواه فی الکافی بسنده فیه، عن أبی عبد اللّه علیه السلام قال: لعن اللّه القدریّه، لعن اللّه الخوارج، لعن اللّه المرجئه، قال الراوی: فقلت: لعنت هؤلاء مرّه مرّه ولعنت هؤلاء مرّتین؟ قال: انّ هؤلاء یقولون: ان قتلتنا مؤمنون، فدماؤنا متلطّخه بثیابهم الی یوم القیامه، انّ اللّه تعالی حکی عن قوم فی کتابه (أَلاّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتّی یَأْتِینا بِقُرْبانٍ تَأْکُلُهُ النّارُ قُلْ قَدْ جاءَکُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِی بِالْبَیِّناتِ وَ بِالَّذِی قُلْتُمْ

۱- (۱) فی العیون: روی.

۲- (۲) الأنعام: ۱۶۴.

۳- (۳) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۲۷۳ ح ۵.

۴- (۴) فی الاحتجاج: أتی بها.

۵- (۵) الاحتجاج ۲:۱۳۸.

فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ) (۱) قال: كان بين القاتلين والقائلين خمسمائه عام، فألزمهم اللّه القتل برضاهم ما فعلوا(۲).

أقول: انظر الى حكمه عليه السلام أنّ دماءهم متلطّخه بثياب من حكم بايمان قتلهم، حيث جعلهم من جمله القاتلين لهم.

والمرجئه يطلق على معنيين: أحدهما من أخّر علّياً عليه السلام عن الخلافه. والثانى من قال: انّه لا يضرّ مع الايمان معصيه، كما لا ينفع مع الكفر طاعه، وسمّوا مرجئه لاعتقادهم أنّ اللّه تعالى أرجأ تعذيبهم، أى: أخّره عنهم. وكلّ منهما محتمل هنا.

وممّا يدخل فى هذا القبيل ويؤيّد ما ذكرنا من الدليل، ما رواه فى الاحتجاج عن الحسن عليه السلام فى كلامه لمروان بن الحكم لعنه اللّه: أمّا أنت يا مروان فلست أنا سببتك ولا سببت أباك، ولكن اللّه عزّوجلّ لعنك ولعن أباك، وأهل بيتك وذرّيتك وما خرج من صلبك(۳) الى يوم القيامه على لسان نبيّه محمّد صلى الله عليه و آله واللّه يا مروان ما تنكر أنت ولا أحد ممّن حضر هذه اللعنه من رسول اللّه صلى الله عليه و آله الحديث(۴).

وما رواه فى الكافى بسنده الى سدير الصيرفى، قال: قال لى أبو جعفر عليه السلام: يا سدير بلغنى عن نساء أهل الكوفه جمال وحسن تبعّل، فابتغ لى امرأه ذات جمال فى موضع، فقلت: قد أصبتها جعلت فداك، فلانه بنت محمّد بن محمّد بن الأشعث، فقال: يا سدير انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله لعن أقواماً، فجرت اللعنه فى أعقابهم الى يوم القيامه، وأنا أكره أن يصيب جسدى أحد من أهل النار(۵).

۱- (۱) آل عمران: ۱۸۳.

۲- (۲) اصول الكافى ۴۰۹:۲ ح ۱.

۳- (۳) فى الاحتجاج: صلب أبيك.

۴- (۴) الاحتجاج ۴۴:۲.

۵- (۵) فروع الكافى ۵۶۹:۵ ح ۵۶.

وما رواه الكشی فی کتاب الرجال، عن بعض أصحابنا أنّ رجلین من ولد الأشعث استأذنا علی أبی عبد اللّه علیه السلام فلم یأذن لهما، فقلت له: انّ لهما میل ومودّه لکم، فقال: انّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله لعن أقواماً، فجری اللعن فیهم وفی أعقابهم الی یوم القیامه(۱).

أقول: انظر أیّدک اللّه الی جری هذا اللعن فی الأعقاب لما علم سبحانه أنّه یلجون معهم فی ذلک الباب، وان حسن حالهم أوّلاً، الاّ أنّه ربّما صار الی الانقلاب، کما أخبر به غیر واحد من الأخلاّء الأنجاب، نسأل اللّه سبحانه حسن الخاتمه لنا ولاخواننا المؤمنین، والموافاه بحبّ الساده المیامین.

وبالجمله فاذا أعطیت التأمّل حقّه من التحقیق والانصاف، ظهر لک أنّ حکم هؤلاء الأشقیاء الأجلاف حکم من تبعوه وقلّدوه من اولئک الأسلاف حذو النعل بالنعل والقذّه بالقذّه، سیّما فیما یوجبه النصب والکفر من کلّ منهم والردّه.

الرابع: من الأدلّه الصریحه فی المقام التی لا تقبل التأویل عند اولی الأفهام، ما أظهره اللّه تعالی علی فلتات ألسنتهم، وکشف به عن قبح عقیدتهم، وفی الخبر: ما أضمر أحدکم شیئاً الاّ أظهره علی صفحات وجهه وفلتات لسانه(۲).

وذلک ما رواه الصدوق - طاب ثراه - فی کتاب علل الشرائع باسناده الی علی بن حشرم، قال: کنت فی مجلس أحمد بن حنبل، فجری ذکر علی بن أبی طالب علیه السلام فقال: لا یکون الرجل سنّیاً(۳) حتّی یبغض علیّاً قلیلاً، قال علی بن حشرم: فقلت: لا یکون الرجل سنّیاً(۴) حتّی یحبّ علیّاً کثیراً، فقال علی بن

۱- (۱) اختیار معرفه الرجال ۷۱۲:۲ برقم: ۷۷۷.

۲- (۲) بحار الأنوار ۳۱۶:۶۸ ح ۴.

۳- (۳) فی العلل: مجرماً.

۴- (۴) فی العلل: مجرماً.

حشرم: فضربونی وطردونی من المجلس(۱).

ومثله ما نقله القاضی نور اللّه الشوشتری قدس سره فی کتاب احقاق الحقّ عن القاضی ابن خلّکان فی کتابه وفیات الأعیان، عند ذکر ترجمه علی بن الجهم القرشی، وکونه منحرفاً عن علی علیه السلام: انّ محبّه علی لا تجتمع مع التسنّن(۲).

وقال قدس سره فی حاشیه الکتاب المذکور فی موضع آخر: وأمّا المتسمّین بالسنّه فهم یدینون ببغض الآل، کما أظهر ذلک قاضیهم ورئیسهم ابن خلّکان فی کتاب وفیات الأعیان، عند ذکر أحوال علی بن الجهم القرشی الناصبی لآل الرسول، حیث قال ما حاصله: انّ علی بن الجهم معذور؛ لأنّ حبّ علی لا تجتمع مع التسنّن.

وقال شیخنا أبو الحسن فی کتاب الأربعون حدیثاً بعد نقل حدیث أحمد بن حنبل ما لفظه: وممّا یشهد بذلک أنّ المذکور فی تواریخهم وسیرهم أنّ أوّل من سمّاهم بأهل السنّه والجماعه معاویه أویزید ابنه، لمّا ادخل رأس الحسین علیه السلام علیه، فکان کلّ من دخل من ذلک الباب سمّی سنّیاً. وذکر العسکری من عظمائهم وذوی الأمانه عندهم أنّ معاویه سمّی ذلک العامّ عامّ السنّه. وذکر ابن عبد ربّه فی کتاب العقد قال: لمّا صالح الحسن معاویه سمّی ذلک العام عام السنّه والجماعه.

أقول: اذا کان هذا أصل التسمیه، فقد صدق أحمد بن حنبل فی قوله «لا یکون الرجل من أهل السنّه والجماعه حتّی یبغض علیّاً» ولعمری أنّ الفرع المذکور مع أصله ممّا یشهد علیهم بالکفر والضلاله، وینادی بانتظامهم فی سلک أهل النصب والجهاله(۳) انتهی کلامه زید اکرامه.

۱- (۱) علل الشرائع ص ۴۶۸ ح ۲۵.

۲- (۲) وفیات الأعیان ۳:۳۵۵.

۳- (۳) الأربعون حدیثاً ص ۱۰۰-۱۰۱.

ونقـل القاضـی نور اللّه رحمه الله فی کتاب مصائب النواصب أنّ أهل ماوراء النهر یشترطون فی التسـنّن عـداوه علی علیه السـلام ولو بقدر حبّه شعیر(۱).

وهو کمـا تری مطـابق لمـا رواه شـیخنا الصـدوق عن أحمـد بن حنبل، ولعمری لقـد أجادوا وما جادوا عمّا مضت علیه أسـلافهم المـاضون، وجرت علیهم آباؤهم الأقـدمون، حشـرهم اللّه تعالی معهم فی أسـفل درک الجحیم، وضاعف علیهم جمیعاً العـذاب الألیم.

هـذا وقد قرّر المحقّق الطوسـی قدس سره فیما نقل عنه دلیلاً علی بغضـهم لأهل البیت علیهم السـلام هکذا: المخالفون یبغضون کلّ من أبغض أبابکر وعمر وعثمان کائناً من کان، من عرف اسمه ونسبه أم لا، وأئمّتنا أبغضوا أبابکر وعمر وعثمان بغضاً ظاهراً، ونسـبوا الیهم جمیع الشرور والقبائح التی وقعت بین الاُمّه، ینتج أنّهم مبغضون أئمّتنا علیهم السلام، والاُولی قطعیّه، والثانیه متواتره وان أنکرها الخصم، فانّ الحقّ لا یخرج بالانکار عن کونه حقّاً(۲) انتهی.

الخامس: من الأدلّه الدالّه علی صـحّه تلک الدعوی منعهم من لعن یزید - علیه وعلی والدیه ومن مهّد الأمر الیه من عظائم اللعن ما یربو ویزید - حتّی صـرّح جمله من علمائهم أنّه امام وخلیفه بالحقّ؛ لانعقاد الاجماع علیه بعد قتل الحسـین علیه السـلام ولأخذ أبیه له البیعه فی أیّام حیـاته، وتـأوّلوا قتله الحسـین علیه السـلام تاره بأنّه صار عن خطأ فی الاجتهاد، وبموجبه یکون مأجوراً؛ لأنّ المخطیء فی الاجتهاد عندهم یکون مأجوراً. وتاره بمنع رضاه وانکاره أمره.

وانّه لیعجبنی هنا أن أنقل کلاماً للغزالی الذی هو حجّه اسلامهم، لتطلع بذلک علی خبث سرائرهم وقبح مرامهم، نقل ابن خلّکان فی کتابه وفیات الأعیان: أنّه

۱- (۱) الأربعون حدیثاً للشیخ سلیمان البحرانی ص ۱۰۱.

۲- (۲) الأربعون حدیثاً للبحرانی ص ۹۹ عنه.

سئل الغزالی عمّن صرّح بلعن یزید هل یحکم بفسقه؟ أم هل یکون ذلک مرخّصاً له؟ وهل کان مریدّاً قتل الحسین أم کان قصده الدفع؟ وهل یسوغ الترحّم علیه أم السکوت عنه أفضل؟ ینعم بازاله الاشتباه مأجوراً مثاباً.

فأجاب: لا یجوز لعن المسلم أصلاً، ومن لعن مسلماً فهو الملعون، وقد قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: المسلم لیس بلعّان. ولا یجوز لعن البهائم، وقد ورد النهی عن ذلک، وحرمه المسلم أعظم من حرمه الکعبه بنصّ النبیّ صلی الله علیه و آله، ویزید صحّ اسلامه وما صحّ قتله الحسین، ولا أمره ولا رضاه بذلک، ومهما لم یصحّ ذلک منه لا یجوز أن یظنّ ذلک به، فانّ اساءه الظنّ بالمسلم حرام.

ومن زعم أنّ یزید أمر بقتل الحسین أو رضی به، فینبغی أن یعلم أنّ به غایه الحماقه، فانّ من قتل من الأکابر والوزراء والسلاطین فی عصره لو أراد أن یعلم حقیقه من الذی أمر بقتله ومن الذی رضی به ومن الذی کرهه لم یقدر علی ذلک، وان کان قد قتل فی جواره وزمانه وهو یشاهد، فکیف لو کان فی بلد بعید وزمن [قدیم قد انقضی، فکیف یعلم ذلک فیما انقضی علیه قریب من أربعمائه سنه فی مکان](۱) بعید؟.

وقد تطرّق التعصّب فی الواقعه، فکثرت فیها الأحادیث من الجوانب، فهذا أمر لا تعرف حقیقته أصلاً، واذا لم یعرف وجب احسان الظنّ بکلّ مسلم یمکن احسان الظنّ به، ومع هذا فلو ثبت علی مسلم أنّه قتل مسلماً، فمذهب أهل الحقّ أنّه لیس بکافر، والقتل لیس بکفر، بل هو معصیه، وان مات القاتل فربّما مات بعد التوبه (وَ هُوَ الَّذِی یَقْبَلُ التَّوْبَهَ عَنْ عِبادِهِ) فاذن لا یجوز لعن أحد ممنّ مات من المسلمین، ومن لعنه کان فاسقاً عاصیاً للّه تعالی.

۱- (۱) ما بین المعقوفتین ساقطه من النسخه المخطوطه، وأضفناها من الوفیات.

ولو جاز لعنه فسكت عنه لم يكن عاصياً، بل لو لم يكن يلعن ابليس طول عمره لا يقال له فى يوم القيامه: لم لا تلعن ابليس؟ ويقال للاعن: لم لعنت؟ ومن أين عرفت أنّه مطرود ملعون؟ والملعون هو المبعد عن رحمه اللّه عزّوجلّ، وهو غيب لا يعرف الاّ فى من مات كافراً، فانّ ذلك علم بالشرع.

وأمّا الترحّم عليه فهو جائز بل هو مستحبّ، بل داخل فى قولنا فى كلّ صلاه:

اللهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات، فانّه كان مؤمناً، واللّه أعلم. كتبه الغزالى(۱)انتهى.

فسرّح بريد نظرك فى أطراف هذا الكلام الذى هو كلام امام اولئك اللئام، وحجّه اسلام تلك الطغام، وانظر الى هذا التعصّب الشديد الذى ليس عليه من مزيد، والانتصار لذلك الطاغى العنيد، جزاه اللّه تعالى بما ارتكبه من هذه الزندقه والالحاد جزاء قوم ثمود وعاد، بل ضاعف عليه أضعاف عذاب جميع العباد.

هذا وقد خالف فى ذلك بعض من علمائهم، فصرّح بكفر يزيد لعنه اللّه، حتّى صنّف ابن الجوزى الحنبلى كتاباً سمّاه الردّ على المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد(۲)، وأكثر فيه من الأدلّه والشواهد على كفره لعنه اللّه.

ولقد أجرى اللّه تعالى الحقّ على لسان علاّمتهم التفتازانى، حيث صرّح بوجه العذر عن لعن ذلك الرجس ابن الزوانى، قال عليه ما يستحقّه فى شرح المقاصد:

وانّ ما جرى من الظلم على أهل بيت النبىّ صلى الله عليه و آله من الظهور، بحيث لا مجال فيه للاخفاء، ومن الشناعه بحيث لا اشتباه فيه على الآراء، وتشهد به الجماد والعجماء، ويبكى له الأرض والسماء، وتنهدم منه الجبال، وتنشقّ منه الصخور، ويبقى عمله على كرّ الشهور ومرّ الدهور، فلعنه اللّه على من باشر أو رضى، أو

۱- (۱) وفيات الأعيان ۳:۲۸۸-۲۸۹.

۲- (۲) وقد طبع هذه الرساله أخيراً على أحسن حال.

سعی، ولعذاب الآخره أشدّ وأبقی.

ثمّ قال: فان قیل: من علماء المذهب من لا یجوّز اللعن علی یزید، مع علمهم بانّه یستحقّ ما یربو علی ذلک ویزید.

قلنا: تحامیاً عن أن یرتقی الی الأعلی فالأعلی، کما هو شعار الروافض، علی ما یروی فی أدعیتهم ویحشر فی أندیتهم، فرأی المعتنون بأمر الدین الجام العوام بالکلّیه طریقاً الی الاقتصاد فی الاعتقاد، بحیث لا تزلّ الأقدام عن السواء، ولا تضلّ الأفهام بالأهواء، والاّ فمن یخفی علیه الاستحقاق، وکیف لا یقع علیه الاتّفاق؟ وهو السرّ فیما نقل عن السلف من المبالغه فی مجانبه أهل الضلال، وسدّ طریق من لا یؤمن أن ینجرّ الی الغوایه فی المآل، مع علمهم بحقیقه الحال وجلیّه المقال(۱) الی آخر کلامه، سلبه اللّه تعالی فیوض اکرامه.

فانظر - هداک اللّه تعالی - الی هذا الاعتذار الفاضح، وتأمّل فی هذا العثار الواضح، فانّه کما تری یعطی أنّهم انّما سکتوا عن التصریح بجواز لعن یزید - لعنه اللّه - والافتاء بکفره، من حیث أنّهم علموا أنّ مفاسده الموجبه للعنه تنجرّ بطریق الآخره الی أصنامهم الثلاثه، وذلک فانّ ولایته من قبل أبیه، وقد کان عارفاً بما هو علیه فی حیاته من الکفر والفجور، ومع هذا أخذ له البیعه علی المسلمین، وولایه أبیه من قبل عمر وعثمان العالمین بما عمله من الجور والطغیان، فلو أنّهم أفتوا بلعن یزید وکفره لانجرّ ذلک الی اظهار القدح فی أصنامهم؛ لأنّهم المؤسّسون لهذه المفاسد، والموطؤن لهذه المقاصد.

ولقد أنصف التفتازانی فی ذلک تمام الانصاف علی رغم أنفه، وفی المثل المشهور «حامل حتفه بکفّه» وقد ظنّ أنّ التستّر بهذه الأعذار یطفیء عنهم نائره

۱- (۱) شرح المقاصد للتفتازانی ۵:۳۱۱ الطبعه الاُولی.

العار والشنار، ولم يدر أنّ عثراتهم لعظم قبائحها قد بلغت فى الاشتهار الى حدّ لا تقبل الانكار، وعذراتهم لنتن روائحها، قد بلغت فى الانتشار الى مقام لا يقبل الاستتار.

فقد روى البلاذرى من أجلّ علمائهم على ما نقله عنه غير واحد من علمائنا، منهم العلاّمه قدس سره فى كتاب كشف الحقّ ونهج الصدق، وابن طاووس فى الطرائف، قال: لمّا قتل الحسين عليه السلام كتب عبد اللّه بن عمر الى يزيد بن معاويه: أمّا بعد فقد عظمت الرزيّه، وجلّت المصيبه، وحدث فى الاسلام حدث عظيم، ولا يوم كيوم الحسين.

فكتب اليه يزيد: أمّا بعد يا أحمق، فانّا جئنا الى بيوت مجدّده، وفرش ممهّده، ووسائد منضّده، فقاتلنا فيها، فان يكن الحقّ لنا فعن الحقّ(۱) قاتلنا، وان كان الحقّ لغيرنا فأبوك أوّل من سنّ هذا الأمر، واستأثر بالحقّ على أهله(۲) انتهى.

وكتاب عمر بن الخطّاب المتضمّن لوصيّته الى معاويه - لعنهما اللّه جميعاً - مرويّ مشهور وفى الكتب مسطور(۳).

السادس: من الأدلّه الدالّه على نصبهم - صبّ اللّه تعالى عليهم صبب عذابه - الأخبار الدالّه على أنّ حبّهم عليهم السلام لا يجتمع مع حبّ أعدائهم فى قلب واحد، والوجه فى ذلك أنّ عداوه عدوّ الصديق شرط أو شطر فى محبّه ذلك الصديق، وذلك أمر وجدانىّ نجزم به من أنفسنا، فانّا اذا أحبنا حبيباً أبغضنا مبغضه.

فانّا لمّا أحببنا أئمّتنا - صلوات اللّه عليهم - أبغضنا جبلّه وطبيعه كلّ من

۱- (۱) فى الكشف والطرائف: حقّنا.

۲- (۲) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ۳۵۶، والطرائف فى معرفه مذاهب الطوائف ص. ۲۴۷

۳- (۳) رواه العلاّمه المجلسى بطوله فى كتاب بحار الأنوار ۳۰:۲۸۷-۳۰۰.

خالفهم، واللّه يعلم أنّا لا نحبّهم، ولا نلومهم الاّ يحبّونا، وعلى قدر ذلك الحبّ للحبيب يكون البغض لعدوّه، قد صرّح بذلك القرآن العزيز، قال سبحانه: (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ) (۱) والمحادّه: المخالفه، ونطق بذلك لسان العرب، فقال شاعرهم:

تودّ عدوّى ثمّ تزعم أنّنى صديقك انّ الرأى منك لعازب

وبالآيه استدلّوا على أنّ معاداه أعداء اللّه تعالى جزء من الايمان به تعالى، ومن جعل ذلك أيضاً مناط الاسلام بهذه الكلمه، أعنى: لا اله الاّ اللّه، المتضمّنه لثبوت الالهيّه له سبحانه مع نفيها عمّا سواه، ومن ذلك الزام من دخل فى دين الاسلام من أهل الملل بعد التلفّظ بالشهادتين بالبراءه من كلّ دين مخالف لدين الاسلام، الى غير ذلك من الأدلّه والشواهد التى يطول بنقلها الكلام.

اذا عرفت ذلك فمن المقطوع به والمجزوم، وان أنكرتها بظاهرها الخصوم، بغض أئمّتنا صلوات اللّه عليهم لأئمّتهم الفجره، فالنواصب حيث ألقى الشيطان فى قلوبهم حبّ اولئك الأشقياء، اقتضت جبلّتهم وطبيعتهم بغض الأئمّه النجباء.

ويدلّ على ذلك ما روى بأسانيد متعدّده عنهم عليهم السلام أنّهم قالوا: لا يجتمع حبّنا مع حبّ أعدائنا فى قلب واحد.

وما رواه الثقه الجليل على بن ابراهيم القمّى فى تفسيره بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: لا يجتمع حبّنا وحبّ عدوّنا فى جوف انسان، انّ اللّه لم يجعل لرجل من قلبين فى جوفه، فيحبّ بهذا ويبغض بهذا. الى أن قال: من أراد أن يعلم حبّنا، فليمتحن قلبه، فان شارك فى حبّنا حبّ عدوّنا، فليس منّا ولسنا

۱- (۱) المجادله: ۲۲.

منه(۱).

وما رواه فی المجمع عن الصادق علیه السلام قال: ما جعل اللّه لرجل من قلبین فی جوفه، یحبّ بهذا قوماً، ویحبّ بهذا أعداءهم(۲).

وما رواه الصدوق فی الأمالی، عن أمیر المؤمنین علیه السلام فی حدیث طویل، قال: من سرّه أن یعلم أمحبّ لنا أم مبغض فلیمتحن قلبه، فان کان یحبّ ولیّاً لنا فلیس بمبغض، وان کان یبغض ولیّاً لنا فلیس بمحبّ لنا، انّ اللّه تعالی أخذ المیثاق لمحبّینا بمودّتنا، وکتب فی الذکر اسم مبغضینا(۳).

أقول: وفی هذا الحدیث کما تری دلاله واضحه علی بغض المخالفین العارفین بهم الغیر القائلین بامامتهم، وأنّهم مکتوبون فی عالم الأزل، موسومون بالبغض والعداوه لا مفرّ لهم ولا محوّل، وفیه ردّ علی من قدّمنا نقل الخلاف عنه فی ذلک.

ومثل هذا الخبر فی الدلاله علی ذلک أیضاً ما رواه فی المحاسن بسنده الی أبی بصیر، قال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السلام یقول: انّ اللّه خلق خلقه، فخلق قوماً لحبّنا لو أنّ أحدهم خرج من هذا الرأی لردّه اللّه الیه، وان رغم أنفه، وخلق خلقاً لبغضنا فلا یحبّوننا أبداً(۴).

وما رواه فیه أیضاً بسنده فیه الی أبی جعفر علیه السلام قال: لا تخاصموا الناس، فانّ الناس لو استطاعوا أن یحبّونا لأحبّونا، انّ اللّه أخذ میثاق الناس، فلا یزید فیهم أحد ولا ینقص منهم أحد(۵).

۱- (۱) تفسیر علی بن ابراهیم القمّی ۲:۱۷۱-۱۷۲.

۲- (۲) مجمع البیان ۴:۳۳۶.

۳- (۳) بحار الأنوار ۲۷:۵۳ ح ۶.

۴- (۴) المحاسن للبرقی ۲:۴۳۶ ح ۴۱۳ المطبوع بتحقیقنا.

۵- (۵) المحاسن ۱:۲۲۹ ح ۱۸.

وفی الحدیث المشار الیه أوّلاً أیضاً دلاله علی أنّ محبّه شیعتهم محبّتهم علیهم السلام وبغضهم بغضهم علیهم السلام، کما هو مدلول حدیثی العلل والمعانی علی ما قدّمنا ذکره، فالنصب للشیعه من حیث التشیّع نصب لهم علیهم السلام.

ویدلّ علی ذلک صریحاً أیضاً ما رواه الصدوق قدس سره فی کتاب صفات الشیعه بسنده فیه عن أبی الحسن علیه السلام أنّه قال: من عادی شیعتنا فقد عادانا، ومن والاهم فقد والانا؛ لأنّهم خلقوا من طینتنا، ومن أحبّهم فهو منّا، ومن أبغضهم فلیس منّا(۱).

وبالجمله فالمستفاد من الأخبار أنّ محبّتهم علیهم السلام انّما هی عباره عن القول بامامتهم، وجعلهم فی مرتبتهم، وأنّ اعتقاد تأخیرهم عن تلک المرتبه وتقدیم غیرهم علیهم بغض وعداوه لهم صلوات اللّه علیهم، فما یدّعیه بعض المخالفین من المحبّه، أو یدّعیه بعض أصحابنا لهم، دعوی لا دلیل لها ولا برهان، بل الدلیل علی خلافها واضح البیان، کما دریته من أمثال هذه الأخبار الحسان.

ویؤکّد ذلک زیاده علی ما تقدّم ما رواه الشیخ فی التهذیب فی الصحیح، عن اسماعیل الجعفی أنّه قال: قلت لأبی عبد اللّه علیه السلام: رجل یحبّ أمیر المؤمنین علیه السلام ولا یتبرّأ من عدوّه، ویقول: هو أحبّ الیّ ممّن خالفه، فقال: هذا مخلّط وهو عدوّ ولا تصلّ خلفه ولا کرامه، الاّ أن تتّقیه(۲).

وهو مع صحّه سنده صریح الدلاله فی أنّ من لا یتبرّأ من عدوّه علیه السلام وان أظهر محبّته علیه السلام ورجّحه فیها علی غیره فهو عدوّ، ودعواه المحبّه باطل، ووجهه ما أسلفنا لک بیانه.

ومثله ما ورد فی الخبر أنّ رجلاً قال لأمیر المؤمنین علیه السلام: أنا احبّک وأتوالی

۱- (۱) صفات الشیعه ص ۴۵ ح ۵.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۲۸:۳ ح ۹.

عثمان، فقال: أمّا الآن فأنت أعور، فإمّا أن تعمى، وإمّا أن تبصر(۱).

وما رواه ابن ادريس – طاب ثراه – فى مستطرفات السرائر من كتاب انس العالم للصفوانى، روى فيه أنّه قيل للصادق عليه السلام: انّ فلاناً يواليكم الّا أنّه يضعف عن البراءه من عدوّكم، قال: هيهات كذب من ادّعى محبّتنا ولم يتبرّأ من عدوّنا.

ثمّ قال الصفوانى: واعلم يا بنىّ أنّه لا تتمّ الولايه، ولا تخلص المحبّه، وتثبت المودّه لآل محمّد عليهم السلام الّا بالبراءه من عدوّهم، قريباً كان منك أو بعيداً، فلا تأخذك به رأفه، فانّ اللّه عزّوجلّ يقول: (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللّهَ وَ رَسُولَهُ) الآيه(۲).

وروى فى الكافى بسنده الى أبى حمزه الثمالى، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: انّ اللّه خلقنا من أعلا علّيين، وخلق قلوب شيعتنا ممّا خلقنا منه، وخلق أبدانهم من دون ذلك، وقلوبهم تهوى الينا لأنّها خلقت ممّا خلقنا منه، ثمّ تلا هذه الآيه (كَلّا إِنَّ كِتابَ الْأَبْرارِ لَفِى عِلِّيِّينَ) (۳) ثمّ قال: وخلق عدوّنا من سجّين، وخلق قلوب شيعتهم ممّا خلقهم منه، وأبدانهم من دون ذلك، فقلوبهم تهوى اليهم؛ لأنّها خلقت ممّا خلقوا منه، ثمّ تلا هذه الآيه (إِنَّ كِتابَ الْفُجّارِ لَفِى سِجِّينٍ) الى آخر الآيه(۴).

وانّه ليعجبنى هنا التعرّض لنقل أبيات لبعض النصّاب قد أردفها شيخنا البهائى قدس سره بالجواب مناسبه للمقام، وان طال بها زمام الكلام، وقفت عليها فى

۱- (۱) السرائر ۳:۶۳۹-۶۴۰.

۲- (۲) السرائر ۳:۶۴۰.

۳- (۳) المطفّفين: ۱۹.

۴- (۴) اصول الكافى ۲:۴ ح ۴.

جمله مسائل الشیخ الورع الصالح الشیخ صالح بن الحسن الجزائری(۱)، التی أرسلها لخدمه شیخنا المشار الیه یلتمس الجواب عنها، ومن جملتها:

مسأله: سیّدی وسندی ومن علیه بعد اللّه وأهل البیت معتمدی، هذه الأبیات لبعض النواصب - تبّر اللّه أعمارهم وأخرب دیارهم - فالمأمول من أنفاسکم الطاهره وألطافکم الظاهره أن تشرّفوا خادمکم بجواب منظوم عن هذه الأبیات، تکسر به سوره هذا الناصب وأمثاله من الطغاه، نصر اللّه بکم الاسلام بمحمّد وآله الکرام، وهی هذه:

أهوی علیّاً أمیر المؤمنین ولا أرضی بسبّ أبی بکر ولا عمرا

ولا أقول اذا لم یعطیا فدکاً بنت النبیّ رسول اللّه قد کفرا

اللّه أعلم ماذا یأتیان به یوم القیامه من عذر اذا اعتذرا

الجواب: الثقه باللّه وحده، التمست أیّها الأخ الأفضل الوفیّ الألمعیّ الذکیّ، أطال اللّه بقاک وأدام فی معارج العزّ ارتقاک، الاجابه عمّا هدر به هذا المخذول، فقابلت التماسک بالقبول وطفقت أقول:

یا أیّها المدّعی حبّ الوصیّ ولم تسمح بسبّ أبی بکر ولا عمرا

کذبت واللّه فی دعوی محبّته تبّت یداک ستصلی فی غد سقرا

وکیف تهوی أمیر المؤمنین وقد أراک فی سبّ من عاداه مفتکرا

فان تکن صادقاً فیما نطقت به فابرء الی اللّه ممّن خان أو غدرا

وأنکر النصّ فی خمّ وبیعته وقال انّ رسول اللّه قد هجرا

أتیت تبغی قیام العذر فی فدک أتحسب الأمر بالتمویه مستترا

ان کان فی غصب حقّ الطهر فاطمه سیقبل العذر ممّن جاء معتذرا

۱- (۱) راجع: ریاض العلماء ۳:۱۶.

فكلّ ذنب له عذر غداه غد وكلّ ظلم يرى فى الحشر مغتفرا

فلا تقولوا لمن أيّامه صرفت فى سبّ شيخكم قد ضلّ أو كفرا

بل سامحوه وقولوا لا نؤاخذه عسى يكون له عذر اذا اعتذرا

فكيف والعذر مثل الشمس اذ بزغت والأمر متّضح كالصبح اذ ظهرا

لكنّ ابليس أغواكم وصيّركم عمياً وصمّاً فلا سمعاً ولابصرا(۱)

انتهى كلامه رفعت الى أعلا مراتب القدس أعلامه. ولقد أجاد فى هذا المجال من قال: لعمرى ما ودّك من توالى ضدّك، ولا أحبّك من صوّب غاصبك، ولا أكرمك مكرم من هضمك، ولا عظّمك معظّم من ظلمك، ولا أطاع اللّه فيك مفضل أعدائك، ولا اهتدى اليك مضلّل مواليك النهار فاضح والمنار واضح.

السابع: من الأدلّه الدالّه على نصبهم - خذلهم اللّه تعالى - وفيه تأكيد لسابقه تصريح الأخبار الوارده عنهم صلوات اللّه عليهم ببغضهم لهم.

فمن ذلك ما رواه فى الكافى بسنده الى عنبسه، عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال:

ايّاكم وذكر على وفاطمه عليهما السلام، فانّ الناس ليس شىء أبغض اليهم من على وفاطمه(۲).

أقول: وهذا الحديث ممّا أيّده الوجدان وأكّده البيان، كما شافهنا وسمعنا فى غير مكان، وقد تقدّم بذلك شهاده جمله من علمائنا.

وفيه أيضاً عن عبد اللّه بن أبى يعفور، عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: اتّقوا على دينكم فاحجبوه بالتقيّه، فانّه لا ايمان لمن لا تقيّه له، انّما أنتم فى الناس كالنحل فى الطير، لو أنّ الطير يعلم ما فى أجواف النحل مابقى منها شىء الّا أكلته، ولو أنّ الناس عرفوا ما فى أجوافكم أنّكم تحبّونا أهل البيت لأكلوكم بألسنتهم، ولنحلوكم

۱- (۱) كشكول الشيخ البهائى ۳۱۷:۱، وكشكول الشيخ يوسف البحرانى ۱۹:۲-۲۰.

۲- (۲) روضه الكافى ۱۵۹:۸ ح ۱۵۶.

فی السرّ والعلانیه، رحم اللّه عبداً منکم کان علی ولایتنا(۱).

فانظر - أیّدک اللّه تعالی - ما تضمّنه هذا الخبر الشریف من کون النصب والعداوه للشیعه انّما هو من حیث حبّهم لأهل البیت علیهم السلام وقولهم بامامتهم.

ومثله فی ذلک قوله علیه السلام فی الرساله التی کتبها لأصحابه، وأمرهم بدرسها وتعاهدها، رواها الکلینی فی روضه الکافی بطرق ثلاثه، بعد أن ذکر علیه السلام فیها الحثّ علی التقیّه من المخالفین، قال علیه السلام: ایّاکم أن تظهروهم علی اصول دین اللّه، فانّهم ان سمعوا منکم فیه شیئاً عادوکم علیه، ورفعوه علیکم، وجهدوا علی هلاککم، واستقبلوکم بما تکرهون، ولم یکن لکم النصفه منهم فی دول الفجّار، فاعرفوا منزلتکم فیما بینکم وبین أهل الباطل. الی أن قال: فلا تجعلوا اللّه تعالی - وله المثل الأعلی - وامامکم ودینکم الذی تدینون به عرضه لأهل الباطل، فتغضبوا اللّه علیکم الی آخره(۲).

وممّا یدلّ علی أصل المقصود أیضاً ما رواه فی روضه الکافی أیضاً فی آخر هذه الرساله، حیث قال علیه السلام: واللّه لا یطیع اللّه عبد أبداً الاّ أدخل اللّه علیه فی طاعته اتّباعنا، ولا واللّه لا یتبعنا عبد الاّ أحبّه اللّه، واللّه لا یدع أحد اتّباعنا الاّ أبغضنا، ولا واللّه لا یبغضنا أحدا الاّ عصی اللّه(۳) الحدیث.

وما رواه فی الکافی بسنده الی ابراهیم ابن أخی شبل، قال: قال أبو عبداللّه علیه السلام: أحببتمونا وأبغضنا الناس، وصدّقتمونا وکذّبنا الناس، ووصلتمونا وجفانا الناس، فجعل اللّه محیاکم محیانا ومماتکم مماتنا الحدیث(۴).

۱- (۱) اصول الکافی ۲۱۸:۲ ح ۵.

۲- (۲) روضه الکافی ۱۲:۸.

۳- (۳) روضه الکافی ۱۴:۸ ح ۱.

۴- (۴) روضه الکافی ۲۳۶:۸ ح ۳۱۶.

وما رواه الصدوق فی الاعتقادات أنّه قیل للصادق علیه السلام: یابن رسول اللّه انّا نری فی المسجد رجلاً یعلن بسبّ أعدائکم، فقال: ما له لعنه اللّه یعرّض بنا، قال اللّه عزّوجلّ (وَ لا تَسُبُّوا الَّذِینَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ فَیَسُبُّوا اللّهَ عَدْواً بِغَیْرِ عِلْمٍ) (۱)

(۲).

وما رواه العیّاشی عنه علیه السلام فی تفسیر هذه الآیه أنّه سئل عن ذلک، فقال:

أرأیت أحداً یسبّ اللّه؟ فقیل: لا، وکیف؟ فقال: من سبّ ولی اللّه فقد سبّ اللّه(۳).

وما رواه فی الاعتقادات أیضاً عن الصادق علیه السلام قال: لا تسبّوا فلانهم فیسبّوا علیّکم(۴).

وما رواه فی الخصال بسنده عن الصادق علیه السلام عن أبیه عن جدّه علیهم السلام قال:

ستّه عشر صنفاً من امّه جدّی صلی الله علیه و آله لا یحبّونا ولا یحبّبونا الی الناس، ویبغضوننا ولا یتولّوننا، ویخذلوننا ویخذلون الناس عنّا، فهم أعداؤنا حقّاً، لهم نار جهنّم ولهم عذاب الحریق، قلت: بیّنهم لی یا أبه، فبیّن علیه السلام أصنافاً یطول بذکرهم الکلام.

الی أن قال: وأهل مدینه تدعی سجستان هم لنا أهل عداوه ونصب، وهم شرّ الخلق والخلیقه، علیهم من العذاب ما علی فرعون وهامان وقارون. وأهل مدینه تدعی الری هم أعداء اللّه وأعداء رسوله وأهل بیته، یرون حرب أهل بیت رسول اللّه صلی الله علیه و آله جهاداً ومالهم مغنماً، فلهم عذاب الخزی فی الحیاه الدنیا وفی الآخره ولهم عذاب مقیم. وأهل مدینه تدعی الموصل هم شرّ من علی وجه الأرض.

۱- (۱) الأنعام: ۱۰۸.

۲- (۲) الاعتقادات ص ۱۰۲ باب الاعتقاد فی التقیّه.

۳- (۳) تفسیر العیّاشی ۱:۳۷۳-۳۷۴.

۴- (۴) الاعتقادات ص ۱۰۷.

وأهل مدينه تدعى الزوراء تبنى فى آخر الزمان، يستشفون بدمائنا، ويتقرّبون ببغضنا، يوالون فى عداوتنا، ويرون حربنا فرضاً، وقتالنا حتماً، يابنىّ فاحذر هؤلاء ثمّ احذرهم، فانّه لا يخلو اثنان منهم بأحد من أهل بيتك الّا همّوا بقتله(۱).

وما رواه فى الكافى عن مروان بن عمّار، قال: حدّثنى من سمع أباعبداللّه عليه السلام يقول: منكم واللّه يقبل ولكم يغفر، الى أن قال: انّه اذا كان ذلك واحتضر حضره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وعلى عليه السلام وجبرئيل وملك الموت، فيدنو منه على عليه السلام فيقول:

يا رسول اللّه انّ هذا كان يحبّنا أهل البيت فأحبّه، ويقول رسول اللّه صلى الله عليه و آله: يا جبرئيل انّ هذا كان يحبّ اللّه ورسوله وأهل بيت رسوله فأحبّه.

الى أن قال: واذا احتضر الكافر حضره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وعلى عليه السلام وجبرئيل وملك الموت، فيدنو منه على عليه السلام فيقول: يا رسول اللّه انّ هذا كان يبغضنا أهل البيت فأبغضه، فيقول جبرئيل: يا ملك الموت انّ هذا كان يبغض اللّه وأهل بيت رسوله فأبغضه واعنف عليه، فيدنو منه ملك الموت، فيقول: يا عبد اللّه أخذت فكاك رهانك وأخذت أمان براءتك، تمسّكت بالعصمه الكبرى فى الحياه الدنيا، فيقول: لا، فيقول: أبشر يا عدوّ اللّه الحديث(۲).

والمراد بالكافر هنا هو المخالف، كما هو ظاهر من سياق الخبر، ولأنّهم لا يحضرون عند سائر الكفّار، وهذا كما ترى صريح فى كون بغضهم عليهم السلام بغضاً للّه تعالى ولرسوله، كما تدلّ عليه بعض الأخبار الآتيه أيضاً.

ورواه الشيخ فى الجزء الرابع من الأمالى عن النبىّ صلى الله عليه و آله فى حديث قال فيه لابن عبّاس: يابن عبّاس يبغضه قوم يزعمون أنّهم من امّتى، لم يجعل اللّه لهم فى

۱- (۱) الخصال ص ۵۰۶-۵۰۷ ح ۴.

۲- (۲) فروع الكافى ۳:۱۳۱-۱۳۲ ح ۴.

الاسلام نصيباً، ثمّ قال: انّ من علامه بغضه تفضيلهم من هو دونه(۱).

فانظر الى صراحه هذا الحديث فى المدّعى.

وما رواه فى الخصال عن أمير المؤمنين عليه السلام فى جمله مناقبه أنّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال: انّ اللّه عزّوجلّ رسّخ حبّى وحبّك فى قلوب المؤمنين، ورسّخ بغضى وبغضك فى قلوب المنافقين، فلا يحبّك الّا مؤمن تقىّ، ولا يبغضك الّا منافق كافر(۲).

وما رواه فى الأمالى بسنده الى ميثم التمّار، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ليس من عبد امتحن اللّه قلبه للايمان الّا أصبح يجد مودّتنا على قلبه، ولا أصبح عبد ممّن سخط اللّه عليه الّا أصبح يجد بغضنا على قلبه، فأصبحنا نفرح بحبّ المحبّ لنا، ونعرف بغض المبغض لنا، فأصبح محبّنا مغتبطاً بحبّنا برحمه اللّه ينتظرها كلّ يوم، وأصبح مبغضنا يؤسّس بنيانه على شفا جرف هارٍ، فكأنّ ذلك الشفا قد انهار به فى نار جهنّم(۳).

أقول: وما أدرى ما يقول من يدّعى محبّه اولئك المخالفين وعدم بغضهم ونصبهم للساده الميامين؟ والفرق بين المجتهدين منهم والمقلّدين فى هذه الروايات؟ وبم يجيب عن واضح هذه الدلالات التى لا تقبل الاحتمالات ولا التأويلات؟ ولكنّهم لقصور التتبع فى الأخبار، والجمود على مجرّد الخيالات الناقصه العيار، ارتكبوا جادّه الاعذار لأُولئك الفجّار، كما لا يخفى على من جاس خلال هذه الديار، واقتطف من جنى هذه الثمار.

وممّا يدخل فى حيّز هذا المقام ما رواه الصدوق فى كتاب عيون الأخبار

۱- (۱) أمالى الشيخ الطوسى ص ۱۰۶ ح ۱۵ المجلس الرابع.

۲- (۲) الخصال ص ۵۷۷.

۳- (۳) بحار الأنوار ۸۳:۲۷ ح ۲۴.

بسنده فیه الی ابراهیم بن أبی محمود فی حدیث طویل عن الرضا علیه السلام قال فیه:

یابن أبی محمود انّ مخالفینا وضعوا أخباراً فی فضائلنا وجعلوها علی أقسام ثلاثه: أحدها الغلوّ، وثانیها التقصیر فی أمرنا، وثالثها التصریح بمثالب أعدائنا، فاذا سمع الناس الغلوّ فینا کفّروا شیعتنا، ونسبوهم الی القول بربوبیّتنا، واذا سمعوا التقصیر اعتقدوه فینا، واذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبونا بأسمائنا، وقد قال اللّه عزّوجلّ: (وَ لا تَسُبُّوا الَّذِینَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ فَیَسُبُّوا اللّهَ عَدْواً بِغَیْرِ عِلْمٍ) (۱) الحدیث(۲).

وممّا یؤکّد هذا المقام ویدخل فی سلک هذا النظام، ما رواه الصدوق رحمه الله فی کتاب علل الشرائع والأحکام، باسناده عن المفضّل بن عمر، قال: قلت لأبی عبد اللّه علیه السلام: لم صار علی بن أبی طالب علیه السلام قسیم الجنّه والنار؟ قال: لأنّ حبّه ایمان وبغضه کفر، وانّما خلقت الجنّه لأهل الایمان، وخلقت النار لأهل الکفر، فهو علیه السلام قسیم الجنّه والنار لهذه العلّه، فالجنّه لا یدخلها الاّ أهل محبّته، والنار لا یدخلها الاّ أهل بغضه الحدیث(۳).

وما رواه فی المجمع والأمالی عن النبیّ صلی الله علیه و آله قال: اذا کان یوم القیامه یقول اللّه لی ولعلی: ألقیا فی النار من أبغضکما، وأدخلا الجنّه من أحبّکما، وذلک قوله تعالی (أَلْقِیا فِی جَهَنَّمَ کُلَّ کَفّارٍ عَنِیدٍ) (۴)

(۵).

وما رواه الشیخ أبو الفتح الکراجکی من أصحابنا فی الجزء الثالث من کتاب

۱- (۱) الأنعام: ۱۰۸.

۲- (۲) عیون أخبار الرضا علیه السلام ۱:۳۰۴ ح ۶۳.

۳- (۳) علل الشرائع ص ۱۶۲ ح ۱.

۴- (۴) ق: ۲۴.

۵- (۵) مجمع البیان ۵:۱۴۷.

كنز الفوائد، بسنده فيه عن سلمان الفارسى، عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله فى حديث قال فيه: فقال جبرئيل: يا محمّد انّ اللّه يقرؤك السلام ويقول لك: أخبر عليّاً انّى عنه راضٍ، وانّى آليت على نفسى ألّا يحبّه عبد الّا أحببته، ومن أحببته لم اعذّبه بنارى، ولا يبغضه عبد الّا أبغضته، ومن أبغضته ما له فى الجنّه من نصيب. الى أن قال: فمر امّتك بحبّه، فمن أحبّه فبحبّى وحبّك أحبّه، ومن أبغضه فببغضى وبغضك أبغضه الحديث(۱).

وفيه كما ترى دلالة على أنّ حبّه عليه السلام مسبّب عن حبّ اللّه ورسوله، وبغضه مسبّب عن بغض اللّه ورسوله، ومن ثمّ كان حبّه حسنه لا يضرّ معها سيّئه، وبغضه سيّئه لا تنفع معها حسنه، كما فى الحديث المنقول بين الفريقين، فكان حبّه موجباً لدخول الجنّه، وبغضه موجباً لدخول النار، كما تقدّم فى الأخبار، فليختر القائل باسلام المخالفين من مجتهدين أو مقلّدين، وكونهم من المحبّين دون المبغضين، أحد الفردين، فان قال بكونهم من المحبّين، فليقل بوجوب دخولهم الجنّه أجمعين، والّا لزم أن يكونوا من المبغضين، وبه يثبت النصب والكفر لأُولئك الملحدين.

المطلب الرابع: فى جمله من الأخبار المشتمله على ذكر الناصب

لتعرف ما المعنى المراد منها والمناسب

روى شيخ الطائفه قدس سره فى أماليه بسنده الى أبى اسحاق الليثى، عن أبى جعفر الباقر عليه السلام ورواه الصدوق رضى الله عنه فى كتاب العلل أيضاً باسناده عن الليثى أيضاً

۱- (۱) كنز الفوائد ۲:۲۳۷.

بأدنى تفاوت لا يخلّ بالمقصود، قال: قلت للامام الباقر عليه السلام: يابن رسول اللّه أخبرنى عن المؤمن من شيعه أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه اذا بلغ وكمل فى المعرفه هل يزنى؟ قال: لا، قلت: فيلوط؟ قال: لا، قلت: فيسرق؟ قال: لا، قلت: فيشرب الخمر؟ قال: لا، قلت: فيذنب ذنباً؟ قال: لا.

قال الراوى: فتحيّرت من ذلك وكثر تعجّبى منه، قلت: يابن رسول اللّه انّى أجد من شيعه أمير المؤمنين عليه السلام ومن مواليكم من يشرب الخمر، ويأكل الربا، ويزنى ويلوط، ويتهاون بالصلاه والزكاه والحجّ والجهاد وأبواب البرّ، حتّى أنّ أخاه المؤمن يأتيه فى حاجه يسيره فلا يقضيها له، فكيف هذا يابن رسول اللّه؟ ومن أىّ شىء هذا؟

فتبسّم الامام عليه السلام وقال: يا أبا اسحاق هل عندك شىء غير ما ذكرت؟ قلت:

نعم يابن رسول اللّه، فانّى أجد الناصب الذى لا أشكّ فى كفره يتورّع من هذه الأشياء لا يستحلّ الخمر، ولا يستحلّ درهماً لمسلم، ولا يتهاون بالصلاه والزكاه والصيام والجهاد ويقوم بحوائج المؤمن والمسلمين للّه وفى اللّه تعالى فكيف هذا؟ ولم هذا؟.

فقال عليه السلام: يا ابراهيم لهذا أمر باطن، وهو سرّ مكنون وباب مغلق، وقد خفى عليك وعلى كثير من أمثالك وأصحابك، وانّ اللّه عزّوجلّ لم يأذن أن يخرج سرّه وغيبه الاّ الى من يحتمله وهو أهله.

قلت: يابن رسول اللّه انّى واللّه أتحمّل من أسراركم ولست بمعاند ولا ناصب.

فقال عليه السلام: يا ابراهيم نعم أنت كذلك، ولكن علمنا صعب مستصعب، لا يحتمله الاّ ملك مقرّب، أو نبىّ مرسل، أو مؤمن امتحن اللّه قلبه للايمان، وانّ التقيّه من ديننا ودين آبائنا، ومن لا تقيّه له لا دين له.

يا ابراهيم لو قلت لك انّ تارك التقيّه كتارك الصلاه لكنت صادقاً، يا ابراهيم انّ

من حديثنا وسرّنا وباطن علمنا ما لا يحتمله ملك مقرّب، ولا نبيّ مرسل، ولا مؤمن ممتحن.

قلت: يا سيّدى ومولاى فمن يحتمله اذاً؟

قال: من شاء اللّه وشئنا، ألا من أذاع سرّنا الّا الى أهله فليس منّا - ثلاثاً - ألا من أذاع سرّنا أذاقه اللّه حرّالحديد.

فقال: يا ابراهيم خذ ما سألتنى علماً باطناً مخزوناً فى علم اللّه الذى حبى اللّه جلّ جلاله به رسوله صلى الله عليه و آله وحبى به رسول اللّه صلى الله عليه و آله وصيّه أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه، ثمّ قرأ هذه الآيه (عالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً * إِلاّ مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ) (۱).

ويحك يا ابراهيم انّك قد سألتنى عن المؤمنين من شيعه مولانا أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام وعن زهّاد الناصبيّه وعبّادهم، من هاهنا قال اللّه عزّوجلّ (وَ قَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً) (۲) ومن هنا قال اللّه عزّوجلّ (عامِلَةٌ ناصِبَةٌ * تَصْلى ناراً حامِيَةً * تُسْقى مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ) (۳).

وهذا الناصب قد جبل على بغضنا وردّ فضلنا، ويبطل خلافه أبينا أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه، ويثبت خلافه معاويه وبنى اميّه، ويزعم أنّهم خلفاء اللّه فى أرضه، ويزعم من خرج عليهم وجب عليه القتل، ويروى فى ذلك كذباً وزوراً، ويروى أنّ الصلاه جائزه خلف من غلب وان كان خارجيّاً ظالماً، ويروى أنّ الامام الحسين بن على صلوات اللّه عليهما كان خارجيّاً خرج على يزيد بن معاويه عليهما اللعنه، ويزعم أنّه يجب على كلّ مسلم أن يدفع زكاه ماله الى

۱- (۱) الجنّ: ۲۶-۲۷.

۲- (۲) الفرقان: ۲۳.

۳- (۳) الغاشيه: ۳-۵.

السلطان وان كان ظالماً.

يا ابراهيم هـذا كلّه ردّ على اللّه عزّوجلّ وعلى رسوله صـلى الله عليه و آله، سـبحان اللّه قـد افتروا على اللّه الكـذب، وتقوّلوا على رسول اللّه صلى الله عليه و آله الباطل، وخالفوا اللّه ورسوله وخلفاءه.

يا ابراهيم لأشـرحنّ لك هـذا من كتاب اللّه الذى لا يسـتطيعون له انكاراً ولا منه فراراً، ومن ردّ حرفاً من كتاب اللّه فقد كفر باللّه ورسوله.

فقلت: يابن رسول اللّه انّ الذى سألتك فى كتاب اللّه؟

قال: نعم هذا الذى سألتنى فى أمر شيعه أمير المؤمنين صلوات اللّه عليه وأمر عدوّه الناصب فى كتاب اللّه الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

يـا ابراهيم اقرأ هـذه الآـيه (الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبـائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ واسِعُ الْمَغْفِرَهِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ) (۱) أتدرى ما هذه الأرض؟ قلت: لا.

قـال عليه السـلام: اعلم أنّ اللّه عزّوجـلّ خلق أرضـاً طيّبه طـاهره وفجّر فيهـا ماءً عـذباً زلالاً سائغاً، فعرض عليها ولايتنا أهل البيت، فقبلتها، فأجرى عليها ذلك الماء سـبعه أيّام، ثمّ نضب عنها ذلك الماء بعد السابع، فأخذ من صـفوه ذلك الطين طيناً، فجعله طين الأـئمّه عليهم السـلام ثمّ أخـذ جلّ جلاله ثقل ذلك الطين فخلق منه شـيعتنا ومحبّونا من فضل طينتنا، فلو ترك طينتكم يا ابراهيم كما ترك طينتنا لكنتم أنتم ونحن سواء.

قلت: يابن رسول اللّه ما صنع لطينتنا؟ قال: مزج طينتكم ولم يمزج طينتنا.

۱- (۱) النجم: ۳۲.

قلت: یابن رسول اللّه وبماذا مزج طینتنا؟ قال علیه السلام: خلق اللّه عزّوجلّ أرضاً سبخه خبیثه منتنه، وفجّر فیها الماء اجاجاً مالحاً آسناً، ثمّ عرض علیها جلّت عظمته ولایه أمیر المؤمنین - صلوات اللّه علیه - فلم تقبلها، وأجری علیها ذلک الماء سبعه أیّام، ثمّ نضب ذلک الماء عنها، ثمّ أخذ من کدوره ذلک الطین المنتن الخبث، وخلق أئمّه الکفر والطغاه والفجره، ثمّ عمد الی بقیّه ذلک الطین فمزجه بطینتکم، ولو ترک طینتهم علی حالها ولم یمزج بطینتکم ما عملوا أبداً عملاً صالحاً، ولا أدّوا أمانه الی أحد، ولا شهدوا الشهادتین، ولا صاموا، ولا صلّوا، ولا زکّوا، ولا حجّوا، ولا أشبهوکم فی الصور أیضاً.

یا ابراهیم لیس شیء أعظم علی المؤمن أن یری صوره حسنه فی عدوّ من أعداء اللّه عزّوجلّ، والمؤمن لا یعلم أنّ تلک الصوره من طین المؤمن ومزاجه.

یا ابراهیم ثمّ مزج الطینتین بالماء الأوّل والماء الثانی، فما تراه من شیعتنا ومحبّینا من زنا ولواط وخیانه وشرب خمر وترک صلاه وصیام وحجّ وجهاد، فهی کلّها من عدوّنا الناصب وسنخه ومزاجه الذی مزج بطینته، وما رأیته فی هذا العدوّ الناصب من الزهد والعباده والمواظبه علی الصلاه وأداء الزکاه والصوم والحجّ والجهاد وأعمال البرّ والخیر، فذلک کلّه من طین المؤمن وسنخه ومزاجه.

فاذا عرض أعمال المؤمن وأعمال الناصب علی اللّه یقول اللّه عزّوجلّ: أنا عدل لا أجور، ومنصف لا أظلم، وعزّتی وجلالی وارتفاع مکانی ما أظلم مؤمناً بذنب مرتکب من سنخ الناصب وطینته ومزاجه، هذه الأعمال الصالحه کلّها من طین المؤمن ومزاجه، والأعمال الردیئه التی کانت من المؤمن من طین العدوّ الناصب، ویلزم اللّه کلّ واحد منهم ما هو أصله وجوهره وطینته، وهو أعلم بعباده من الخلائق کلّهم.

أفتری هاهنا یا ابراهیم ظلماً أو جوراً أو عدواناً، ثمّ قرأ علیه السلام (مَعاذَ اللّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلاّ مَنْ وَجَدْنا مَتاعَنا عِنْدَهُ إِنّا إِذاً لَظالِمُونَ) ۱.

أفترى هاهنا يا ابراهيم ظلماً أو جوراً أو عدواناً، ثمّ قرأ عليه السلام (مَعاذَ اللّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلاّ مَنْ وَجَدْنا مَتاعَنا عِنْدَهُ إِنّا إِذاً لَظالِمُونَ) (۱).

يا ابراهيم انّ الشمس اذا طلعت، فبدا شعاعها فى البلدان كلّها أهو باين من القرص أم هو متّصل بها؟ شعاعها يبلغ فى الدنيا فى المشرق والمغرب، حتّى اذا غابت يعود الشعاع ويرجع اليها أليس ذلك كذلك؟ قلت: بلى يابن رسول اللّه.

قال: فكذلك كلّ شىء يرجع الى أصله وجوهره وعنصره، فاذا كان يوم القيامه نزع اللّه تعالى من العدوّ الناصب سنخ المؤمن ومزاجه وطينته وجوهره وعنصره مع جميع أعماله الصالحه ويرده الى المؤمن، ونزع اللّه تعالى من المؤمن سنخ الناصب ومزاجه وطينته وعنصره مع جميع أعمال السيّئه الرديئه ويردّه الى الناصب عدلاً منه جلّ جلاله وتقدّست أسماؤه، ويقول للناصب: لا ظلم عليك هذه الأعمال الخبيثه من طينتك ومزاجك وأنت أولى بها، وهذه الأعمال الصالحه من طين المؤمن ومزاجه وهو أولى بها (الْيَوْمَ تُجْزى كُلُّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ لا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ) (۲) أفترى هنا ظلماً وجوراً؟

قلت: لا يابن رسول اللّه، بل أرى حكمه بالغه فاضله وعدلاً بيّناً واضحاً.

ثمّ قال عليه السلام: أزيدك بياناً فى هذا المعنى من القرآن؟

قلت: بلى يابن رسول اللّه.

قال عليه السلام: أليس اللّه عزّوجلّ يقول: (الْخَبِيثاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَ الْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثاتِ وَ الطَّيِّباتُ لِلطَّيِّبِينَ وَ الطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّباتِ أُولئِكَ مُبَرَّؤُنَ مِمّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَهٌ وَ رِزْقٌ كَرِيمٌ) (۳) وقال عزّوجلّ: (وَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ * لِيَمِيزَ اللّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَ يَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعاً فَيَجْعَلَهُ

ص:

۱- (۱) يوسف: ۷۹.

۲- (۲) غافر: ۱۷.

۳- (۳) النور: ۲۶.

فِی جَهَنَّمَ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ) (۱).

فقلت: سبحان اللّه العظیم ما أوضح ذلک لمن فهمه، وما أعمی قلوب هذا الخلق المنکوس عن معرفته.

فقال علیه السلام: یا ابراهیم من هذا قال اللّه تعالی (إِنْ هُمْ إِلّا کَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِیلًا) (۲) ما رضی اللّه تعالی أن یشبّههم بالحمیر والبقر والکلاب حتّی زادهم، فقال (بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِیلًا) .

یا ابراهیم قال اللّه عزّوجلّ فی أعدائنا الناصبه (وَ قَدِمْنا إِلی ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً) (۳) وقال عزّوجلّ (یَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ یُحْسِنُونَ صُنْعاً) (۴) وقال جلّ جلاله (یَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلی شَیْءٍ أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْکاذِبُونَ) (۵) وقال جلّ وعزّ (وَ الَّذِینَ کَفَرُوا أَعْمالُهُمْ کَسَرابٍ بِقِیعَهٍ یَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً حَتّی إِذا جاءَهُ لَمْ یَجِدْهُ شَیْئاً) (۶) کذلک الناصب یحسب ما قدّمه من عمل نافعه حتّی اذا جاءه لم یجده شیئاً.

ثمّ ضرب مثلًا (أَوْ کَظُلُماتٍ فِی بَحْرٍ لُجِّیٍّ یَغْشاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحابٌ ظُلُماتٌ بَعْضُها فَوْقَ بَعْضٍ إِذا أَخْرَجَ یَدَهُ لَمْ یَکَدْ یَراها وَ مَنْ لَمْ یَجْعَلِ اللّهُ لَهُ نُوراً فَما لَهُ مِنْ نُورٍ) (۷).

۱- (۱) الأنفال: ۳۶-۳۷.

۲- (۲) الفرقان: ۴۴.

۳- (۳) الفرقان: ۲۳.

۴- (۴) الکهف: ۱۰۴.

۵- (۵) المجادله: ۱۸.

۶- (۶) النور: ۳۹.

۷- (۷) النور: ۴۰.

ثمّ قال علیه السلام: یا ابراهیم أزیدک فی هذا المعنی من القرآن؟

قلت: بلی یابن رسول اللّه.

فقال علیه السلام: قال اللّه تعالی (یُبَدِّلُ اللّهُ سَیِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ وَ کانَ اللّهُ غَفُوراً رَحِیماً) (۱) یبدّل اللّه سیّئات شیعتنا حسنات، وحسنات أعدائنا سیّئات، یفعل اللّه ما یشاء، ویحکم ما یرید، لا معقّب لحکمه، ولا رادّ لقضائه، لا یسأل عمّا یفعل وهم یسألون، هذا یا ابراهیم من باطن علم اللّه المکنون فی سرّه المخزون، ألا أزیدک من هذاالباب شیئاً فی الصدور؟

قلت: بلی یابن رسول اللّه.

قال علیه السلام: (وَ قالَ الَّذِینَ کَفَرُوا لِلَّذِینَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِیلَنا وَ لْنَحْمِلْ خَطایاکُمْ وَ ما هُمْ بِحامِلِینَ مِنْ خَطایاهُمْ مِنْ شَیْءٍ إِنَّهُمْ لَکاذِبُونَ * وَ لَیَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وَ أَثْقالاً مَعَ أَثْقالِهِمْ وَ لَیُسْئَلُنَّ یَوْمَ الْقِیامَهِ عَمّا کانُوا یَفْتَرُونَ) (۲) واللّه الذی لا اله الاّ هو فالق الاصباح فاطر السماوات والأرض لقد أخبرتک بالحقّ وأنبأتک بالصدق، واللّه أعلم وأحکم(۳).

أقول: انظر - أیّدک اللّه تعالی - الی صراحه هذا الحدیث فی المراد، ودلالته بأوضح دلاله لا یتطرّق الیها الایراد، حیث أنّه دلّ علی أنّ کلّ من خلق من المخالفین من بقیّه تلک الطینه الخبیثه المنته بعد مزجها ببقیّه الطینه الطیّبه، فهو ناصب عدوّ، مع تأکید ذلک بما تکرّر فی الحدیث من التعبیر عن ذلک المخالف بالعدوّ والناصب، وتصریح صدر الخبر بأنّه جبل علی بغضهم علیهم السلام.

۱- (۱) الفرقان: ۷۰.

۲- (۲) العنکبوت: ۱۲-۱۳.

۳- (۳) علل الشرائع ص ۶۰۶-۶۱۰، ورواه فی بحار الأنوار ۵:۲۲۸-۲۳۳ عن علل الشرائع، والحدیث غیر مذکور فی أمالی الشیخ الطوسی.

وروی فی الکافی بسنده فیه عن الصادق علیه السلام فی حدیث طویل قال فیه:

الطینات ثلاثه: طینه الأنبیاء، والمؤمن من تلک الطینه، الاّ أنّ الأنبیاء هم من صفوتها، هم الأصل ولهم فضلهم، والمؤمنون الفرع، من طین لازب، کذلک لا یفرق اللّه بینهم وبین شیعتهم، وطینه الناصب من حماءٍ مسنون، وأمّا المستضعفون فمن تراب، لا یتحوّل مؤمن عن ایمانه ولا ناصب عن نصبه وللّه المشیئه فیهم(۱).

وروی فی تفسیر العسکری عن السجّاد علیهما السلام قال: قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله: ما من عبد ولا أمه زال عن ولایتنا، و خالف طریقتنا، وسمّی غیرنا بأسمائنا وأسماء خیار أهلنا الذی اختاره اللّه للقیام بدینه ودنیاه، ولقّبهم بألقابهم(۲)، وهو کذلک یلقّبه معتقداً، لا یحمله علی ذلک تقیّه خوف، ولا تدبیر مصلحه دین، الاّ بعثه اللّه یوم القیامه ومن کان قد اتّخذه من دون اللّه ولیّاً، وحشر الیه الشیاطین الذین کانوا یغوونه.

فقال له: یا عبدی أربأً معی هؤلاء کنت تعبد؟ وایّاهم کنت تطلب؟ فمنهم فاطلب ثواب ما کنت تعمل، لک معهم عقاب اجرامک.

ثمّ یأمر اللّه تعالی أن یحشر الشیعه الموالون لمحمّد وعلی علیهما السلام ممّن کان فی تقیّه لا یظهر معتقده(۳)، وممّن لم یکن علیه تقیّه وکان یظهر ما یعتقده، فیقول اللّه تعالی: انظروا حسنات شیعه محمّد وعلی فضاعفوها، قال: فتضاعف حسناتهم أضعافاً مضاعفه.

ثمّ یقول اللّه تعالی: انظروا ذنوب شیعه محمّد وعلی، فینظرون، فمنهم من قلّت ذنوبه، فکانت مغموره فی طاعاته، فهؤلاء السعداء مع الأولیاء والأوصیاء،

۱- (۱) اصول الکافی ۳:۲ ح ۲.

۲- (۲) فی التفسیر: بألقابنا.

۳- (۳) فی التفسیر: ما یعتقده.

ومنهم من كثرت ذنوبه وعظمت، يقول اللّه تعالى: قدّموا الذين كان(۱) لا تقيّه عليهم من أولياء محمّد وعلى، فيقدّمون، فيقول اللّه تعالى: انظروا حسنات عبادى هؤلاء النصّاب الذين أخذوا الأنداد من دون محمّد وعلى ومن دون خلفائهم، فاجعلوها لهؤلاء المؤمنين، لما كان من اغتيالهم لهم بوقيعتهم فيهم، وقصدهم الى أذاهم، فيفعلون ذلك، فتصير حسنات النواصب لشيعتنا الذين لم يكن عليهم تقيّه.

ثمّ يقول: انظروا الى حسنات شيعه محمّد وعلى، فان بقيت لهم على اولئك(۲)النصّاب بوقيعتهم فيهم زيادات، فاحملوها على هؤلاء(۳) النصّاب بقدرها من الذنوب التى لهؤلاء الشيعه، فيفعل ذلك.

ثمّ يقول اللّه عزّوجلّ: ائتوا بالشيعه المتّقين لخوف الأعداء، فافعلوا فى حسناتهم وسيّئاتهم وحسنات هؤلاء النصّاب وسيّئاتهم ما فعلتم بالأوّلين، فيقول النواصب: يا ربّ هؤلاء كانوا معنا فى مشاهدنا حاضرين، وبأقاويلنا قائلين، ولمذاهبنا معتقدين.

فيقال: كلّا واللّه يا أيّها النصّاب ما كانوا لمذاهبكم معتقدون، بل كانوا بقلوبهم لكم الى اللّه مخالفين، وان كانوا بأقوالكم قائلين، وبأعمالكم عاملين للتقيّه منكم معاشر الكافرين، قد اعتددنا لهم بأقاويلهم وأفاعيلهم اعتدادنا بأقاويل المطيعين وأفاعيل المحسنين، اذ كانوا بأمرنا عاملين.

قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله: فعند ذلك تعظم حسرات النصّاب؛ اذا رأوا حسناتهم فى موازين شيعتنا أهل البيت، ورأوا سيّئات شيعتنا على ظهور معاشر النصّاب، فذلك

۱- (۱) فى التفسير: كانوا.

۲- (۲) فى التفسير: هؤلاء.

۳- (۳) فى التفسير: اولئك.

قوله عزّوجلّ (كَذلِكَ يُرِيهِمُ اللّهُ أَعْمالَهُمْ حَسَراتٍ عَلَيْهِمْ) (۱).

والتقريب فى هذا الخبر ما تقدّم، وانظر ما تضمّنته من تعليل أخذ حسنات النصّاب واعطائها الشيعه الذين لم يكونوا فى تقيّه بل مظهرين التشيّع، بكون ذلك عوض ما وصل اليهم من ضرر اولئك النصّاب واغتيالهم لهم وقصدهم بالأذى، وفيه دلاله واضحه على أنّ بغض المخالفين النصّاب وعداوتهم للشيعه من حيث التشيّع أمر مجزوم وطريق معلوم.

وروى الصدوق فى الخصال بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: أشدّ العمى من عمى عن فضلنا، وناصبنا العداوه بلا ذنب سبق اليه منّا، الاّ أنّا دعوناه الى الحقّ ودعاه من سوانا الى الفتنه والدنيا، فأتاهما ونصب البراءه منّا والعداوه لنا(۲).

وهو صريح فى المقام بما لا يحوم حوله نقض ولا ابرام.

وروى فى الكافى عن الباقر عليه السلام أنّه قيل له: انّ لنا جاراً ينتهك المحارم كلّها حتّى أنّه ليترك الصلاه فضلاً عن غيرها، فقال: سبحان اللّه وأعظم ذلك ألا اخبركم بما هو شرّ منه؟ قيل: بلى، قال: الناصب لنا شرّ منه، أما أنّه ليس من عبد يذكر عنده أهل البيت، فيرق لذكرنا الاّ مسحت الملائكه ظهره، وغفر له ذنوبه كلّها، الاّ أن يجيىء بذنب يخرجه من الايمان، وانّ الشفاعه لمقبوله، وما تقبل فى ناصب(۳).

وروى الثقه الجليل على بن ابراهيم القمّى فى تفسيره عن الصادق عليه السلام قال:

انّ فى النار لناراً تتعوّذ منها أهل النار، وما خلقت الاّ لكلّ متكبر جبّار، وكلّ

۱- (۱) تفسير الامام الحسن العسكرى عليه السلام ص ۵۷۹-۵۸۰، والآيه فى سوره البقره: ۱۶۹.

۲- (۲) الخصال ص ۶۳۳.

۳- (۳) روضه الكافى ۸:۱۰۱ ح ۷۲.

ناصب لآل محمّد الحديث(۱).

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام فى قوله تعالى (فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً) (۲) قال: هى واللّه للنصّاب، قيل: قد نراهم فى دهرهم الأطول فى كفايه حتّى ماتوا، قال: ذلك واللّه فى الرجعه يأكلون العذره(۳).

وروى فى ثواب الأعمال قال عليه السلام: مدمن الخمر كعابد الوثن، والناصب لآل محمّد صلى الله عليه و آله شرّ منه، قيل: ومن أشرّ من عابد الوثن؟ فقال: انّ شارب الخمر تدركه الشفاعه يوم القيامه، وانّ الناصب لو شفّع فيه أهل السماوات والأرض لم يشفّعوا(۴).

وروى فى الأمالى عنه صلى الله عليه و آله أنّه قال: يا على انّ ربّى جلّ وعزّ ملّكنى الشفاعه فى أهل التوحيد من امّتى، وحظر ذلك عمّن ناصبك وناصب ولدك من بعدك(۵).

وروى الصدوق فى العلل بسند صحيح عن جماعه منهم عمر بن اذينه، عن الصادق عليه السلام أنّهم حضروه، فقال: يا عمر بن اذينه ما تروى هذه الناصبه فى آذانهم واقامتهم وصلواتهم الحديث(۶).

وروى فى الكافى عنه عليه السلام قال: لا يبالى الناصب صلّى أم زنا وهذه الآيه نزلت فيهم (عامِلَةٌ ناصِبَةٌ * تَصْلى ناراً حامِيَةً) (۷).

۱- (۱) بحار الأنوار ۸:۲۹۵ ح ۴۴ عن تفسير على بن ابراهيم القمّى.

۲- (۲) طه: ۱۲۴.

۳- (۳) تفسير على بن ابراهيم القمّى ۲:۶۵.

۴- (۴) عقاب الأعمال ص ۲۴۶ ح ۱.

۵- (۵) أمالى الشيخ الطوسى ص ۴۵۵ ح ۲۳/۱۰۱۷.

۶- (۶) علل الشرائع ص ۳۱۲ ح ۱.

۷- (۷) روضه الكافى ۸:۱۶۰-۱۶۱ ح ۱۶۲.

وروی فی المجالس والمجمع عنه علیه السلام قال: کلّ ناصب وان تعبّد واجتهد، فهو منسوب الی هذه الآیه (عامِلَةٌ ناصِبَةٌ) الآیه(۱).

وروی الشیخ الثقه النجاشی صاحب کتاب الرجال فی ترجمه محمّد بن الحسن بن شمّون بسنده الیه، قال: ورد داود الرقّی البصره بعقب اجتیاز أبی الحسن موسی علیه السلام بها فی سنه تسع وسبعین ومائه، فصار بی أبی الیه وسأله عنهما، فقال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السلام یقول: سواء علی الناصب صلّی أم زنا(۲).

وللّه درّ شیخنا أبی الحسن سلیمان بن عبد اللّه البحرانی قدّس اللّه لطیفه، حیث نظم ذلک وقال:

خلع النواصب ربقه الایمان فصلاتهم وزناهم سیّان

قد جاء ذا فی واضح الآثار عن آل النبیّ الصفوه الایمان(۳)

وقال الخلیفه الناصر العبّاسی:

قسماً ببکّه والحطیم وزمزم والراقصات وسعیهنّ الی منی

بغض الوصیّ علامه مکتوبه کتبت علی جبهات أولاد الزنا

من لم یوال فی البریّه حیدراً سیّان عند اللّه صلّی أم زنا

وروی علی بن أبی حمزه، قال: سألته عن الرجل یحجّ ویعتمر ویصلّی ویصوم ویتصدّق عن والدیه وذوی قرابته، قال: لا بأس به یوجر فیما یصنع وله أجر آخر بصله قرابته، قلت: لا یری ما أری وهو ناصب، قال: یخفّف عنه بعض ما هو فیه(۴).

۱- (۱) مجمع البیان ۵:۴۷۹.

۲- (۲) رجال النجاشی ص ۳۳۶-۳۳۷.

۳- (۳) راجع: مقدّمه الأربعون حدیثاً للبحرانی ص ۱۷.

۴- (۴) راجع: اصول الکافی ۲:۱۶۲.

وروى الشيخ الجليل أحمد بن أبى طالب الطبرسى فى كتاب الاحتجاج، قال:

قال جعفر بن محمّد الصادق عليهما السلام: علماء شيعتنا مرابطون فى الثغر الذى يلى ابليس وعفاريته، يمنعونهم من ضعفاء شيعتنا، وعن أن يتسلّط عليهم ابليس وشيعته النواصب، ألا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممّن جاهد الروم(۱).

الى غير ذلك من الأخبار التى يطول بنقلها الكلام الوارد شطر منها فى عدم جواز الائتمام بهم من غير تقيّه، وشطر منها فى عدم لحوق الشفاعه لهم، وشطر قد تضمّن مجاهدتهم بالاحتجاجات والمحافظه على ضعفاء الشيعه منهم، وشطر منها فى عدم جواز اعطائهم من الزكاه، بل من مطلق الصدقه، وشطر منها فى بيان الطينه.

ومن المعلوم أنّ ورودها على ما عرفت من الاستفاضه فى الأحكام والتعداد انّما هو فى بيان فرد هو أعظم الأفراد وأكثرها انتشاراً فى كلّ بقعه وواد، لا ما يدّعونه من أخصّيه الناصب من مطلق المخالف وأنّه فرد نادر، كما يفهم من كلام شيخنا الشهيد الثانى فى المسالك ممّا تقدّم نقله عنه.

لا يقال: يمكن الجواب بحمل الناصب فيها على مجرّد المخالف ان لم يكن عدوّاً، كما ادّعاه بعضهم.

لأنّا نقول: هذا باطل من وجوه:

أحدها: أنّ ما ادّعوه من كون الناصب بمعنى المخالف لا دليل عليه؛ لأنّك قد عرفت أنّ معنى النصب لغه هو العدواه، ثمّ اختصّ عرفاً أو مجازاً مشهوراً بعداوه على عليه السلام ودلّ بعض الأخبار على شموله لعداوه أحد منهم عليهم السلام وما توهّمه

۱- (۱) الاحتجاج ۳۲۲:۲.

بعضهم من دلاله حديث السرائر على ذلك، فقد أوضحنا بطلانه، ومن حمله على ذلك المعنى انّما ألجأه اليه الوقوع فى مضيق الايراد لما اعتقد اسلام اولئك الأوغاد، وحينئذ فاذا لم يرد هذا المعنى للناصب بالكلّيه كيف يصحّ الحمل عليه؟ ومن أين يسوغ الاعتماد عليه؟

وثانياً: أنّك قد عرفت ممّا أسلفنا من الأدلّه سيّما الدليل الأخير بغض اولئك المخالفين، فيثبت لهم النصب على اليقين.

وثالثاً: أنّ حديث الطينه التى منها خلقت اولئك المخالفون دلّ على ثبوت النصب والعداوه لكلّ من خلق من تلك الطينه.

وبالجمله فتبادر هذا المعنى الذى ذكرنا من لفظ الناصب حيثما ذكر ممّا لا شكّ فيه، ولا مريه تعتريه لغه وعرفاً وشرعاً، فيجب الحمل عليه، وسيأتى لك بعد هذا الباب ما يرفع نقاب الابهام، ويكشف حجاب الارتياب.

الباب الثانى

اشاره

وهو يشمل أيضاً على مطالب:

المطلب الأوّل: فى بيان معنى الكفر

اعلم أنّ الكفر قد ورد فى نصوص أهل الخصوم على وجوه:

أحدها: كفر الجحود، ومنه قوله سبحانه (وَ كانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمّا جاءَهُمْ ما عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَهُ اللّهِ عَلَى الْكافِرِينَ) (۱).

۱- (۲) البقره: ۸۹.

وثانيها: كفر النعمه، ومنه قوله سبحانه (لِيَبْلُوَنِى أَ أَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَ مَنْ شَكَرَ فَإِنَّما يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّى غَنِيٌّ كَرِيمٌ) (۱).

وثالثها: الكفر بترك ما أمر اللّه، ومنه قوله تعالى (وَ لِلّهِ عَلَى النّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَ مَنْ كَفَرَ) (۲) ومنه ما ورد أنّ تارك الزكاه كافر، وتارك الصوم كافر، وتارك الحجّ كافر.

ورابعها: كفر البراءه، كقوله سبحانه حكايه عن ابراهيم عليه السلام (كَفَرْنا بِكُمْ) (۳) أى: تبرّأنا منكم، وقوله سبحانه حكايه عن ابليس وتبرّيه من أوليائه من الانس يوم القيامه (إِنِّى كَفَرْتُ بِما أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ) (۴) أى:

تبرّأت.

اذا عرفت ذلك فاعلم أنّ الكفر الذى ورد فى الأخبار فى حقّ هؤلاء الفجّار هو القسم الأوّل من هذه الأقسام، وهو كفر الجحود، حيث أنّهم قد جحدوا أضرّ ضروريّات الدين المحمّدى، وأنكروه كما هو على صفحات وجوههم واضح جلىّ، وهو الولايه وحبّ أهل بيت العصمه والهدايه، كما دريته من الأبحاث السابقه، وسيتّضح لك أيضاً من المقامات اللاحقه، والقائلون باسلام المخالفين قد حملوا الكفر الوارد فى حقّهم على كفر الترك.

قال الشيخ المحدّث الصالح الشيخ عبد اللّه بن صالح البحرانى قدس سره(۵) فى بعض رسائله وكان ممّن يذهب الى هذا المذهب، ويطعن فى من الى خلافه ذهب، وقد

۱- (۱) النمل: ۴۰.

۲- (۲) آل عمران: ۹۷.

۳- (۳) الممتحنه: ۴.

۴- (۴) ابراهيم، ۲۲.

۵- (۵) هو العلاّمه المحقّق المتتبع الجليل الشيخ عبد اللّه بن صالح السماهيجى البحرانى، وله ترجمه مبسوطه فى أكثر المعاجم الرجاليّه، راجع: أنوار البدرين ص ۱۷۰-۱۷۵.

استند فی القول باسلامهم الی الأخبار الوارده فی مقام الفرق بین الایمان والاسلام، وقد أحببنا نقل کلامه فی المقام والکلام علیه بما یزیل عن المسأله نقاب الابهام.

قال قدس سره: والذی استفدته من الأخبار الصریحه وتحقّقته بعد الخوض فی غیابها وبذل الجهد فی کشف حجابها ورفع نقابها، أنّ کلّ مقرّ بالشهادتین ومخالف لأهل الحقّ من الفرقه الناجیه مسلم فی الظاهر، کافر فی الواقع، بل قد یطلق علیهم فی الأخبار الکثیره الشرک باللّه، فیعامل فی الدنیا معامله المسلمین مطلقاً، وفی الآخره حکمه حکم الکافرین من التخلید فی نار الجحیم، عدا الأصناف الثلاثه، فانّهم کفّار ظاهراً وباطناً، فانّهم خارجون عن الاسلام؛ لانکارهم ما هو معلوم من الدین ضروره، ویدلّ علیه روایات منها:

ما رواه ثقه الاسلام فی الکافی، عن القاسم الصیرفی، قال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السلام یقول: الاسلام یحقن به الدم، وتؤدّی به الأمانه، وتستحلّ به الفروج، والثواب علی الایمان(۱).

ومنها: صحیحه جمیل، قال: سألت أبا عبد اللّه علیه السلام عن قول اللّه عزّوجلّ (قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لکِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمّا یَدْخُلِ الْإِیمانُ فِی قُلُوبِکُمْ) (۲) فقال لی: ألا تری أنّ الایمان غیر الاسلام(۳).

ومنها: ما رواه عن سفیان بن السمط، قال: سألت(۴) أبا عبد اللّه علیه السلام عن الاسلام والایمان ما الفرق بینهما؟ الی أن قال: فقال: الاسلام هو الظاهر الذی

۱- (۱) اصول الکافی ۲:۲۴ ح ۱ و ح ۶.

۲- (۲) الحجرات: ۱۴.

۳- (۳) اصول الکافی ۲:۲۴ ح ۳.

۴- (۴) فی الکافی: سأل رجل.

علیه الناس، شهاده أن لا اله الاّ اللّه، وأنّ محمّداً رسول اللّه صلی الله علیه و آله(۱) واقام الصلاه ، وایتاء الزکاه، وحجّ البیت، وصیام شهر رمضان، فهذا الاسلام، وقال: الایمان معرفه هذا الأمر مع هذا، فان مات ولم یعرف هذا الأمر کان مسلماً وکان ضالاً(۲).

ومنها: ما رواه فی الموثّق عن أبی بصیر، عن أبی جعفر علیه السلام قال: سمعته یقول (قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لکِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا) فمن زعم أنّهم آمنوا فقد کفر، ومن زعم أنّهم لم یسلموا فقد کذب(۳).

ومنها: ما رواه فی موثّقه سماعه، قال: قلت لأبی عبد اللّه علیه السلام: أخبرنی عن الاسلام والایمان أهما مختلفان؟ فقال: انّ الایمان یشارک الاسلام، والاسلام لا یشارک الایمان، فقلت: فصفهما لی، فقال: الاسلام شهاده أن لا اله الاّ اللّه، والتصدیق برسول اللّه صلی الله علیه و آله به حقنت الدماء، وعلیه جرت المناکح والمواریث، وعلی ظاهره جماعه الناس، والایمان الهدی وما یثبت فی القلوب الحدیث(۴).

ومنها: ما رواه فی حسنه الفضیل بن یسار، قال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السلام یقول:

انّ الایمان یشارک الاسلام ولا یشارکه الاسلام، انّ الایمان ما وقر فی القلوب، والاسلام ما علیه المناکح والمواریث وحقن الدماء الحدیث(۵).

ومنها: ما رواه فی صحیحه حمران بن أعین، عن أبی جعفر علیه السلام قال: سمعته یقول: الایمان ما استقرّ فی القلب، وأفضی به الی اللّه عزّوجلّ، وصدّقه العمل

۱- (۱) فی الکافی: وأنّ محمّداً عبده ورسوله.

۲- (۲) اصول الکافی ۲:۲۴-۲۵ ح ۴.

۳- (۳) اصول الکافی ۲:۲۵ ح ۵.

۴- (۴) اصول الکافی ۲:۲۵ ح ۱.

۵- (۵) اصول الکافی ۲:۲۶ ح ۳.

بالطاعه للّه والتسليم لأمره، والاسلام ماظهر من قول أوفعل، وهو الذى عليه جماعه الناس من الفرق كلّها، وبه حقنت الدماء، وعليه جرت المواريث وجاز النكاح، واجتمعوا على الصلاه والزكاه والصوم والحجّ، فخرجوا بذلك من الكفر الحديث(۱).

ومنها: ما رواه عن زراره عن أبى جعفر عليه السلام قال: قلت له: ما تقول فى مناكحه الناس، الى آخر الحديث المذكور فى باب الضلال(۲). وفيه تصريح بجواز مناكحه المخالفين، وثبوت الاسلام لهم ظاهراً مع كونهم ضلّالاً، والأخبار فى ذلك كثيره لا يمكن احصاؤها الآن، ناطقه صريحاً بثبوت الاسلام لسائر الفرق من المخالفين وخروجهم من الكفر، كما هو صريح حديث حمران، والمراد به الكفر الظاهرى، كما ستعرفه.

ثمّ نقل شطراً من الأحاديث المصرّحه بكفرهم، وقال بعدها: والأخبار فى ذلك كثيره جدّاً، لا يمكن احصاؤها ولا يتيسّر استقصاؤها، فالوجه الجامع بينها ما قلناه، والاّ فلو حملناها على الكفر الحقيقى، لزم اطراح تلك الأخبار الدالّه على الاسلام، وهى صريحه لا يمكن تأويلها، فوجب الجمع بوجه يرفع مادّه التعارض، ويقطع أسباب موهمات التناقض، على أنّ الكفر فى الأخبار قد ورد على وجوه، ثمّ نقل الوجوه التى قدّمناها فى معانى الكفر من الكافى من حديث أبى عمرو الزبيرى(۳).

وقال بعد تمام الحديث: فعلى هذا يجوز أن يراد بالكفر فى الأخبار الوارده فى هذا الباب معنى ترك ما أمر اللّه، كما ورد أنّ تارك الصلاه كافر، وتارك الزكاه

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۲۶ ح ۵.

۲- (۲) اصول الكافى ۲:۴۰۲ ح ۲.

۳- (۳) اصول الكافى ۲:۴۰ ح ۱.

كافر، وتارک الحجّ کافر، ومرتکب الکبائر کافر.

الی أن قال: وبهذا التحقیق ظهر لک أنّ معتقد تقدّم اللصوص الثلاثه المتمرّدین علی مولانا أمیر المؤمنین علیه السلام کافر بالمعنی الحقیقیّ الواقعی فی نفس الأمر، مسلم بالمعنی الظاهری، وأنّه طاهر الجسد غیر نجس العین، کالمنافقین فانّهم کفّار فی نفس الأمر، بل أشدّ من الکفّار، مع کونهم مسلمین بل مؤمنین فی الظاهر، بمعنی أنّهم محکوم بایمانهم ظاهراً، ومشارکین لأهل الایمان فی الأحکام الشرعیّه، من جواز المناکحه والموارثه والمعامله، وحقن الدماء والأموال والطهاره وغیر ذلک؛ لأنّ الأحکام الشرعیّه انّما جرت علی الظاهر لا الواقع، والثواب والعقاب علی الباطن.

وبالجمله فالحکم عندی قطعیّ الدلیل، واضح السبیل، علی أنّه قد حصل لنا العلم القطعی والدلیل الشرعی من سیره أهل البیت علیهم السلام أنّهم کانوا مختلطین بالمخالفین أشدّ اختلاط، ومباشرین لهم أشدّ مباشره، ومساورین لهم فی طعامهم وشرابهم أعظم مساوره، وکذا خواصّ شیعتهم من غیر نکیر، ولم یأت عنهم خبر واحد یشهد بنجاستهم، مع ما ورد من ذمّهم وثلبهم والطعن فیهم، والحکم بکفرهم، وبطلان أعمالهم وغیر ذلک.

علی أنّ فی ذلک لزوم الحرج وثبوت الضرر، المنفیّین بالآیه(۱) والروایه(۲)، ولو کان ذلک کذلک أیضاً لسقط فرض الحجّ عن المکلّفین قطعاً؛ اذ لا یتمکّن أحد من الناس من زمان أمیر المؤمنین الی زماننا هذا، بل الی زمان خروج صاحب الزمان - علیه وعلی آبائه السلام - أن یحجّ بدون مباشره لأهل الخلاف فی المیاه والطهاره، وقد ثبت بالدلیل کما حقّقناه فی کتاب منیه الممارسین نجاسه الماء

۱- (۱) قوله تعالی «ما جعل علیکم فی الدین من حرج».

۲- (۲) قوله علیه السلام «لا ضرر ولا ضرار فی الاسلام».

القليل بالملاقاه.

وبه يلزم سقوط الصلاه عن الحاجّ، مع أنّها أعظم من الحجّ، ولما جاز الصلاه فى المسجد الحرام؛ لكونه لا ينفكّ من النجاسه على قول من التزمه، ولتعطّلت أحكام كثيره من أحكام المسلمين، وهو ظاهر الفساد، مع أنّ أحكام هذه الشريعه المطهّره انّما جرت على التوسعه والسهوله لا على المشقّه والصعوبه، ولهذا افتخر صلى الله عليه و آله فقال: بعثت بالحنيفيّه السمحه السهله انتهى كلامه أعلا اللّه مقامه.

وانّما أطلنا الكلام بنقل كلامه لتضمّنه الاحاطه بأطراف المقال، واستقصائه الغايه فى تنقيح الحال بما لم يسبقه اليه سابق فى ذلك المجال، على وجه لا يعتريه كما زعمه قدس سره شبهه ولا اشكال، وها نحن بتوفيق ذى الجلال نوضح لك ما اشتمل عليه من الخلل والاختلال على وجه التفصيل دون الاجمال.

فنقول: كلامه - نوّر اللّه ضريحه - منظور فيه من وجوه:

الوجه الأوّل: أنّ ما استند اليه من تلك الأخبار التى سردها وأطال نقلها وعدّدها، مجاب عنه من وجهين: اجماليّ وتفصيلى. أمّا الأوّل فمن وجوه:

أحدها: أنّ مورد تلك الأخبار انّما هو بالنسبه الى من لا يعتقد الامامه من الجاهلين بها، وهم أكثر الناس فى ذلك الوقت، كما شرحناه فى الفائده الأُولى من فوائد المقدّمه، وستأتيك الأخبار الدالّه عليه فى هذا الباب صريحه فى ذلك، لا بالنسبه الى من يعتقد عدمها من اولئك الجاحدين بها والمنكرين لها.

ومنشأ الشبهه عند من حكم باسلام المخالفين حتّى استدلّ على اسلامهم بهذه الأخبار، عدم التفطّن لثبوت هذاالفرد فى الناس، بل الناس عنده: إمّا مؤمن وهو المقرّ بالامامه، أو مسلم مخالف وهو المنكر للامامه، أو ناصب عدوّ وهو المعلن بالعداوه لأهل البيت عليهم السلام وانّ جلّ الموجودين فى عصر الأئمّه عليهم السلام الذين خرجت هذه الأخبار فى شأنهم هم أهل القسم الثانى، وأنّه لا فرق بينهم فى ذلك

الوقت ولا فی هذا الوقت، فکما حکم الأئمّه علیهم السلام باسلام اولئک مع علمهم بانکارهم الامامه فهؤلاء مثلهم.

ونحن قد أوضحنا لک المقام، وأزلنا عنه نقاب الابهام، وسیکشف لک فی هذا الباب ما فی هذا الکلام من القصور، ویزداد به ما ذهبنا الیه نوراً علی نور.

وثانیها: أنّک قد عرفت ممّا حقّقناه فی الباب الأوّل نصب هؤلاء المخالفین وبغضهم للأئمّه المعصومین، ومتی ثبت ذلک انتفی عنهم الاسلام الموجب لاجراء تلک الأحکام.

وثالثها: أنّ هذه الأخبار قد تضمّنت جواز نکاح هؤلاء المسلمین المرادین منها، مع أنّ أخبارنا قد استفاضت بالمنع من نکاح المخالفین، والیه ذهب المعظم من أصحابنا، وانّما خالف فیه الشاذّ النادر منهم، کما سیتّضح لک من هذا الباب، وستأتیک هذه المسأله ان شاء اللّه تعالی فی الباب الثالث منقّحه الدلیل واضحه السبیل، وبمقتضی ذلک لا یصحّ جعل هؤلاء المخالفین من جمله المعنیّین بهذه الأخبار والمرادین.

وأمّا الجواب التفصیلی، فنقول: أمّا عن الروایه الاُولی، فبأنّ قصاری ما تدلّ علیه أنّ الاسلام ما ترتّبت علیه تلک الأحکام من حقن الدم، وأداء الأمانه، واستحلال الفروج، ونحن لا نخالف فیه، بل نقول: انّه لابدّ من اثبات الاسلام أوّلاً لنرتّب علیه تلک الأحکام، فاذا ثبت عندنا اسلام شخص أو طائفه، أجرینا علیه هذه الأحکام.

ولا یصحّ أن یؤخذ ذلک معرّفاً للاسلام، والاّ لزم الدور فی المقام؛ لأنّ اجراء هذه الأحکام تابع ومتفرّع علی الحکم بالاسلام، کما هو ظاهر عند سائر الأنام فضلاً عن ذوی الأفهام، فهی متأخّره عنه، فلو اخذت فی تعریفه وقلنا الاسلام هو ما حقن به الدم... الخ، لزم تقدّمها علیه، ضروره تقدّم الأجزاء علی الکلّ، ولزم

منه توقّف كلّ منهما على الآخر المؤدّى الى توقّف الشيء على نفسه، وحينئذ فلا دلالة له فى هذا الخبر على اسلام اولئك المخالفين.

وأمّا عن الروايه الثانيه، فبأنّ غايه ما يستفاد منها بيان المغايره بين الايمان والاسلام، بدليل أنّه جلّ شأنه نفى الايمان الذى هو التصديق عن الأعراب، وأثبت لهم الاسلام الذى هو عباره عن مجرّد الاقرار باللسان، وهذا محتمل لمعنيين:

أحدهما: أن يكون اسلامهم من قبيل اسلام المنافقين المقرّين ظاهراً مع الانكار باطناً، والظاهر أنّه ليس هو المراد فى الآيه.

وثانيهما: أن يكون من قبيل اسلام الشكّاك، وهم من أقرّ بالشهادتين مع عدم التصديق باطناً، كما تقدّم فى المؤلّفه، والظاهر أنّه هو المراد. وعلى أيّهما حمل فاسلام المخالفين ليس من قبيل ذلك، انّ اسلام المخالفين عنده مشتمل على الاقرار والعمل والتصديق بجميع ذلك، فلا يكونون من قبيل الأعراب المذكورين فى الآيه، وحينئذ فلا دليل فى الحديث المذكور.

ولعلّ هذا الخبر مع الخبر الرابع، وهو موثّقه أبى بصير، وردا فى مقام الردّ على العامّه، حيث أنّ المنقول عنهم ما صرّح به جماعه منهم صاحب نواقض الروافض، اتّحاد معنى الايمان والاسلام، فلا يصحّ أن يقال: هذا مؤمن غير مسلم، ولا هذا مسلم غير مؤمن، ونقل على ذلك اتّفاق أهل السنّه والجماعه، قال: ويستدلّون بأنّ المنقول عن السلف وفى القرآن ما يدلّ عليه، كقوله تعالى (فَأَخْرَجْنا مَنْ كانَ فِيها مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَما وَجَدْنا فِيها غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) (1) الى آخر كلامه أذاقه اللّه تعالى شديد انتقامه.

۱- (۱) الذاريات: ۳۵-۳۶.

وبالجمله فهذان الخبران انّما وردا فی بیان معنی هذه الآیه الشریفه، ومن المعلوم أنّ مصداقها انّما هو بالنسبه الی زمنه صلی الله علیه و آله من حیث حصول الاقرار بدون تصدیق فی ذلک الوقت، فلا تکون شامله لهؤلاء المخالفین الموجودین.

وأمّا عن الروایه الثالثه، فبما أشرنا الیه فی الفائده السادسه من فوائد المقدّمه، من أنّها بالدلاله علی ما ندّعیه أنسب، والی ما نقوله فی ذلک أقرب.

وأمّا عن الرابعه، فبما عرفت فی جواب الثانیه.

وأمّا عن الخامسه، فبأنّها بحسب ظاهرها من العموم، والحکم باسلام من شهد الشهادتین وان کان مع التصدیق لا یمکن العمل بها، لتناولها لمثل الخوارج والنواصب بالمعنی الذی یدّعیه، وهو لا یقول به، فلابدّ من تخصیصها بدلیل من خارج، ولیس المخصّص الذی اعتمدوه دلیلاً علی اخراج ذینک الفردین أصحّ سنداً ولا أکثر عدداً، ولا أصرح دلاله من المخصّص الذی ندّعیه علی خروج اولئک المخالفین، وهو من الأدلّه الدالّه علی نصبهم، والأدلّه الدالّه علی کفرهم، وستأتیک فی هذا الباب ان شاء اللّه تعالی، فالواجب حینئذ بمقتضی ذلک حمل هذه الروایه وأمثالها علی ماعداهم من اولئک الجاهلین بالامامه لغیر المنکرین.

ولکن بعض أصحابنا حیث لم یهتد لهذا الفرد، مع أنّه أعظم الأفراد، وقعوا فیما وقعوا فیه من حمل هذه الأخبار علی هؤلاء المخالفین الجاحدین.

فغایه ما أمکنهم الجمع به بین الأخبار، بعد أن حملوا هذه الأخبار علی أنّ المراد بها اولئک المخالفون، وحکموا علیهم بالاسلام، لذلک حمل أخبار الکفر علی أنّ المراد به الکفر الحقیقی النفس الأمری دون الظاهری کالمنافقین، فهؤلاء المخالفون عندهم مسلمون ظاهراً کفّار باطناً، فجعلوا للکفر معنیین، ولا أثر له فی النصوص ولا عین.

نعم ذلک موجود فی عصر النبیّ صلی الله علیه و آله فی المنافقین، حیث کانوا مظهرین

لمتابعته وموافقته والقيام بما جاء به من غير تصديق، وأمّا بعد وفاته صلى الله عليه و آله وظهور ما ظهر ممّا فطر العقول وبهر، أنكروا الامامه التى هى الأصل الأعظم من اصول الاسلام والدين التى هى محلّ النبوّه فى وقتها على اليقين، وقلّد الأخلاف الأسلاف، فكثر التعصّب فيها، وفشى الفساد والخلاف، صارت هى الميزان فى الاُمّه، مثل النبوّه فى وقتها، فمن قال بها فهو مؤمن، ومن أنكرها فهو كافر، ومن لم ينكر فهو مسلم، كما هو مدلول الحديث المتواتر بين الفريقين «أنت منّى بمنزله هارون مو موسى الاّ أنّه لا نبىّ بعدى»(۱) فكما أنّ الكافر بنبوّه هارون كافر بنبوّه موسى، فكذلك الكافر بولايه على عليه السلام كافر بنبوّه محمّد صلى الله عليه و آله كما سيأتى التصريح به، بل أشدّ كفراً.

كما ورد عن الصادق عليه السلام قال: الناصبى شرّ من اليهودى، فقيل: وكيف ذلك يابن رسول اللّه؟ فقال: لأنّ الناصبى منع لطف الامامه وهوعامّ، واليهودى منع لطف النبوّه وهو خاصّ(۲).

وبالجمله فلا فرق فى ذلك بين النبوّه والامامه، الاّ أنّ النبوّه كانت فى وقت الدعوه اليها، معتضده بالجيوش والعساكر والسيف المشهور على رأس كلّ مناصب ومكابر، فدخل الناس فيها بين راهب وراغب، وصادق وكاذب.

وأمّا الامامه، فكانت على العكس من ذلك، حيث ازدادت بايراد كلّ من قال بها موارد المهالك، فمن ثَمّ صار النفاق فى جانب النبوّه دون الامامه، وتواترت الأخبار بارتداد الناس فى ذلك الوقت، فهذا الفرد لا وجود له الاّ فى ذلك الوقت خاصّه.

۱- (۱) حديث متواتر بين الفريقين، رواه جمع من أعلام القوم، راجع مصادر الحديث الى احقاق الحق ۱۶:۱-۹۷، وغيره.

۲- (۲) لم أعثر على نصّ الحديث فى مظانّه، راجع بحار الأنوار ۲۷:۲۳۸.

وأمّا باقی الأفراد من کفر أو اسلام أو ایمان، فهما بالنسبه الی النبوّه والامامه واحد، فانّ الناس فی وقته صلی الله علیه و آله: إمّا مؤمن وهو المصدّق به، أو کافر به غیر مقرّ بنبوّته بالکلّیه کالیهود والنصاری، أو مسلم کالمؤلّفه قلوبهم من الشکّاک، وحکم الأوّل فی الآخره الجنّه، والثانی النار، والثالث من المرجئین.

وأمّا بالنسبه الی الامامه، فهذه الأقسام أیضاً بعینها، فمن صدّق بها فهو مؤمن، ومن جحدها وأنکرها فهو کافر، ومن جهلها أو شکّ فیها، فهو مسلم ضالّ، وفی الآخره حکم الجمیع ما تقدّم.

وأمّا عن الروایه السادسه، فبعین ما تقدّم عن الروایه الأُولی، فلا نعیده.

وأمّا عن الروایه السابعه، فقد تقدّم الکلام فیها مشروحاً فی الفائده السادسه، وأیّده ایضاحاً وبیاناً ما أطلنا به الکلام فی جواب الروایه الخامسه.

وأمّا عن الروایه الثامنه، فلیس فیها دلاله علی ما ادّعاه، بل هی بالدلاله علی العکس أشبه، وسیأتیک فی جمله الروایات الدالّه علی انقسام الناس بالنسبه الی الامامه الی أقسام ثلاثه.

وما ذکره من أنّ فیه تصریحاً بجواز مناکحه المخالفین وثبوت الاسلام لهم ظاهراً... الخ، فهو دلیل ما قدّمنا لک ذکره من حملهم مورد هذه الأخبار علی هؤلاء المخالفین، لغفلتهم عن ذلک الفرد الذی هو موردها واقعاً، فانّ هذه الروایه انّما صرّحت بجواز نکاح المستضعفین، وأنّهم هم المسلمون، وهم المرادون بأهل الضلال، دون المخالفین للامامه الذین هم محلّ النزاع، وستأتیک الروایه - ان شاء اللّه تعالی - عن قریب مذیّله ما یریک من معناها العجب العجیب.

الوجه الثانی: من وجوه النظر فی کلامه قدس سره قوله «والأخبار فی ذلک کثیره...

الخ» فانّ کثرتها مع کونها علی ما عرفت لا تجدی نفعاً فی المقام. وما ادّعاه فیها من البیان والصراحه، فقد عرفت ما فیه من البعد عن تلک الساحه.

الوجه الثالث: أنّ ما ادّعاه من أنّ المراد بالكفر فی حدیث حمران هو الکفر الظاهری مردود، بأنّه لم یقم لنا دلیل علی انقسام الکفر الی هذین القسمین فی غیر زمنه صلی الله علیه و آله، والقول به یحتاج الی الدلیل، وارتکابه بمجرّد دعوی الاسلام لاُولئک المخالفین خروج عن نهج السبیل؛ اذ من المعلوم أنّ المتبادر من اطلاق الکفر حیث یذکر هو ما یکون مبائناً للاسلام، ومضادّاً له فی جمیع الأحکام؛ اذ هو المعنی الحقیقیّ من اللفظ.

وهکذا کلّ لفظ اطلق، فانّ المتبادر منه هو معناه الحقیقیّ، والحمل علی غیره یحتاج الی دلیل واضح وبرهان لایح، فالقول بجعل بعض أفراد الکفر داخلاً فی الاسلام ومشارکاً له فی بعض الأحکام من غیر دلیل قاطع فی المقام، لا یخفی ما فیه علی ذوی الأفهام.

الوجه الرابع: قوله «والاّ فلو حملناها علی الکفر...» الخ، فانّ فیه أنّا نحملها علی الکفر بالمعنی المتبادر من حاقّ اللفظ، ولا معارض لها فی ذلک، وما توهّمه من لزوم اطراح تلک الأخبار باعتبار توهّمه منها الدلاله علی اسلام اولئک المخالفین لیس فی محلّه، فانّ موردها فرد آخر غیرهم، کما عرفته غیر مرّه، وستعرفه بأوضح بیان، فلا منافاه بحمد اللّه سبحانه.

الوجه الخامس: حمله الکفر الوارد فی شأن هولاء الفجره علی الکفر بترک أمر اللّه، فانّه من مثله قدس سره عجیب غریب، ولکن التورّط فی ضیق الالزام یفحم اللبیب، والوقوع فی ضنک الافحام یخرس الأریب؛ اذ لا یخفی علی ناظر فی الأخبار ومن جاس خلال تلک الدیار أنّ الترک لشیء من تلک الاُمور ان کان عن جحود وانکار، فهو داخل فی کفر الجحود، وهو القسم الأوّل الذی لا یجوز اطلاق الاسلام علی المتّصف به بالکلّیه، بل هو معامل معامله الکفّار دنیا وآخره. وان کان الترک عن تهاون واستخفاف وهو القسم الثالث، فهذا لا یخرج صاحبه عن

الايمان الذى هو عليه.

فحينئذ فان كان هذا الترك الذى نسبه لهؤلاء المخالفين وجعلهم من الكافرين، ترك جحود وانكار، فصاحبه لا شكّ من الكفّار فى هذه الدار وفى دار القرار. وان كان عن مجرّد تهاون واستخفاف، فهو لا يخرج صاحبه عن أصل الايمان، كترك الصلاه ونحوها استخفافاً، فليختر هذا القائل أحد الشقّين، ولا ثالث لهما فى البين.

فإمّا أن يقول بكون كفرهم كفر جحود، فيترتّب عليه أحكامه، أو يقول بكونه كفر استخفاف، فيحكم بايمانهم فضلاً عن اسلامهم، على أنّ هؤلاء المخالفين لم يتركوا شيئاً من الضروريّات الدينيّه، بحيث يمكن أن يسند اليهم الكفر بسببه الاّ الامامه، ومن المعلوم أنّ تركهم لها ترك جحود وانكار وتعنّت واستكبار، وبذلك يعلم كونهم من القسم الأوّل من تلك الأقسام، كما ستأتيك به الأخبار نيّره الأعلام.

الوجه السادس: قوله «وبهذا التحقيق ظهر لك...» الخ، فانّ فيه أنّ الظاهر كما حقّقنا لك خلافه، وقياسه هؤلاء المخالفين على اولئك المنافقين قياس مع الفارق، وحكم للنصوص المعصوميّه غير مطابق.

وما أطال به فى شأن المنافقين من كونهم مشاركين لأهل الايمان فى المناكحه والموارثه الى آخره، فصحيح ولا يحتاج فيه الى هذا التطويل؛ لقيام البرهان عليه والدليل. وأمّا المخالفون، فليسوا كذلك؛ لظهور الفرق فيما هنالك.

الوجه السابع: قوله «على أنّه قد حصل لنا العلم القطعى من سيره أهل البيت عليهم السلام...» الى آخره، فانّ فيه أنّ أهل البيت عليهم السلام كان غالب مباشرتهم ومعاشرتهم ومخالطتهم ومساورتهم للمخالفين انّما هو للخلفاء منهم والاُمراء والكبراء والوزراء من الأمويّه والعبّاسيّه ممّن هو فى النصب لهم عليهم السلام رؤوس غير

أذناب، وممّن لا يشكّ فى كفرهم ولا يرتاب، ولاسيّما فى الصدر الأوّل، وما وقع فيه من اتّباع ابن الخطّاب.

فهل يحتاج هذا الشيخ قدس سره الى دليل يدلّ على نجاستهم زياده على ما ورد من نجاسه النصّاب؟ وأنّهم أشدّ فى النجاسه من الكلاب، أو أنّه قدس سره يمنع نصبهم وعداوتهم للأئمّه الأطياب، حتّى ينكر أنّه لم يأت خبر واحد عنهم يشهد بنجاستهم فى هذا الباب، ما هذا الّا عجب عجاب، وغفله بلا ارتياب.

نعم يبقى الكلام فى الجمع بين النجاسه وبين جواز مخالطتهم ومساورتهم، حيث أنّ كلا الأمرين قد وضح فصار نصب العين، والوجه فيه ليس سوى التقيّه والخوف من تفاقم تلك البليّه، كما هو جارٍ فى جميع الأحكام، وعامّ فى كلّ مقام.

وبهذا يظهر لك الجواب عمّا جرى به قلمه رحمه اللّه تعالى من التطويل، وأطال به من التسجيل، فانّ الجواب فى تلك المواضع كلّها من ذلك القبيل، واللّه الهادى الى سواء السبيل.

المطلب الثانى: فى تقسيم الناس باعتبار الامامه

اعلم أنّه قد استفاضت النصوص عن أهل الخصوص - سلام اللّه عليهم - بأنّ الناس بالنسبه الى الامامه على ثلاثه أقسام، كما هو بالنسبه الى النبوّه فى تلك الأيّام:

أحدها: من دان بها وتمسّك بوثيق عروتها، وهم المؤمنون الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

وثانيها: من أنكرها وجحدها، وقدّم من اختاره الشيطان له فيها، وهم النصّاب

الكافرون الذين الى جهنّم يحشرون.

وثالثها: من لم يعرف ولم ينكر، وهم الجاهلون بها، والمستضعفون الذين هم لأمر اللّه مرجون.

فروى الكلينى قدس سره فى الكافى بسنده عن هشام صاحب البريد، قال: كنت أنا ومحمّد بن مسلم وأبو الخطّاب مجتمعين، فقال أبو الخطّاب: ما تقولون فى من لم يعرف هذا الأمر؟ فقلت: من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر، فقال أبو الخطّاب:

ليس بكافر حتّى تقوم عليه الحجّه، فاذا قامت عليه الحجّه فلم يعرف فهو كافر، فقال له محمّد بن مسلم: سبحان اللّه ما له اذا لم يعرف ولم يجحد يكفر؟ ليس بكافر اذا لم يجحد.

قال: فلمّا حججت دخلت على أبى عبد اللّه عليه السلام فأخبرته بذلك، فقال: انّك قد حضرت وغابا، ولكن موعدكم الليله جمره الوسطى بمنى.

فلمّا كانت الليله اجتمعنا عنده وأبو الخطّاب ومحمّد بن مسلم، فتناول وساده فوضعها فى صدره، ثمّ قال لنا: ما تقولون فى خدمكم ونسائكم وأهليكم؟ أليس يشهدون أن لا اله الاّ اللّه؟ قلت: بلى، قال: أليس يشهدون أنّ محمّداً رسول اللّه صلى الله عليه و آله؟ قلت: بلى، قال: أليس يصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى، قال:

فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فماهم عندكم؟ قلت: من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر.

فقال: سبحان اللّه أما رأيت أهل الطريق وأهل المياه؟ قلت: بلى، قال: أليس يصلّون ويصومون ويحجّون؟ أليس يشهدون أن لا اله الاّ اللّه وأنّ محمّداً رسول اللّه؟ قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فماهم عندكم؟ قلت: من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر.

فقال: سبحان اللّه أما رأيت الكعبه والطواف وأهل اليمن وتعلّقهم بأستار

الكعبه؟ قلت: بلى، قال: أليس يشهدون أن لا إله الاّ اللّه وأنّ محمّداً رسول اللّه ويصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فما يقولون فيهم؟ قلت: من لم يعرف فهو كافر.

قال: سبحان اللّه هذا قول الخوارج، ثمّ قال: ان شئتم أخبرتكم؟ فقلت أنا: لا، فقال: أما انّه شرّ عليكم أن تقولوا بشيء ما لم تسمعوه منّا، قال: فظننت أنّه يديرنا على قول محمّد بن مسلم(۱).

أقول: انظر أيّدك اللّه تعالى بعين البصيره الى ما تضمّنه هذا الخبر من كون جمهور الناس فى ذلك الوقت من الجاهلين بأمر الامامه لا معرفه لهم بها، ولم يسمعوا بذكرها وصيبها، سيّما سكّان البوادى وأصحاب البلدان البعيده، وأصحاب الحرف والصناعات، ومن شغلته الدنيا عن النظر فى أمر الآخره، والبله من النساء والرجال.

والسبب فى ذلك هو ما شرحناه لك فى الفائده الاُولى من فوائد المقدّمه، فكلّ من نشأ فى تلك الحال، ورأى الأمر على هذا المنوال، ولم يبادر بالفحص عن الحقيقه والسؤال، ولم تقم عليه الحجّه بوجود الأئمّه الأبرار، فهو من الجاهلين والمستضعفين المشار اليهم بأهل الضلال، كما استفاضت به أخبار العتره الأبرار.

قال الفاضل الشارح ملّا محمّد صالح المازندرانى فى شرحه على الكافى، بعد ذكر هذا الحديث ما هذا لفظه: الفرق بين هذه الأقوال الثلاثه أنّه ذهب صاحب البريد الى أنّ غير العارف كافر، سواء قامت عليه الحجّه أم لم تقم، وسواء جحد أم لم يجحد، وعلى هذا لا واسط بين المؤمن والكافر.

وذهب أبو الخطّاب الى أنّه كافر ان قامت عليه الحجّه، سواء جحد أم لم

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۴۰۱-۴۰۲ ح ۱.

یجحد، وعلی هذا بینهما واسطه، وهی غیر العارف قبل قیام الحجّه علیه، ولکن یلزم أن لا یکون قبله مع الانکار أیضاً کافراً و لیس کذلک.

وذهب محمّد بن مسلم الی أنّه کافر اذا جحد، وبدون الجحد لیس بکافر، وعلی هذا بینهما واسطه، وهی من لم یعرف ولم یجحد، ویسمّی مستضعفاً وضالاً.

والمراد بالضالّ فی هذا الباب هو هذا المعنی، وان کان یطلق کثیراً علی المعنی الأعمّ منه، وهو من لم یتمسّک بالحقّ وخرج عن سبیله، فانّه یصدق علی جمیع أرباب المذاهب الباطله.

والظاهر أنّ مرادهم بالکافر هنا من یجری علیه أحکام الکفر فی الدنیا، مثل النجاسه وعدم جواز المباشره والمناکحه وغیرها، کما هو مذهب بعض العلماء، والاّ فلا خلاف فی استحقاق العقوبه وخلود بعضهم فی النار(۱) انتهی.

وروی الثقه الجلیل علی بن جعفر فی کتابه، وهو من الاُصول المعتمده المشهوره الی الآن، عن أخیه موسی علیه السلام قال: سألته عن نبیّ اللّه صلی الله علیه و آله هل کان یقول علی اللّه شیء قطّ، أو ینطق عن هویً أو یتکلّف؟ فقال: لا، فقال: ما رأیک قوله لعلی علیه السلام: من کنت مولاه فعلی مولاه اللّه أمره به؟ قال: نعم، قلت: فأبرأ الی اللّه ممّن أنکر ذلک منذ یوم أمر به رسول اللّه صلی الله علیه و آله؟ قال: نعم، قلت: هل أسلم(۲)الناس حتّی یعرفوا ذلک؟ قال: لا (إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِینَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا یَسْتَطِیعُونَ حِیلَهً وَ لا یَهْتَدُونَ سَبِیلاً) (۳).

قلت: من هو؟ قال: أرأیتم خدمکم ونساءکم ممّن لا یعرف ذلک أتقتلون خدمکم وهم مقرّون لکم؟ وقال: من عرض ذلک علیه، فأنکره فأبعده اللّه

۱- (۱) شرح اصول الکافی ۱۰:۹۰-۹۱.

۲- (۲) فی المسائل: یسلم.

۳- (۳) الأحزاب: ۹۸.

واستخفّه لا خير فيه الحديث(۱).

فانظر الى نفيه عليه السلام عمّن لا يعرف ذلك، واستثنائه المستضعفين من البين، وفى آخره اشاره الى جواز القتل، كما سيأتى تحقيقه فى الباب الثالث ان شاء اللّه تعالى.

وأمّا احتمال أن يكون السلم من السلامه لا من الاسلام، فهو مدفوع بما يدلّ عليه آخر الحديث من قوله «أتقتلون خدمكم؟».

وروى أيضاً فى الكافى فى الصحيح عن زراره، قال: دخلت أنا وحمران وبكير على أبى جعفر عليه السلام قال: فقلنا له: انّما نمدّ المطمار، قال: وما المطمار؟ قلت: الترّ، فمن وافقنا من علوىّ أوغيره تولّيناه، ومن خالفنا من علوىّ أوغيره برئنا منه، فقال لى: يا زراره قول اللّه تعالى أصدق من قولك، فأين الذين قال اللّه تعالى (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) أين المرجون لأمر اللّه؟ أين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً؟ أين أصحاب الأعراف؟ أين المؤلّفه قلوبهم؟ الحديث(۲).

وروى فى الصحيح عن زراره عنه عليه السلام أيضاً، قال: عليك بالبله من النساء التى لا تنصب والمستضعفات(۳).

وروى الشيخ فى الصحيح عن زراره، قال: قلت لأبى عبد اللّه عليه السلام: أتزوّج مرجئه أو حروريّه؟ قال: عليك بالبله من النساء، قال زراره: فقلت: واللّه ماهى الاّ مؤمنه أو كافره، فقال أبو عبد اللّه عليه السلام: فأين أهل ثنوى اللّه قول اللّه عزّوجلّ أصدق من قولك (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا يَسْتَطِيعُونَ

۱- (۱) مسائل على بن جعفر ص ۱۴۵-۱۴۶ ح ۱۷۵.

۲- (۲) اصول الكافى ۲:۳۸۲-۳۸۳ ح ۳.

۳- (۳) فروع الكافى ۵:۳۴۸ ح ۲، وتهذيب الأحكام ۷:۳۰۴ ح ۲۶.

حِيلَةً وَ لا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً) (۱).

وروى فى الكافى فى الصحيح عن زراره، قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: انّى أخشى أن لا يحلّ لى أن أتزوّج من لم تكن على أمرى، فقال: ما يمنعك من البله من النساء، فقلت: وما البله؟ فقال: هنّ المستضعفات اللاتى لا ينصبن ولا يعرفن ما أنتم عليه(۲).

وروى فى الفقيه فى الموثّق، عن حمران بن أعين، وكان بعض أهله يريد التزويج، فلم يجد امرأه يرضاها، فذكر ذلك لأبى عبد اللّه عليه السلام، فقال: أين أنت من البلهاء واللواتى لا يعرفن شيئاً؟ قلت: انّما يقول: انّ الناس على وجهين كافر ومؤمن، فقال: فأين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً؟ وأين المرجون لأمر اللّه؟ أى عفو اللّه(۳).

ورواه فى الكافى بطريق موثّقه أيضاً بأدنى تفاوت لا يخلّ بالمقصود(۴).

وروى فى الكافى فى الصحيح عن عمر بن أبان، قال: سألت أبا عبد اللّه عليه السلام عن المستضعفين، فقال: هم أهل الولايه، فقلت: أىّ ولايه؟ فقال: أما انّها ليست بالولايه فى الدين، ولكنّها الولايه فى المناكحه والموارثه والمخالطه، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفّار، وهم المرجون لأمر اللّه عزّوجلّ(۵).

وروى فى الكافى أيضاً عن زراره، عن أبى جعفر عليه السلام قال: قلت له: ما تقول فى مناكحه الناس، فانّى قد بلغت ما ترى وما تزوّجت قطّ؟ قال: وما يمنعك من

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۳۰۴:۷ ح ۲۵.

۲- (۲) فروع الكافى ۳۴۹:۵ ح ۷.

۳- (۳) من لا يحضره الفقيه ۴۰۸:۳ برقم: ۴۴۲۷.

۴- (۴) فروع الكافى ۳۴۹:۵ ح ۹.

۵- (۵) اصول الكافى ۴۰۵:۲ ح ۵.

ذلک؟ قلت: ما یمنعنی الاّ أنّی أخشی أن لا یحلّ لی مناکحتهم فما تأمرنی؟

الی أن قال: قلت: أصلحک اللّه فما تأمرنی أنطلق فأتزوّج بأمرک؟ فقال لی: ان کنت فاعلاً فعلیک بالبلهاء من النساء، قلت: وما البلهاء؟ قال: ذوات الخدور العفائف، قلت: من هی علی دین سالم بن أبی حفصه؟ قال: لا، قلت: من هی علی دین ربیعه الرأی؟ قال: لا، ولکن العواتق اللاتی لا ینصبن کفراً، ولا یعرفن ما تعرفون.

قلت: فهل تعدو أن تکون مؤمنه أو کافره؟ قال: تصوم وتصلّی وتتّقی اللّه ولا تدری ما أمرکم، فقلت: قد قال اللّه تعالی (هُوَ الَّذِی خَلَقَکُمْ فَمِنْکُمْ کافِرٌ وَ مِنْکُمْ مُؤْمِنٌ) (۱)، واللّه لا یکون أحد من الناس لیس بمؤمن ولا کافر.

قال: فقال أبو جعفر علیه السلام: قول اللّه تعالی أصدق من قولک یازراره، أرأیت قول اللّه تعالی (خَلَطُوا عَمَلاً صالِحاً وَ آخَرَ سَیِّئاً عَسَی اللّهُ أَنْ یَتُوبَ عَلَیْهِمْ) (۲) فلما قال عسی؟ فقلت: ما هم الاّ مؤمنین أو کافرین.

قال: فقال: ما تقولون فی قول اللّه تعالی (إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِینَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ لا یَسْتَطِیعُونَ حِیلَةً وَ لا یَهْتَدُونَ سَبِیلاً) الی الایمان، فقلت : ما هم الاّ مؤمنین أو کافرین، فقال: واللّه ما هم بمؤمنین ولا کافرین.

ثمّ أقبل علیّ فقال: ما تقول فی أصحاب الأعراف؟ فقلت: ما هم الاّ مؤمنین أو کافرین ان دخلوا الجنّه فهم مؤمنون، وان دخلوا النار فهم کافرون، فقال: واللّه ما هم بمؤمنین ولا کافرین، ولو کانوا مؤمنین لدخلوا الجنّه کما دخلها المؤمنون، ولو کانوا کافرین لدخلوا النار کما دخلها الکافرون، ولکنّهم قوم استوت حسناتهم وسیّئاتهم، فقصرت بهم الأعمال، وانّهم لکما قال اللّه تعالی.

۱- (۱) التغابن: ۲.

۲- (۲) التوبه: ۱۰۳.

فقلت: أمن أهل الجنّه هم أم من أهل النار؟ فقال: اتركهم من حيث تركهم اللّه تعالى، قلت: أفترجئهم؟ قال: نعم ارجئهم كما أرجأهم اللّه تعالى الحديث(۱).

وأنت خبير بأنّه يستفاد من هذه الأخبار امور:

الأوّل: أنّ زراره كان ممّن يقول بالتثنيه، وانّ الناس عنده بالنسبه الى الامامه إمّا مؤمن، أو كافر تجرى عليه أحكام الكفر من النجاسه وعدم جواز المناكحه، ولهذا امتنع من مناكحتهم، والامام عليه السلام قد قرّره على ذلك فيماعدا تلك الأفراد التى عدّدها له من البله والمستضعفين، وأمثالهم ممّن اشتملت عليه تلك الأخبار، وأمره بالنكاح فى هؤلاء خاصّه.

وهو كما ترى دليل واضح على ما ادّعيناه من التقسيم، وصريح فى كفر اولئك المخالفين الغير الجاهلين ولا المستضعفين كفراً حقيقيّاً ظاهراً وباطناً، مانعاً من جواز نكاحهم، كما قرّره الامام عليه السلام واطلاق الكفر فى هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين وان وقع فى كلام السائل، ولكنّه عليه السلام قد قرّره عليه، وتقريره عليه السلام حجّه كقوله وفعله، كما قرّر فى محلّه، ولم يزد عليه الاّ فى تعميمه الكفر لمثل اولئك المستضعفين.

الثانى: أنّه يستفاد منها أنّ المسلمين الذين تجرى عليهم أحكام الاسلام فى تلك الأيّام وفى هذه الأيّام، وهم المرادون من تلك الأخبار المتقدّمه فى بيان الفرق بين الايمان والاسلام، انّما هم أهل الضلال المشار اليهم هاهنا من المستضعفين والبله والجاهلين، دون المخالفين الذين هم موضع البحث؛ لأنّ هذه الأخبار كما ترى صريحه فى المنع من مناكحتهم، ومتى امتنع جواز مناكحتهم امتنع اجراء سائر أحكام الاسلام عليهم؛ لأنّ الأخبار المتقدّمه التى قد استندوا

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۴۰۲-۴۰۳ ح ۲.

اليها فى القول باسلام اولئك المخالفين، قد دلّت على أنّه متى حكم بالاسلام على أحد وجب اجراء تلك الأحكام عليه من النكاح والطهاره ونحوهما.

وحينئذ فلمّا صرّحت الأخبار بكفر هؤلاء الفجّار كفراً يمنع من جواز مناكحتهم، علمنا يقيناً أنّهم خارجون عن جادّه الاسلام بكلا معنييه، داخلون فى الكفر الموجب للنجاسه وعدم جواز المناكحه ونحوهما، وعلمنا أنّ المراد بالمسلمين فى تلك الأخبار المتقدّمه الذين حكم بجواز مناكحتهم وموارثتهم هم هؤلاء المشار اليهم فى هذه الأخبار، وهم البله والمستضعفون والجاهلون.

ويرشدك الى ذلك صريحاً صحيحه عمر بن أبان المتقدّمه(۱)، حيث صرّحت بأنّ المستضعفين هم أهل الولايه دون غيرهم، والمراد بالولايه يعنى فى المناكحه والموارثه والمخالطه، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكافرين، بل من المرجئين لأمر اللّه تعالى.

الثالث: أنّه يستفاد منها - كما تكرّر فى مضامينها - أنّ هؤلاء الضلّال المحكوم باسلامهم من المرجئين لأمر اللّه، بل صريح صحيحه زراره وهى الأُولى من رواياته أنّهم من أهل الجنّه، حيث زاد فى آخرها على ما نقله فى الكافى، قال:

وزاد حمّاد فى حديثه، قال: فارتفع صوت أبى جعفر وصوتى حتّى كان يسمعه من على باب الدار، وزاد فيه جميل عن زراره: فلمّا كثر الكلام بينى وبينه، قال لى: يا زراره حقّاً على اللّه تعالى أن يدخل الضلّال الجنّه(۲).

وحينئذ فلا يسوغ حمل الضلال فى هذه الأخبار على اولئك المخالفين الذين هم محلّ البحث، المحكوم بخلودهم فى النار عند من عدّهم من المسلمين، كما توهّمه الشيخ الصالح قدس سره فيما مضى من كلامه، حيث قال فى ذيل الروايه

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۴۰۵ ح ۵.

۲- (۲) اصول الكافى ۲:۳۸۳ ح ۳.

الأخيره، وهی روایه زراره ما لفظه: وفیه تصریح بجواز مناکحه المخالفین، وثبوت الاسلام لهم ظاهراً مع کونهم ضلّالاً انتهی.

فانّه کما تری حمل الضلّال المحکوم باسلامهم وجواز مناکحتهم علی مثل هؤلاء المخالفین، مع أنّ هذه الأخبار کما رویت صریحه فی کونهم من المرجئین، بل من أهل الجنّه، کما سمعت من صحیح زراره، بل غیره أیضاً، کما سیأتی ان شاء اللّه تعالی، وهو یحکم بکون هؤلاء المخالفین من المخلّدین فی النار، فکیف یتمّ له ما ذکره، ما هذا الّا سهو عجیب من مثل هذا المحدّث الأریب!!.

الرابع: الظاهر أنّ المراد من المستضعف فی هذه الأخبار ما هو أعمّ من الجاهل بالامامه؛ لعدم سماعه بها بالکلّیه، أو لقصور عقله ونقصان فهمه من ادراک ذلک، وان کان الظاهر من اللفظ هو المعنی الثانی، وقد صرّح بتفسیره بالمعنی الأعمّ مولانا محسن الکاشانی فیما یأتی من کلامه.

وأشار الیه الشارح المازندرانی فی مطاوی کلامه، حیث قال فی شرح حدیث زراره الأخیر عند قوله زراره «فقلت: قد قال اللّه عزّوجلّ (هُوَ الَّذِی خَلَقَکُمْ...) » ما لفظه: استدلّ علی مذهبه الباطل بهذه الآیه، ولیست نصّاً فیه ؛ لأنّ الایمان هو الاقرار، والکفر هو الانکار، وبینهما واسطه هی عدمهما، ویسمّون المتّصف بها تاره غیر عارف، وتاره مستضعفاً، وتاره ضالاًّ الی آخر کلامه رحمه اللّه(۱).

وبالجمله فانّک قد عرفت من حدیث صاحب البرید أنّ کثیراً من الناس کانوا من الجاهلین بالامامه، وسیأتی فی الأخبار الآتیه فی المطلب الثالث ان شاء اللّه تعالی أنّ الجاهل بالامامه یسمّی ضالاًّ، وهو مسلم ومن أهل المشیئه، وهذه

۱- (۱) شرح اصول الکافی للفاضل المازندرانی ۹۵:۱۰.

الأخبار قد اشتملت على تعداد أفراد المسلمين، وهو لم يذكر فى عدادها صريحاً، ولفظ المستضعفين يشمله؛ لأنّ المراد به كما فى بعض الأخبار من لم يعرف اختلاف الناس، وفى بعض آخر من لا يستطيع أن يؤمن، ولا يستطيع أن يكفر، وعدم معرفه الاختلاف، وعدم الاستطاعه للايمان والكفر كما يكون ناشئاً عن قصور العقل وضعفه، يكون ناشئاً أيضاً عن عدم العلم بما يوجب ذلك بالكلّيه.

الخامس: أنّه يستفاد من هذه الأخبار أنّ المستضعف فى زمنهم عليهم السلام موجود، بل هو أكثر أفراد الناس، كما شرحناه فى الفائده الأُولى من فوائد المقدّمه، وحينئذ فما ورد فى حديث سفيان بن السمط قال: قلت لأبى عبد اللّه عليه السلام: ما تقول فى المستضعفين؟ فقال لى شبيهاً بالفزع: فتركتم أحداً يكون مستضعفاً؟ وأين المستضعفون؟ فواللّه لقد مشى بأمركم هذه العواتق الى العواتق فى خدورهنّ، وتحدّثت به السقايات فى طريق المدينه(۱). فهو محمول على الانكار، كما يشهد به سياقه.

قال الشارح المازندرانى بعد نقل الحديث: ولعلّ فزعه عليه السلام باعتبار أنّ سفيان كان من أهل الاذاعه لهذا الأمر، فلذلك قال عليه السلام على سبيل الانكار: فتركتم أحداً يكون مستضعفاً، يعنى: أنّ المستضعف من لا يكون عالماً بالحقّ والباطل، وما تركتم أحداً على هذا الوصف؛ لافشائكم أمرنا حتّى تتحدّث به النساء والجوارى فى خدورهنّ، والسقايات فى طريق المدينه، وانّما خصّ العواتق بالذكر وهى الجاريه أوّل ما أدركت؛ لأنّهنّ اذا علمن مع كمال استتارهنّ، فعلم غيرهنّ به أولى(۲) انتهى.

وحينئذ فلا ينافى ما قدّمنا من الأخبار.

۱- (۱) اصول الكافى ۲:۴۰۴-۴۰۵ ح ۴.

۲- (۲) شرح اصول الكافى للمولى المازندرانى ۱۰:۱۰۲.

وممّا يدلّ على ما ذكرنا من التقسيم أيضاً ما رواه فى الكافى عن حمزه بن الطيّار، قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: الناس على ستّ فرق، يؤولون كلّهم الى ثلاث فرق: الايمان والكفر والضلال، وهم أهل الوعيدين(۱) الذين وعدهم اللّه تعالى الجنّه والنار، والمؤمنون والكافرون والمستضعفون والمرجون لأمر اللّه إمّا يعذّبهم وإمّا يتوب عليهم، والمعترفون بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخرسيّئاً، وأهل الأعراف(۲).

قال فى الوافى بعد ايراد هذا الحديث: يعنى انّ الناس ينقسمون أوّلاً الى ثلاث فرق بحسب الايمان والكفر والضلال، ثمّ أهل الضلال ينقسمون الى أربع، فيصير المجموع ستّ فرق:

الأُولى: أهل الوعد بالجنّه وهم المؤمنون، واُريد بهم من آمن باللّه وبالرسول وبجميع ما جاء به الرسول بلسانه وقلبه، وأطاع اللّه بجوارحه.

والثانيه: أهل الوعيد بالنار وهم الكافرون، واُريد بهم من كفر باللّه أو برسوله أو بشىء ممّا جاء به الرسول: إمّا بقلبه، أو بلسانه، أوخالف اللّه فى شىء من كبائر الفرائض استخفافاً.

والثالثه: المستضعفون، وهم الذين لا يهتدون الى الايمان سبيلاً لعدم استطاعتهم، كالصبيان والمجانين والبله، ومن لم تصل اليه الدعوه.

والرابعه: المرجون لأمر اللّه، وهم المؤخّر حكمهم الى يوم القيامه، من الارجاء بمعنى التأخير، يعنى لم يأت لهم وعد ولا وعيد فى الدنيا، وانّما اخّر أمرهم الى مشيئه اللّه فيهم: إمّا يعذّبهم، وإمّا يتوب عليهم، وهم الذين تابوا من الكفر ودخلوا فى الاسلام، الاّ أنّ الاسلام لم يتقرّر فى قلوبهم ولم يطمئنّوا اليه بعد،

۱- (۱) فى الكافى: الوعدين.

۲- (۲) اصول الكافى ۲:۳۸۱-۳۸۲ ح ۲.

ومنهم المؤلّفه قلوبهم ومن يعبد اللّه على حرف قبل أن يستقرّ على الايمان أو الكفر، وهذا التفسير للمرجئين بحسب هذا التقسيم الذى فى الحديث، والاّ فأهل الضلال كلّهم مرجون لأمر اللّه، كما ستأتى الاشاره اليه فى حديث آخر.

والخامسه: فسّاق المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً ثمّ اعترفوا بذنوبهم، فعسى اللّه أن يتوب عليهم.

والسادسه: أصحاب الأعراف، وهم قوم استوت حسناتهم وسيّئاتهم لا يرجّح احداهما على الاُخرى ليدخلوا به الجنّه أوالنار، فيكونون على الأعراف حتّى ترجّح أحد الأمرين بمشيئه اللّه سبحانه.

وهذا التفسير بالتفصيل يظهر من الأخبار الآتيه ان شاء اللّه تعالى(۱) انتهى.

وما رواه فى الكتاب المشار اليه عن سليم بن قيس، قال: سمعت عليّاً عليه السلام يقول وأتاه رجل، فقال له: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً، وأدنى ما يكون به العبد كافراً، وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ؟

فقال له: قد سألت فافهم الجواب: أمّا أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرّفه اللّه نفسه، فيقرّ له بالطاعه، ويعرّفه نبيّه صلى الله عليه و آله فيقرّ له بالطاعه، ويعرّفه امامه وحجّته فى أرضه وشاهده على خلقه، فيقرّ له بالطاعه.

قلت له: يا أمير المؤمنين وان جهل جميع الأشياء الاّ ما وصفت؟

قال: نعم اذا امر أطاع، واذا نهى انتهى. وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أنّ شيئاً نهى اللّه تعالى عنه أنّ اللّه أمر به ونصبه ديناً يتولّى عليه، ويزعم أنّه يعبد الذى أمره به، وانّما يعبد الشيطان.

وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ أن لا يعرف حجّه اللّه وشاهده على عباده الذى

۱- (۱) الوافى ۳:۲۰۹-۲۱۰.

أمر اللّه بطاعته وفرض ولايته الحديث(۱).

قال الشارح المازندرانی رحمه الله بعد قوله «وأدنی ما یکون به العبد کافراً» ما لفظه: یشمل الاُصول والفروع، ومن ذلک أن یتّخذ الطاغوت اماماً ووليّاً، واللّه تعالی أمره أن یکفر بالطاغوت.

وقال بعد قوله «وأدنی ما یکون العبد ضالاًّ... الخ» ما صورته: عدم معرفه الحجّه وان کان أعمّ من الاعتقاد بعدم کونه حجّه، ومن عدم الاعتقاد مطلقاً، لکن المراد هنا هو الثانی؛ لأنّ الأوّل کفر ومن قدّم الطاغوت علی الحجّه فهو داخل فی الأوّل؛ اذ یصدق علیه أنّه أنکر الحجّه فی الجمله، وفی الکلام السابق اشعار به فلیتأمّل(۲) انتهی.

المطلب الثالث: فی تفسیر الایمان

قد دلّت هذه الأخبار المتقدّمه علی أنّ ماعدا أهل الوعیدین لیسوا من المؤمنین، وهو بناءً علی ما هو المشهور بین الأصحاب من تفسیر الایمان بأنّه عباره عن التصدیق القلبی، أو باضافه الاقرار اللسانی، محلّ اشکال.

أمّا علی مذهب من فسّره باضافه الأعمال الی ما تقدّم من التصدیق والاقرار، فلا اشکال فیه، وهذا هو الذی اخترناه، وکتبنا فیه رساله مفرده، والیه ذهب جمله من علمائنا، منهم ملاّ محسن فی الوافی، کما هو صریح کلامه المتقدّم، وشیخنا المفید والصدوق، ومن فسّر الایمان بالمعنی المشهور تفصّی عن الاشکال المذکور بحمل المؤمن علی الفرد الأکمل منه، وهم الذین یدخلون الجنّه بغیر

۱- (۱) اصول الکافی ۲:۴۱۴-۴۱۵ ح ۱.

۲- (۲) شرح اصول الکافی للمولی المازندرانی ۱۰:۱۱۷-۱۱۸.

عذاب بالكلّيه، وهذا معنى أنّهم أهل الوعد بالجنّه، وأُولئك على من قصرت به أعماله من دخول الجنّه بغير عذاب.

هذا ومن جمله الأخبار الدالّه على ما ادّعينا من انقسام الناس الى تلك الثلاثه الأقسام، الأخبار الوارده فى الصلاه على الميّت، من أنّه ان كان مؤمناً دعى له بكذا، وان كان مستضعفاً دعى له بكذا، وان كان منافقاً دعى له بكذا(۱).

والمراد بالمنافق هنا هو الناصب، أو ما هو أعمّ منه ومن المعنى المشهور، لا المنافق بالمعنى المشهور خاصّه، وقد فسّره بذلك جماعه من أصحابنا، منهم الشهيد فى الذكرى(۲)، وملّا محسن فى الوافى.

وهو صريح الكلينى أيضاً فى الكافى، حيث قال: باب الصلاه على الناصب، ثمّ نقل حسنه الحلبى المتضمّنه لصلاه النبىّ صلى الله عليه و آله على عبد اللّه بن ابى المنافق، وبعدها روايه عامر بن السمط المتضمّنه لصلاه الحسين عليه السلام.

ثمّ نقل حسنه اخرى للحلبى، وفيها: اذا صلّيت على عدوّ اللّه فقل... الخ.

ثمّ حسنه محمّد بن مسلم، وفيها: ان كان جاحداً للحقّ فقل... الخ(۳).

وأنت خبير بأنّ فى ايراد صاحب الكافى هذه الروايات فى ضمن هذا الباب دلاله واضحه على أنّ الناصب عنده على نحو ما اخترناه.

ومن ذلك أيضاً ما ورد فى الزكاه من أنّه يعطى ان كان مومناً، ولا يعطى ان كان ناصباً(۴). وان كان مستضعفاً، فقد اختلفت فيه الأخبار، ففى بعضها أنّه يعطى

۱- (۱) فروع الكافى ۳:۱۸۷ ح ۲ و ح ۳.

۲- (۲) ذكرى الشيعه ۱:۴۳۸.

۳- (۳) فروع الكافى ۳:۱۸۸-۱۸۹.

۴- (۴) فروع الكافى ۳:۵۴۷ ح ۶.

وفی آخر لا یعطی(۱).

ومن تتبّع الأخبار الوارده فی الأحکام وجدها لا تخرج عن هذا النظام، الاّ أنّه ربّما اختلف التعبیر فیها عن ذلک المعنی، فربّما عبّر عنه فی بعضها بالناصب، وربّما عبّر عنه بالمخالف، وربّما عبّر بالمنافق أو الکافر، والمرجع الی أمر واحد، ومن ذلک سری الوهم ووقع الخلاف، کما لا یخفی علی من تأمّل بعین الانصاف.

المطلب الرابع: فی کفر الناصبین والمخالفین

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن الساده الأبرار بکفر اولئک الفجّار.

فروی الکلینی فی الکافی بسنده الی أبی جعفر علیه السلام قال: انّ اللّه عزّوجلّ نصب علیّاً علیه السلام علماً بینه وبین خلقه، فمن عرفه کان مؤمناً، ومن أنکره کان کافراً، ومن جهله کان ضالاً(۲).

وروی فیه أیضاً عن أبی ابراهیم علیه السلام قال: انّ علیّاً علیه السلام باب من أبواب الجنّه، فمن دخله کان مؤمناً، ومن خرج من بابه کان کافراً، ومن لم یدخل فیه ولم یخرج منه کان من الطبقه الذین للّه عزّوجلّ فیهم المشیئه(۳).

وروی فیه عن أبی عبد اللّه علیه السلام قال: من عرفنا کان مؤمناً، ومن أنکرنا کان کافراً، ومن لم یعرفنا ولم ینکرنا کان ضالاً حتّی یرجع الی الهدی الذی افترض اللّه علیه من طاعتنا الواجبه، فان مات(۴) علی ضلاله یفعل اللّه به ما یشاء(۵).

۱- (۱) راجع: وسائل الشیعه ۹:۲۲۱ کتاب الزکاه ب ۵.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۴۳۷ ح ۷، و ج ۲:۳۸۸ ح ۲۰.

۳- (۳) اصول الکافی ۲:۳۸۹ ح ۲۱.

۴- (۴) فی الکافی: یمت.

۵- (۵) اصول الکافی ۱:۱۸۷ ح ۱۱.

وأنت خبير بما فی هذه الأخبار الثلاثه من الدلاله علی ما ذکرناه من تقسیم الناس بالنسبه الی الامامه الی تلک الأقسام الثلاثه.

وروی فی الکتاب المذکور أیضاً، قال: انّ علیّاً باب فتحه اللّه، من دخله کان مؤمناً، ومن خرج منه کان کافراً(۱).

وروی فی کتاب عقاب الأعمال، قال: قال أبو جعفر علیه السلام: انّ اللّه جعل علیّاً علماً بینه وبین خلقه، لیس بینهم وبینه علم غیره، فمن تبعه کان مؤمناً، ومن جحده کان کافراً، ومن شرک فیه کان مشرکاً(۲).

ورواه البرقی فی المحاسن أیضاً(۳).

وروی فیه أیضاً عن الصادق علیه السلام قال: انّ علیّاً باب هدی، من خالفه کان کافراً، ومن أنکره دخل النار(۴).

وروی فی کتاب علل الشرائع والأحکام، عن أبی جعفر علیه السلام قال: انّ العلم الذی وضعه رسول اللّه صلی الله علیه و آله عند علی علیه السلام من عرفه کان مؤمناً، ومن جحده کان کافراً(۵).

وروی فی کتاب کمال الدین وتمام النعمه، عن الصادق علیه السلام قال: الامام علم فیما بین اللّه عزّوجلّ وبین خلقه، من عرفه کان مؤمناً، ومن أنکره کان کافراً(۶).

۱- (۱) اصصول الکافی ۳۸۸:۲ ح ۱۶.

۲- (۲) عقاب الأعمال ص ۲۴۹ ح ۱۱.

۳- (۳) المحاسن للبرقی ص ۱۷۱ ح ۴۴.

۴- (۴) المحاسن ص ۱۷۱ ح ۴۵.

۵- (۵) علل الشرائع ص ۲۱۰-۲۱۱ ح ۱.

۶- (۶) کمال الدین ص ۴۱۲ ح ۹.

وروی فی کتاب المجالس بسنده فیه عن النبیّ صلی الله علیه و آله أنّه قال لحذیفه بن الیمان:

یاحذیفه انّ حجّه اللّه علیک بعدی علی بن أبی طالب، الکفر به کفر باللّه، والشرک به شرک باللّه، والشکّ فیه شکّ فی اللّه والالحاد فیه(۱).

وفی الکافی بسنده الی الصحّاف، قال: سألت أبا عبد اللّه علیه السلام عن قوله (فَمِنْکُمْ کافِرٌ وَ مِنْکُمْ مُؤْمِنٌ) (۲) قال: عرف اللّه عزّوجلّ ایمانهم بموالاتنا وکفرهم بها یوم أخذ علیهم المیثاق وهم ذرّ فی صلب آدم(۳).

وروی فیه بسنده الی أبی عبد اللّه علیه السلام قال: أهل الشام شرّ من أهل الروم، وأهل المدینه شرّ من أهلّ مکّه، وأهل مکّه یکفرون باللّه جهره(۴).

وروی فیه بسنده عن أحدهما علیهما السلام قال: انّ أهل مکّه لیکفرون باللّه جهره، وانّ أهل المدینه أخبث من أهل مکّه، أخبث منهم سبعین ضعفاً(۵).

وروی فیه عن أبی مسروق، قال: سألنی أبو عبد اللّه علیه السلام عن أهل البصره ما هم؟ فقلت: مرجئه وقدریّه وحروریّه، قال: لعن اللّه تلک الملل الکافره المشرکه التی لا تعبد اللّه علی شیء(۶).

ویدلّ علی ذلک من الآیات القرآنیّه علی ما ورد بتفسیره من الأحادیث المعصومیّه، ما رواه فی الکافی بسنده فیه عن أبی جعفر علیه السلام قال: نزل جبرئیل بهذه الآیه علی محمّد صلی الله علیه و آله هکذا (بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ یَکْفُرُوا بِما أَنْزَلَ اللّهُ

۱- (۱) أمالی الصدوق ص ۷۹.

۲- (۲) التغابن: ۳.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۴۲۶ ح ۷۴.

۴- (۴) اصول الکافی ۲:۴۰۹ ح ۳.

۵- (۵) اصول الکافی ۲:۴۱۰ ح ۴.

۶- (۶) اصول الکافی ۲:۴۰۹ ح ۲.

- فی علی بغیا) (۱).

وما رواه فیه بسنده الی أبی عبد اللّه علیه السلام فی قوله تعالی (وَ إِذا تُتْلی عَلَیْهِمْ آیاتُنا بَیِّناتٍ قالَ الَّذِینَ کَفَرُوا لِلَّذِینَ آمَنُوا أَیُّ الْفَرِیقَیْنِ خَیْرٌ مَقاماً وَ أَحْسَنُ نَدِیًّا) (۲) قال: کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله دعا قریشاً الی ولایتنا، فنفروا وأنکروا، فقال الذین کفروا من قریش للذین أقرّوا لأمیر المؤمنین ولنا أهل البیت: أیّ الفریقین خیر مقاماً وأحسن ندیّاً تعییراً منهم.

الی أن قال: قلت: (فَإِنَّما یَسَّرْناهُ بِلِسانِکَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِینَ وَ تُنْذِرَ بِهِ قَوْماً لُدًّا) (۳) قال: انّما یسّره اللّه علی لسانه حین أقام أمیر المؤمنین علماً، فبشّر به المؤمنین وأنذر به الکافرین، وهم الذین ذکرهم اللّه فی کتابه لدّاً أی کفّاراً(۴).

وروی فیه بسنده عن محمّد بن الفضیل، عن أبی الحسن الماضی علیه السلام قال:

سألته عن قول اللّه عزّوجلّ (یُرِیدُونَ لِیُطْفِؤُا نُورَ اللّهِ) (۵) قال:

یریدون لیطفئوا ولایه أمیر المؤمنین علیه السلام بأفواههم، قلت: (وَ اللّهُ مُتِمُّ نُورِهِ) قال: واللّه متمّ الامامه لقوله (فَآمِنُوا بِاللّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النُّورِ الَّذِی أَنْزَلْنا) (۶) والنور هو الامام.

قلت: (هُوَ الَّذِی أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدی وَ دِینِ الْحَقِّ) (۷) قال: هو الذی أمر رسوله بالولایه لوصیّه، والولایه هی دین الحقّ.

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۴۱۷ ح ۲۵. والآیه فی سوره البقره: ۹۰.

۲- (۲) مریم: ۷۳.

۳- (۳) مریم: ۹۷.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۴۳۱-۴۳۲ ح ۹۰.

۵- (۵) الصفّ: ۸.

۶- (۶) التغابن: ۸.

۷- (۷) الصفّ: ۹.

قلت: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) قال: ليظهره على جميع الأديان عند قيام القائم، قال يقول: (وَ اللّهُ مُتِمُّ نُورِهِ) ولايه القائم (وَ لَوْ كَرِهَ الْكافِرُونَ) بولايه على.

قلت: هذا تنزيل؟ قال: نعم أمّا هذا فتنزيل، وأمّا غيره فتأويل.

قلت: (ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا) (۱) قال: انّ اللّه تعالى سمّى من لم يتّبع رسوله فى ولايه وصيّه منافقين، وجعل من جحد وصيّه امامته كمن جحد محمّداً نبوّته، وأنزل بذلك قرآناً، فقال: يا محمّد (إِذا جاءَكَ الْمُنافِقُونَ) بولايه وصيّك (قالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللّهِ) واللّه يعلم أنّك لرسوله (وَ اللّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ) بولايه على (لَكاذِبُونَ * اِتَّخَذُوا أَيْمانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللّهِ) والسبيل هو الوصىّ (إِنَّهُمْ ساءَ ما كانُوا يَعْمَلُونَ * ذلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا) برسالتك (ثُمَّ كَفَرُوا) بولايه وصيّك (فَطُبِعَ) اللّه (عَلى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ).

قلت: ما معنى لا يفقهون؟ قال: يقول: لا يقولون بنبوّتك.

قلت: (وَ إِذا قِيلَ لَهُمْ تَعالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللّهِ) قال: واذا قيل لهم ارجعوا الى ولايه على يستغفر لكم النبىّ من ذنوبكم (لَوَّوْا رُؤُسَهُمْ وَ رَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ) عن ولايه على (وَ هُمْ مُسْتَكْبِرُونَ) الحديث(۲).

وروى فيه عن أبى بصير، عن أبى عبد اللّه عليه السلام فى قوله (فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا) بتركهم ولايه أمير المؤمنين (عَذاباً شَدِيداً) فى الدنيا و لنجزينّهم أسوء الذين كانوا يعملون(۳).

وروى فيه عنه عليه السلام فى قوله (سَأَلَ سائِلٌ بِعَذابٍ واقِعٍ * لِلْكافِرِينَ) بولايه

۱- (۱) المنافقون: ۳.

۲- (۲) اصول الكافى ۱:۴۳۲-۴۳۳ ح ۹۱.

۳- (۳) اصول الكافى ۱:۴۲۱ ح ۴۵.

علی (لَیْسَ لَهُ دافِعٌ) ثمّ قال: هکذا واللّه نزل بها جبرئیل علی محمّد صلی الله علیه و آله(۱).

وروی فیه عن أبی جعفر علیه السلام قوله تعالی (هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِی رَبِّهِمْ فَالَّذِینَ کَفَرُوا) بولایه علی (قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِیابٌ مِنْ نارٍ) (۲).

وروی عنه علیه السلام أنّه قال: (یا أَیُّهَا النّاسُ قَدْ جاءَکُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّکُمْ) فی ولایه علی فآمنوا خیر لکم و ان تکفروا (بولایه علی) فَإِنَّ لِلّهِ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ) (۳).

وروی فیه عنه علیه السلام قال: نزل جبرئیل بهذه الآیه هکذا (فَأَبی أَکْثَرُ النّاسِ) * بولایه علی (إِلاّ کُفُوراً) * قال: ونزل جبرئیل علیه السلام بهذه الآیه هکذا (فقل جاء الحقّ من ربّکم) فی ولایه علی (فَمَنْ شاءَ فَلْیُؤْمِنْ وَ مَنْ شاءَ فَلْیَکْفُرْ إِنّا أَعْتَدْنا لِلظّالِمِینَ) آل محمّد (ناراً) (۴).

أقول: فهذه جمله من الأخبار الوارده عن الأئمّه الأطهار علیهم السلام فی هذا المضمار، وکلّها کما تری صریحه الدلاله واضحه المنار فی کفر اولئک الفجّار.

والمتبادر من الکفر حیث یطلق هو المعنی المقابل للاسلام بالمعنی الأعمّ، واخراجه عمّا یقتضیه صریح لفظه یحتاج الی دلیل وبرهان ساطع، ولیس فلیس، وما توهّم منه المنافاه لذلک، فقد أوضحنا بطلانه، بل هدمنا بنیانه وزعزعنا أرکانه.

۱- (۱) اصول الکافی ۱:۴۲۲ ح ۴۷.

۲- (۲) اصول الکافی ۱:۴۲۲ ح ۵۱، والآیه فی سوره الحجّ: ۲۰.

۳- (۳) اصول الکافی ۱:۴۲۴ ح ۵۹.

۴- (۴) اصول الکافی ۱:۴۲۴-۴۲۵ ح ۶۴.

المطلب الخامس: فی ارتداد بعض الصحابه

اعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عن أهل العصمه علیهم السلام بارتداد الصحابه بعد رحلته صلی الله علیه و آله من بین أظهرهم، وهو مصداق قوله سبحانه (أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ) (۱) ومن المعلوم أنّه لیس منشأ ذلک الارتداد الاّ العکوف علی عجل السامریّ، ونقض بیعه ذلک الوصیّ.

وحینئذ فما الفرق بینهم وبین الموجودین فی هذه الأزمان بعد قیام الحجّه وسطوع البرهان، وان تعامت عنه الأعین، وصمّت دونه الآذان، فکلّ من نقض منهم تلک البیعه وخلع من عنقه تلک الربقه المنیعه، خرج من الاسلام بکلّیته، فاستوجب حدّ المرتدّ بجملته، ولیست تلک البیعه المؤکّده خاصّه بأُولئک الموجودین، بل هی جاریه فی الأعناق الی یوم الدین.

وحینئذ فلا فرق من خلعها من عنقه فی تلک الأیّام، ولا بین من قلّدهم من الأنام حتّی القیام، وکلّ ما استوجبه الأوّلون من ذلک، فهو جار فی أعناقهم ممّن رضی بتلک المسالک، کما أوضحناه بما لا مزید علیه فی المطلب الثانی من مطالب الباب الأوّل.

فمن الأخبار الوارده بذلک ما رواه فی الکافی بسنده الی عبد الرحیم القصیر، قال: قلت لأبی جعفر علیه السلام: انّ الناس یفزعون اذا قلنا انّ الناس ارتدّوا، فقال: یا عبد الرحیم انّ الناس عادوا بعد ما قبض رسول اللّه صلی الله علیه و آله أهل جاهلیّه، انّ الأنصار اعتزلت فلم تعتزل بخیر، جعلوا یبایعون سعداً وهم یرتجزون ارتجاز الجاهلیّه الحدیث(۲).

۱- (۱) آل عمران: ۱۴۴.

۲- (۲) روضه الکافی ۸:۲۹۶ ح ۴۵۵.

وروى الطبرسى فى الاحتجاج عن الباقر عليه السلام فى حديث يذكر فيه عام حجّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله حجّه الوداع، قال: وبلغ من حجّ مع رسول اللّه صلى الله عليه و آله من أهل المدينه وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف انسان، أو يزيدون على نحو عدد أصحاب موسى السبعين ألف الذين أخذ عليهم بيعه هارون عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل والسامرىّ، وكذلك رسول اللّه صلى الله عليه و آله أخذ البيعه لعلى بن أبى طالب صلوات اللّه عليه بالخلافه على عدد أصحاب موسى عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل سنّه بسنّه ومثلاً بمثل الحديث(۱).

وروى الكافى بسنده عن الحارث بن المغيره، قال: سمعت عبد الملك بن أعين يسأل أبا عبد اللّه عليه السلام فلم يزل يسأله حتّى قال: فهلك الناس اذاً، قال: اى واللّه يابن أعين، فهلك الناس أجمعون، فقلت: من فى المشرق ومن فى المغرب؟ فقال: انّها فتحت بضلال، اى واللّه لهلكوا الاّ ثلاثه(۲).

ورواه الكشى فى رجاله وزاد فيه: ثمّ لحق أبو ساسان الأنصارى، وعمّار، وأبو عمره، وشتيره، وكانوا سبعه، فلم يعرف حقّ أمير المؤمنين عليه السلام الاّ هؤلاء السبعه(۳).

وروى فيه أيضاً بسنده الى أبى جعفر عليه السلام قال: كان الناس أهل ردّه بعد النبىّ صلى الله عليه و آله الاّ ثلاثه، فقلت: من هم(۴)؟ فقال: المقداد بن الأسود، وأبوذرّ الغفارى، وسلمان الفارسى، رحمه اللّه وبركاته عليهم، ثمّ عرف الناس بعد يسر، وقال: هؤلاء الذين دارت عليهم الرحى، وأبوا أن يبايعوا حتّى جاؤوا أمير

۱- (۱) الاحتجاج ۱:۱۳۴-۱۳۵.

۲- (۲) روضه الكافى ۸:۲۵۳ ح ۳۵۶.

۳- (۳) اختيار معرفه الرجال ۱:۳۴-۳۵ برقم: ۱۴.

۴- (۴) فى الكافى: ومن الثلاثه؟.

المؤمنين عليه السلام مكرهاً فبايع، وذلك قوله تعالى (وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِى اللّهُ الشّاكِرِينَ) (۱).

وروى الكشى فى رجاله بسنده الى أبى جعفر عليه السلام أنّه قال: ارتدّ الناس الاّ ثلاثه نفر: سلمان، وأبو ذرّ، والمقداد، قلت: فعمّار؟ قال: حاص حيصه(۲).

وروى عنه عليه السلام فى بعض خطبه أنّه قال: فالذى فلق الحبّه، وبرأ النسمه، ما أسلموا ولكن استسلموا، وأسرّوا الكفر، فلمّا وجدوا أعواناً عليه أظهروه(۳).

وروى فى الكافى أيضاً بسنده الى عمرو بن أبى المقدام، قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: انّ العامّه يزعمون أنّ بيعه أبى بكر حيث اجتمع الناس كانت رضا للّه تعالى، وما كان اللّه ليفتن امّه محمّد صلى الله عليه و آله من بعده، فقال أبو جعفر عليه السلام: أوما يقرأون كتاب اللّه؟ أوليس اللّه يقول: (وَ ما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللّهَ شَيْئاً وَ سَيَجْزِى اللّهُ الشّاكِرِينَ) (۴).

قال: فقلت: انّهم يفسّرون على وجه آخر، قال: أوليس اللّه قد أخبر اللّه عن الذين من قبلهم من الاُمم أنّهم اختلفوا من بعد ما جاءتهم البيّنات، حيث قال:

(وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَيِّناتُ وَ لكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ

۱- (۱) روضه الكافى ۸:۲۴۵-۲۴۶ ح ۳۴۱، واختيار معرفه الرجال ۱:۲۶-۳۱.

۲- (۲) اختيار معرفه الرجال ۱:۵۱ برقم: ۲۴.

۳- (۳) نهج البلاغه ص ۱۶ من كلامه لأصحابه عند الحرب.

۴- (۴) آل عمران: ۱۴۴.

وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَ لكِنَّ اللّهَ يَفْعَلُ ما يُرِيدُ) (۱) وفی هذا ما یستدلّ به علی أنّ أصحاب محمّد صلی الله علیه و آله قد اختلفوا، فمنهم من آمن، ومنهم من کفر الحدیث(۲).

وروی فیه أیضاً بسنده عن أبی جعفر علیه السلام فی حدیث سئل فیه عن حرب علی علیه السلام وحرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله، فقال علیه السلام: حرب علی شرّ من حرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله انّ حرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله لم یقرّوا بالاسلام، وانّ حرب علی أقرّوا بالاسلام ثمّ جحدوه(۳).

وروی فیه بسنده الی علی بن سوید، قال: کتبت الی أبی الحسن موسی علیه السلام وهو فی الحبس کتاباً أسأله عن حاله وعن مسائل کثیره، فاحتبس الجواب علیّ شهراً(۴)، ثمّ أجابنی الجواب هذه نسخته: بسم اللّه الرحمن الرحیم، الی أن قال:

وسألت عن رجلین اغتصبا رجلاً مالاً کان ینفقه علی الفقراء والمساکین وأبناء السبیل وفی سبیل اللّه، فلمّا اغتصباه ذلک لم یرضیا حیث غصباه حتّی حملاه ایّاه کرهاً علی رقبته(۵) الی منازلهما، فلمّا أحرزاه تولّیا انفاقه، أیبلغان بذلک کفراً؟ فلعمری لقد نافقا قبل ذلک، وردّا علی اللّه عزّوجلّ کلامه وهزءا برسول اللّه صلی الله علیه و آله وهما الکافران، علیهما لعنه اللّه والملائکه والناس أجمعین، واللّه ما دخل قلب أحد منهما شیء من الایمان منذ خروجهما من حالتیهما، وما ازدادا الاّ شکّاً، کانا خدّاعین مرتابین منافقین، حتّی توفّتهما ملائکه العذاب الی محل الخزی فی دار المقام.

۱- (۱) البقره: ۲۵۳.

۲- (۲) روضه الکافی ۸: ۲۷۰ ح ۳۹۸.

۳- (۳) روضه الکافی ۸: ۲۵۲ ح ۲۵۳.

۴- (۴) فی الکافی: أشهر.

۵- (۵) فی الکافی: فوق رقبته.

وسألت عمّن حضر ذلك الرجل وهو يغصب ماله ويوضع على رقبته، منهم عارف ومنكر، فأُولئك أهل الردّه الأُولى من هذه الأُمّه، فعليهم لعنه اللّه والملائكه والناس أجمعين(۱).

وروى فيه أيضاً بسنده فيه أنّه عليه السلام قال: انّ الناس لمّا صنعوا ما صنعوا، اذ بايعوا أبابكر، لم يمنع أمير المؤمنين عليه السلام من أن يدعو نفسه الاّ نظراً للناس وتخوّفاً عليهم أن يرتدّوا عن الاسلام، فيعبدون الأوثان، ولا يشهدون أن لا اله الاّ اللّه وأنّ محمّداً رسول اللّه صلى الله عليه و آله، فكان الأحبّ اليه أن يقرّهم على ما صنعوا من أن يرتدّوا عن جميع الاسلام، وانّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا، فأمّا من لم يصنع ذلك ودخل فيما دخل فيه الناس من غير(۲) علم ولا عداوه لأمير المؤمنين عليه السلام فانّ ذلك لا يكفره ولا يخرجه من الاسلام، فلذلك كتم على عليه السلام أمره وبايع مكرهاً حيث لم يجد أعواناً(۳).

أقول: وقد ورد نحو هذا المضمون من طرقهم - خذلهم اللّه تعالى - فروى البخارى فى صحيحه، بل الأصحّ عندهم فى تفسير قوله (وَ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ) الآيه(۴)، بسنده الى ابن عبّاس رضى الله عنه قال: خطب رسول اللّه صلى الله عليه و آله فقال: أيّها الناس انّكم محشورون الى اللّه تعالى حفاه عراه، الى أن قال: ألا وانّه يؤتى(۵) برجال من امّتى فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا ربّ أصيحابى، فيقال: انّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: (وَ كُنْتُ

۱- (۱) روضه الكافى ۸:۱۲۴-۱۲۵ ح ۹۵.

۲- (۲) فى الكافى: على غير.

۳- (۳) روضه الكافى ۸:۲۹۵-۲۹۶ ح ۴۵۴.

۴- (۴) المائده: ۱۱۷.

۵- (۵) فى الصحيح: يجاء.

عَلَيْهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ) الآيه، فيقال: انّ هؤلاء لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم(۱).

ومثله رواه مسلم فى صحيحه(۲)، وفى الجمع بين الصحيحين فى مسند أبى هريره من المتّفق عليه فى الصحيحين من البخارى ومسلم(۳)، وأخرجه البخارى من حديث الزهرى، عن سعيد بن المسيّب، أنّه كان يحدّث عن بعض أصحاب النبىّ صلى الله عليه و آله قال: يرد على الحوض رجال من امّتى، فأقول: يا ربّ أصحابى، فيقول: انّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، انّهم ارتدّوا على أدبارهم القهقرى(۴).

وفى روايه مسلم: أنّ النبىّ صلى الله عليه و آله قال: يكون بعدى أئمّه لا يهتدون بهداى، ولا يستنّون بسنّتى، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان انس، قال حذيفه: قلت: كيف أصنع يا رسول اللّه ان أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واُخذ مالك، فاسمع وأطع(۵). ورواه فى المشكاه.

والأحاديث بهذا المضمون من طرقهم كثيره، من أحبّ الوقوف عليها فليرجع الى صحاحهم، ومن تعذّر عليه، فكتب أصحابنا مملوّه منها، ككتاب الطرائف(۶)، وكتاب كشف الحقّ ونهج الصدق(۷)، وكتاب احقاق الحقّ وغيرها من مصنّفات أصحابنا فى هذا الباب.

۱- (۱) صحيح البخارى ۵:۱۹۱-۱۹۲ ط بيروت دار الفكر.

۲- (۲) صحيح مسلم ۴:۲۱۹۵ كتاب الجنّه.

۳- (۳) الطرائف ص ۳۷۷ عن الجمع بين الصحيحين.

۴- (۴) صحيح البخارى ۷:۲۰۸.

۵- (۵) صحيح مسلم ۳:۱۴۷۶ كتاب الاماره ح ۵۲.

۶- (۶) الطرائف فى معرفه المذاهب ص ۳۷۴-۳۸۰.

۷- (۷) نهج الصدق وكشف الصدق ص ۳۱۴-۳۱۷.

ثمّ العجب كلّ العجب من تصريح علمائهم بتلك الفضائح والمناكر، وسطرهم لها فى كتبهم بمرأى من كلّ ناظر.

فمن ذلك ما صرّح به علّامتهم التفتازانى فى شرحه على المقاصد، حيث قال:

ما وقع للصحابه من المحاورات والمشاجرات على الوجه المسطور فى كتب التواريخ، والمذكور على ألسنه الثقات يدلّ بظاهره على أنّ بعضهم قد حاد عن طريق الحقّ، وبلغ حدّ الظلم والفسق، وكان الباعث عليه الحقد والعناد وطلب الملك والرياسات، والميل الى اللذّات والشهوات، وليس كلّ صحابىّ معصوماً، ولا كلّ من لقى النبىّ صلى الله عليه و آله بالخير موسوماً، الّا أنّ العلماء لحسن ظنّهم بأصحاب رسول اللّه صلى الله عليه و آله ذكروا لها محامل وتأويلات بها تليق، وذهبوا الى أنّهم محفوظون عمّا يوجب التظليل والتفسيق، صوناً لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلال فى حقّ كبار الصحابه، سيّما المهاجرين منهم والأنصار، المبشّرين بالثواب فى دار القرار انتهى.

أقول: انظر أيّدك اللّه تعالى الى هذا الكلام المضطرب غايه الاضطراب، والمتناقض تناقضاً لا يخفى على الجهّال فضلاً عن ذوى الألباب، وتأمّل فى هذا الاعتذار الفاضح الذى زخرفه هذا النحرير، والعثار الواضح الذى وقع فى هذا التحرير، وقد أبطل مذهبه من حيث لا يدرى، وسبّ شيوخه سبّ المجترىء، وما كنت أظنّ أنّ مثل ذلك يقع من أجهل جهّالهم فضلاً عن أعاظم فحولهم وأكابر رجالهم، ولكن أبى اللّه سبحانه الاّ اظهار خزيهم وعثارهم وابطال معتقدهم واخماد نارهم، فأظهر ذلك فى فلتات أقلامهم، وأجرى ذلك على صفحات كلامهم.

ومن ذلك ما صرّح به أبو حامد الغزالى الملقّب عندهم ب «حجّه الاسلام» فى كتابه المسمّى بسرّ العالمين وكشف الدارين، فى المقاله الرابعه التى وضعها لتحقيق

أمر الخلافه، بعد الأبحاث وذكر الاختلافات فيها، ما هذه عبارته: لكن أسفرت الحجّه وجهها، وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبه يوم الغدير باتّفاق الجميع، وهو يقول صلى الله عليه و آله: من كنت مولاه فعلى مولاه، فقال عمر: بخّ بخّ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاى ومولى كلّ مؤمن ومؤمنه.

فهذا تسليم ورضاً وتحكيم، ثمّ بعد هذا غلب الهوى لحبّ الرئاسه، وحمل عمود الخلافه، وعقود البنان(۱)، وخفقان الهوى فى قعقعه الرايات، واشتباك ازدحام الخيول، وفتح الأمصار، والأمر والنهى، فعادوا الى الخلاف الأوّل، فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون.

ولمّا مات رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال وقت وفاته(۲): ائتونى بدواه وبياض لأزيل عنكم مشكل(۳) الأمر، وأذكر لكم من المستحقّ لها بعدى، فقال عمر: دعوا الرجل فانّه ليهجر، وقيل: يهذى الى آخر كلامه(۴).

وقال العلاّمه التفتازانى على ما نقله عنه القاضى نور اللّه الشوشترى رحمه الله فى كتاب مصائب النواصب، وكتاب احقاق الحقّ، ما صورته: وكيف يتصوّر من عمر القدح فى أبى بكر، مع ما علم من مبالغته وفى تعظيمه، وانعقاد البيعه له، ومن صيروته خليفه باستخلافه، وكان هذا العهد بينهم معهوداً قبل ذلك باتّفاق جمهور قريش المعاندين لعلى، وجدّدوا هذا العهد باتّفاق أبى عبيده الجرّاح بعد تنصيص النبىّ صلى الله عليه و آله بخلافه على فى غدير خمّ، ولهذا الغرض تخلّفوا عن جيش اسامه.

ونحن نعلم قطعاً أنّه لو لم يعلم عمر أنّ النبىّ صلى الله عليه و آله يريد أن يؤكّد ما صرّح به من

۱- (۱) فى المصدر: البنود.

۲- (۲) فى المصدر: قبل وفاته.

۳- (۳) فى المصدر: اشكال.

۴- (۴) سرّ العالمين للغزالى ص ۲۱.

خلافه على فى يوم الغدير وغيره لما منع النبىّ عن الكتابه، ولم يأت فى مقابل النبىّ بما أتى به من الكفر والهذيان(۱) انتهى.

ومن ذلك ما صرّح به محمّد بن عبد الكريم الشهرستانى فى كتاب الملل والنحل، حيث قال فى المقدّمات منه: المقدّمه الثالثه فى بيان أوّل شبهه وقعت فى الخليقه، ومن مصدرها فى الأوّل، ومن مظهرها فى الآخر: اعلم أنّ أوّل شبهه وقعت فى الخليقه شبهه ابليس عليه اللعنه، ومصدرها استبداده بالرأى فى مقابل النصّ، واختياره الهوى فى معارضه الأمر، واستكباره بالمادّه التى خلق منها وهى النار على مادّه آدم وهى الطين.

وانشعبت من هذه الشبهه سبع شبهات، وسارت فى الخليقه، وسرت فى أذهان الناس، حتّى صارت مذاهب بدعه وضلاله، وتلك الشبهات مسطوره فى شرح الأناجيل الأربعه: انجيل لوقا، ومارقوس، ويوحنّا، ومتى. ومذكوره فى التوراه متفرّقه فى شكل المناظره بينه وبين الملائكه بعد الأمر بالسجود والامتناع منه، وذكر تلك السبعه وما نشأ منها من الشبهات فى سائر الأُمم.

وقال: انّها بالنسبه الى أنواع الضلالات كالبذور، وترجع جملتها الى انكار الأمر بعد الاعتراف بالحقّ، والى الجنوح الى الهوى فى مقابل النصّ.

وختم الكلام بقوله قال عليه السلام: لتسلكنّ سبيل الأُمم قبلكم حذو القذّه بالقذّه والنعل بالنعل، حتّى لو دخلوا جحر ضبّ لدخلتموه.

ثمّ قال: المقدّمه الرابعه، فى بيان أوّل شبهه وقعت فى الملّه الاسلاميّه، وكيفيّه انشعابها، ومن مصدرها، ومن مظهرها، وكما قرّرنا أنّ الشبهات التى وقعت فى آخر الزمان هى بنفسها تلك الشبهات التى وقعت فى أوّل الزمان، كذلك يمكن أن

۱- (۱) مصائب النواصب، مخطوط.

نقرّر فی کلّ زمان نبیّ ودور کلّ صاحب ملّه وشریعه، أنّ شبهات امّته فی آخر زمانه ناشئه من شبهات خصماء أوّل زمانه من الکفّار والمنافقین(۱)، وأکثرها من المنافقین، وان خفی علینا ذلک فی الاُمم السالفه لتمادی الزمان.

فلم یخف من هذه الاُمّه أنّ شبهاتها کلّها نشأت من شبهات منافقی زمن النبیّ صلی الله علیه و آله اذ لم یرضوا بحکمه فیما کان یأمر وینهی، وشرعوا فیما لا مسرح فیه للفکر ولا مسری، وسألوا عمّا منعوا من الخوض فیه والسؤال عنه، وجادلوا بالباطل فیما لا یجوز الجدال فیه.

الی أن قال: فهذا ما کان فی زمانه صلی الله علیه و آله وهو علی شوکته وقوّته وصحّه بدنه، والمنافقون یخادعون، فیظهرون الاسلام، ویبطنون النفاق(۲)، وانّما یظهر نفاقهم فی کلّ وقت بالاعتراض علی حرکات النبیّ وسکناته، فصارت الاعتراضات کالبذور، وظهرت منها الشبهات کالزروع.

وأمّا الاختلافات الواقعه فی حال مرضه وبعد وفاته بین الصحابه رضی اللّه عنهم، فهی اختلافات اجتهادیّه کما قیل، کان غرضهم منها اقامه مراسم الشرع، وادامه مناهج الدین.

فأوّل تنازع وقع فی مرضه صلی الله علیه و آله فیما رواه الامام أبو عبد اللّه محمّد بن اسماعیل البخاری باسناده عن عبد اللّه بن عبّاس رضی الله عنه قال: لمّا اشتدّ بالنبیّ مرضه الذی توفّی فیه، قال: ائتونی بدواه وقرطاس أکتب لکم کتاباً لا تضلّوا بعدی، فقال عمر: انّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله غلب علیه الوجع، حسبنا کتاب اللّه. وکثر اللغط، فقال النبی صلی الله علیه و آله: قوموا عنّی لا ینبغی عندی التنازع، قال ابن عبّاس: الرزیّه کلّ

۱- (۱) فی الملل: والملحدین.

۲- (۲) فی الملل: الکفر.

الرزيّه ما حال بيننا وبين كتاب رسول اللّه صلى الله عليه و آله(۱) انتهى كلامه بلفظه.

ومن ذلك ما صرّح به ابن أبى الحديد المعتزلى فى شرح نهج البلاغه، نقلاً عن شيخه النقيب أبى جعفر يحيى بن محمّد بن أبى زيد، أنّه قال بعد ذكر الكلام فى المقام: انّ القوم لم يكونوا يذهبون الى أنّها من معالم الدين، وأنّها جاريه مجرى العبادات الشرعيّه، كالصلاه والصوم، ولكنّهم كانوا يجرونها مجرى الاُمور الدنيويّه، مثل تأمير الاُمراء، وتدبير الحروب، وسياسه الرعيّه، وما كانوا يبالون بمخالفه هذا الأمر وأمثاله من مخالفه نصوصه عليه السلام اذا رأوا المصلحه فى الاسلام فى غيرها.

ألا تراه كيف نصّ على اخراج أبى بكر وعمر فى جيش اسامه ولم يخرجا لمّا رأيا أنّ فى مقامهما مصلحه للدوله والملّه، وحفظاً للبيضه، ودفعاً للفتنه، وقد كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله يخالف فى أمثال هذا وهو حىّ، فلا ينكره ولا يرى به بأساً.

ثمّ نقل شطراً من المواضع التى خولف فيها، الى أن قال: وقد أطبقت الصحابه اطباقاً واحداً على ترك كثير من النصوص لمّا رأوا المصلحه فى ذلك، وعملوا بمقتضى ما يغلب فى ظنونهم من المصلحه، ولم يقفوا مع موارد النصوص، حتّى اقتدى بهم الفقهاء من بعد، فرجّح كثير منهم القياس على النصّ، حتّى استحالت الشريعه، وصار أصحاب القياس أصحاب شريعه جديده، كأنّهم كانوا يقيّدون نصوصه المطلقه بقيد غير مذكور لفظاً، وكأنّهم كانوا يفهمونه من قرائن أحواله، وتقدير ذلك القيد: افعلوا كذا ان رأيتموه مصلحه.

الى أن قال النقيب: وممّا جرّأ عمر على بيعه أبى بكر والعدول عن على، مع ما كان يسمعه من الرسول صلى الله عليه و آله فى أمره، أنّه أنكر مراراً على الرسول اموراً اعتمدها،

۱- (۱) الملل والنحل ۱:۱۶-۲۲.

فلم ينكر عليه رسول اللّه صلى الله عليه و آله انكاره، بل رجع فى كثير منها اليه، وأشار عليه بأُمور نزل القرآن فيها بموافقته، فأطمعه ذلك فى الاقدام على اعتماد كثير من الأُمور التى كان يرى فيها المصلحه ممّا هى على خلاف النصّ.

وذلك نحو انكاره فى الصلاه على عبد اللّه بن ابىّ المنافق، وانكاره فداء اسارى بدر، وانكاره عليه تبرّج نسائه للناس، وانكاره قصّه الحديبيّه، وانكاره أمان العبّاس لأبى سفيان بن حرب، وانكاره أمره عليه السلام بالنداء من قال لا اله الاّ اللّه دخل الجنّه، وانكاره أمره بذبح النواضح، وانكاره على النساء بحضره رسول اللّه صلى الله عليه و آله هيبتهنّ له دون رسول اللّه صلى الله عليه و آله، الى غير ذلك من امور كثيره تشتمل عليها كتب الحديث.

ولو لم يكن الاّ انكاره قول رسول اللّه صلى الله عليه و آله فى مرضه «ائتونى بدواه وكتف أكتب لكم ما لا تضلّون بعده» وقوله ما قال، وسكوت رسول اللّه صلى الله عليه و آله عنه.

وأعجب الأشياء أنّ قال ذلك اليوم: حسبنا كتاب اللّه، فافترق الحاضرون من المسلمين فى الدار، فبعضهم يقول: القول ما قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله، وبعضهم يقول:

القول ما قال عمر، فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وقد كثر اللغط وعلت الأصوات: قوموا عنّى، فما ينبغى لنبىّ أن يكون عنده هذا التنازع. فهل بقى للنبوّه مزيّه أو فضل اذا كان الاختلاف قد وقع بين القولين، فرجّح قوم هذا وقوم هذا، أفليس ذلك دالاًّ على أنّ القوم قد ساووا بينه وبين عمر؟ وجعلوا القولين مسأله خلاف، ذهب كلّ فريق منهم الى نصره واحد منهما، كما يختلف اثنان من عرض المسلمين فى بعض الأحكام، فينصر قوم هذا وينصر ذاك آخرون.

فمن بلغت قوّته وهمّته الى هذا كيف ينكر منه أن يبايع أبابكر لمصلحه رآها، ويعدل عن النصّ؟ ومن ذا الذى كان ينكر عليه ذلك؟ وهو فى القول الذى قاله للرسول صلى الله عليه و آله فى وجهه غير خائف من الانكار، ولا أنكر عليه لا رسول اللّه صلى الله عليه و آله

ولا غيره، وهو أشدّ من مخالفه النصّ فى الخلافه وأفظع وأشنع.

الى أن قال: وقد ذكرت فى هذا الفصل خلاصه ما حفظته عن النقيب أبى جعفر رحمه الله ولم يكن امامىّ المذهب، ولا كان يبرأ من السلف الصالح، ولا يرتضى قول المسرفين من الشيعه، ولكنّه كلام أجراه على لسانه البحث والجدل بينى وبينه(۱) انتهى كلامه.

وفيه ما يكشف لك عن بعض تلك الشبهه التى أشار اليها كلام صاحب الملل والنحل، وانّما أطلنا فى الكلام بنقل كلام هؤلاء الأعلام، وان كان خارجاً عمّا هو المقصود لنا والمرام، ليتّضح لك بذلك خبث سرائرهم وقبح عقائدهم وضمائرهم، وانّ القول بتقديم اولئك الأوغاد بعد ما عرّفوهم بما نسبوه اليهم من الظلمه والفساد مجرّد بغض وعناد لأُولئك الساده الأمجاد.

وانظر الى اعتذارهم عن مخالفه خليفتهم للرسول فى جميع فيما يأمر به ويقول، وما صدر منه فى جرأته عليه فى الحياه والممات، والتمويه بأنّه كان وأتباعه أعرف منه بوجوه المصالح والتدبيرات، حتّى أكثروا النزاع عنده، وعلت منهم الأصوات يوم أمر بذلك الكتاب، ليزيل به عنهم الاشكالات، ويرفع الاختلافات.

أرأيت أنّ اللّه سبحانه كان كاذباً فى قوله سبحانه (وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى * إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْىٌ يُوحى) (۲) حتّى يحتاج الى أن يسدّده عمر وغيره من ذوى الهوى والغوى؟ أو أنّه سبحانه حيث نهى عن رفع الأصوات فوق صوت نبيّه ، وعن الجهر له بالأقوال حتّى توعّد عليه بحبط الأعمال، كان قد استثنى ابن الخطّاب وأتباعه من ذلك المقال، واستثناه أيضاً وأصحابه من لعن من آذاه، وتهديده بالعذاب

۱- (۱) شرح نهج البلاغه لابن أبى الحديد ۱۲:۸۲-۹۰.

۲- (۲) النجم: ۳-۴.

المهين، حيث يقول سبحانه (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً) (۱) أو أنّ الأمر لم يبلغ الى حدّ الايذاء له، وقد نسبوه الى الهجر والهذيان، وأساؤا لأدب فى حقّه برفع الأصوات عنده، وهو فى حياض الممات، حتّى قال لهم: قوموا عنّى، فما ينبغى عندى هذا النزاع.

فيا معشر ذوى العقول هل يجوز فى مثل هذا الوقت الضنك المجال المشرف فيه على التقوّض من بين أظهرهم والترحال أن يقابلوه بمثل هذه الفعال؟! أليس هذا لو صدر مع سائر الرجال فى مثل تلك الحال، لعدّ نقضاً وسوء أدب عند ذوى الكمال؟.

وليت شعرى أليس هناك من يهتدى لوجوه المصالح غير ابن الخطّاب الذى ضرب على قلبه دون الأيمان القفل والحجاب؟ أين على بن أبى طالب عن أغلاط ابن عمّه؟ وأين العبّاس؟ وأين بنو هاشم الذين هم ذروه الشرف وأرباب الرئاسه دون الناس؟ ألم يهتدوا لمصلحه من تلك المصالح التى اهتدى اليها ابن الخطّاب؟ فتروى لنا فى باب من تلك الأبواب، ما هذا الّا كفر قد تجاوز الحدّ من هؤلاء الأفاضل. وكلّ ذلك حميّه على ابن الخطّاب وغيره من الأشقياء الأرازل، ينسبون الجهل الى نبيّهم، ويجوّزون عليه الغلط ليصحّحوا به جرأه ابن الخطّاب وما سلف منه وفرط، فليتهم اتّخذوه نبيّاً دون ذلك النبىّ، بل الأمر كذلك ان كنت تفهم ما هناك وتعى، ولعلّك بمعونه أمثال هذا الكلام الصادر من هؤلاء الأعلام ومايجرى مجراه فى المقام يزول عنك الشكّ والارتياب فى ردّه اولئك الأصحاب، اذا كانت هذه سلوكهم معه فى الحياه، وجرأتهم عليه ومخالفتهم له فى وجهه واساءتهم اليه.

۱- (۱) الأحزاب: ۵۷.

فما ظنّک اذ کانوا من بین أظهرهم فقدوه، وتحت أطباق الثری ألحدوه، وتراهم فی أکثر مصنّفاتهم ینزّهونهم عن مثل هذه الاُمور أتمّ التنزیه، ویموّهون علی العامّه أتمّ التمویه، ویقولون: انّ الصحابه من المهاجرین والأنصار والمبشّرین بالخلود فی دار القرار، الذین نزل بمدحهم القرآن، وأثنی علیهم الرحمن، لا یجوز أن ینسب الیهم مثل هذه الأفعال، وان صحّت عنهم فلابدّ من ارتکاب جادّه التأویل فیها والاحتمال، هذا وذیل الکلام فی هذا المقام ممّا لا تفی به الأقلام، والی اللّه تعالی المشتکی من اولئک اللئام.

المطلب السادس: وجه العذر فی عدم محاربه علی علیه السلام لمن تقدّمه

اشاره

قد اختلفت الروایه فی بیان وجه العذر له علیه السلام فی ترک محاربه اولئک الفجره الذین غصبوا الخلافه، وتقمّصوا تلک الجلافه، فالمستفاد من الخبر الأخیر من الأخبار المتقدّمه من الکافی(۱) أنّ العذر له علیه السلام کان من جهه خوف الارتداد عن الدین بالکلّیه، والرجوع الی عباده الأصنام، وانکار کلمتی الشهاده.

ویدلّ علی ذلک أیضاً ما رواه فی العلل عنه علیه السلام، قال: انّ علیّاً علیه السلام لم یمنعه من أن یدعو الی نفسه الاّ أنّهم أن یکونوا ضلّالاً لا یرجعون عن الاسلام أحبّ الیه من أن یدعوهم، فیأبوا علیه، فیصیرون کفّاراً کلّهم(۲).

وما روی أیضاً من أنّ فاطمه علیها السلام لامّته علی قعوده، وأطالت تعنیفه وهو ساکت، حتّی أذّن المؤذّن، فلمّا بلغ الی قوله «أشهد أنّ محمّداً رسول اللّه» قال لها:

۱- (۱) روضه الکافی ۸:۲۹۵-۲۹۶ ح ۴۵۴.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۱۵۰ ح ۱۰.

أتحبّين أن تزول هذه الدعوه من الدنيا؟ قالت: لا، قال: فهو كما أقول(۱).

وفی حدیث طویل فی کلام له صلی الله علیه و آله قال لعلی علیه السلام: واعلم أنّک ان لم تکف یدک وتحقن دمک اذا لم تجد أعواناً، تخوّفت علیک أن یرجع الناس الی عباده الأصنام(۲).

وتوجیه الحال فیما دلّت علیه هذه الأخبار أنّ المستفاد من جمله من الأخبار وعلیه دلّت السیر والآثار، أنّ اظهار اولئک الکفره الفجره القیام بشرائع الاسلام، انّما کان طمعاً فی طلب الدوله والرئاسه؛ لما علموه قبل الدخول فی الاسلام من احبار الیهود، فلو أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام نازعهم ذلک وغالبهم وقاتلهم رجعوا جاهلیّه، وأظهروا ما أضمروه من عباده الأصنام؛ لفوات مقصودهم حینئذ من اظهار ذلک الاسلام.

وکذلک أتباعهم الذین انّما أسلموا قهراً بسیف أمیر المؤمنین علیه السلام وما منهم الّا من فجعه بجده أو أبیه أو خاله أو عمّه أو أخیه، فأحقاد بغضه فی قلوبهم کامنه، وأغلال حسده فی صدورهم ساکنه، فهم أدعی الی الرجوع الی الطریقه الأُولی، والعکوف علی تلک اللات والعزّی.

ویؤیّد ذلک ما رواه عبد الحمید بن أبی الحدید المعتزلی فی شرح نهج البلاغه عن علی علیه السلام فی حدیث طویل، قال فیه: انّ العرب کرهت أمر محمّد صلی الله علیه و آله وحسدته علی ما آتاه اللّه من فضله، فاستطالت أیّامه، حتّی قذفت زوجته، ونفرت ناقته، مع عظیم احسانه کان الیها، وجسیم منّه عندها، واجتمعت مذ کان حیّاً علی صرف الأمر عن أهل بیته بعد موته، ولو لا أنّ قریشاً جعلت اسمه ذریعه الی الرئاسه وسلّماً الی العزّه والامره، لما عبدت اللّه بعد موته یوماً واحداً،

۱- (۱) راجع: بحار الأنوار ۲۳۴:۲۹.

۲- (۲) کتاب الغیبه للشیخ الطوسی ص ۲۰۳.

ولأزندت فی حافرتها، وعاد قادحها جذعاً، وبازلها بکراً الحدیث.

وما رواه فی العلل عن ابن فضّال، عن أبیه، عن الرضا علیه السلام قال: سألته عن أمیر المؤمنین علیه السلام کیف مال الناس عنه الی غیره؟ وقد عرفوا فضله وسابقته ومکانه من رسول اللّه صلی الله علیه و آله فقال: انّما مالوا عنه الی غیره؛ لأنّه کان قد قتل من آبائهم وأجدادهم وأعمامهم وأخوالهم وأقربائهم المحاربین للّه ولرسوله عدداً کثیراً، فکان حقدهم علیه لذلک فی قلوبهم، فلم یحبّوا أن یتولّی علیهم(۱).

وحینئذ فنقول: متی حاربهم علیه السلام والحال علی ما عرفت أظهروا الکفر جمیعاً، فإمّا أن یقتلهم کلاًّ، أو یترکهم ویقرّهم علی کفرهم، وعلی کلا الأمرین یضمحلّ الاسلام بالتمام، ویفوت الغرض من البعثه؛ لأنّه لم یبق معه علیه السلام کما عرفت من تلک الأحادیث الاّ ثلاثه أو سبعه، فرأی علیه السلام أن یقرّهم علی حالهم، ویعرض عن منازعتهم وقتالهم رجاءً لتقوّی الاسلام وعوده بعد ذلک شیئاً فشیئاً.

وشطر آخر من الأخبار قد تضمّن فی بیان وجه العذر له علیه السلام أنّ ذلک لعدم المناصر له والمساعد فی تلک الأیّام.

ففی العلل عن الصادق علیه السلام ما بال أمیر المؤمنین علیه السلام لم یقاتلهم؟ قال: الذی سبق فی علم اللّه أن یکون وما کان له أن یقاتلهم، ولیس معه الاّ ثلاثه رهط من المؤمنین(۲).

وروی فی الکافی عن علی علیه السلام أنّه قال فی خطبه له: أما واللّه لو أنّ لی عدّه أصحاب طالوت، أو عدّه أهل بدر وهم أعداؤکم لضربتکم بسیفی(۳)، حتّی

۱- (۱) علل الشرائع ص ۱۴۶ ح ۳.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۱۴۸ ح ۶.

۳- (۳) فی الکافی: بالسیف.

تؤولوا الى الحقّ، وتنبوا للصدق، ثمّ خرج من المسجد، فمرّ بصيره(۱) فيها نحو ثلاثين شاه، فقال: واللّه لو أنّ لى رجالاً ينصحون للّه ولرسوله بعدد هذه الشياه لأزلت ابن آكله الذبّان عن ملكه.

قال: فلمّا أمسى بايعه ثلاثمائه وستّون رجلاً على الموت، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اغدوا بنا الى أحجار الزيت محلّقين، وحلق أمير المؤمنين عليه السلام فما وافى من القوم محلّقاً الّا أبوذرّ، والمقداد، وحذيفه بن اليمان، وعمّار بن ياسر، وجاء سلمان فى آخر القوم، فرفع يده الى السماء.

الى أن قال فى آخر الحديث: أما والبيت... لو لا عهد عهده الىّ النبىّ الاُمّىّ صلى الله عليه و آله لأوردت المخالفين خليج المتيّه، ولأرسلت عليهم شآبيب صواعق الموت...(۲).

وروى فى الأمالى عن جندب بن عبد اللّه عنه عليه السلام وقد بويع لعثمان، فلامه جندب على القعود، وقال: انّك تقوم فى الناس وتدعوهم الى نفسك، فان أجابك عشره من مائه شددت بالعشره على المائه، فقال: أتراه يا جندب كان يبايعنى عشره من مائه، فقلت: أرجو ذلك، فقال: لكنّى لا أرجو من كلّ مائه اثنين الحديث(۳).

وروى فى الكافى بسند حسن عن سدير الصيرفى، قال: كنّا عند أبى جعفر عليه السلام فتذاكرنا(۴) ما أحدث الناس بعد نبيّهم صلى الله عليه و آله، واستذلالهم أمير المؤمنين عليه السلام، فقال رجل من القوم: أصلحك اللّه فأين كان عزّ بنى هاشم وما كانوا

۱- (۱) الصيره: حضيره تتّخذ من الحجاره وأغصان الشجره للغنم والبقر.

۲- (۲) روضه الكافى ۸:۳۲-۳۳.

۳- (۳) بحار الأنوار ۲۹:۴۳۲ ح ۱۷.

۴- (۴) فى الكافى: فذكرنا.

فیه من العدد؟ فقال أبو جعفر علیه السلام: ومن کان بقی من بنی هاشم انّما کان جعفر وحمزه فمضیا، وبقی معه رجلان ضعیفان ذلیلان حدیثا عهد بالاسلام عبّاس وعقیل، أما واللّه لو أنّ حمزه وجعفراً کانا بحضرتهما ما وصلا الی ما وصلا الیه، ولو کانا شاهدیهما لأتلفا أنفسهما(۱).

وروی فی الاحتجاج فی حدیث طویل عنه علیه السلام، قال: ثمّ أخذت بید فاطمه وابنیّ الحسن والحسین، فدرت(۲) علی أهل بدر وأهل السابقه، فناشدتهم حقّی ودعوتهم الی نصرتی، فما أجابنی منهم الاّ أربعه رهط، منهم سلمان وعمّار والمقداد وأبوذرّ الحدیث(۳).

الی غیر ذلک من الأحادیث المستفیضه. وشطر آخر من تلک الأخبار قد تضمّن فی بیان وجه العذر له علیه السلام أنّ فی أصلاب اولئک الکفره ودائع من المؤمین، وقتلهم یؤدّی الی فوات تلک الودائع.

فروی الصدوق فی العلل أنّه سئل الصادق علیه السلام ما بال أمیر المؤمنین علیه السلام اتّقی قتال فلان وفلان وفلان؟ قال: لآیه فی کتاب اللّه عزّوجلّ (لَوْ تَزَیَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِینَ کَفَرُوا مِنْهُمْ عَذاباً أَلِیماً) (۴) قال: قلت: وما یعنی بتزایلهم؟ قال:

ودائع قوم مؤمنین فی أصلاب قوم کافرین، وکذلک القائم علیه السلام لن یظهر أبداً حتّی تظهر ودائع اللّه عزّوجلّ، فاذا خرج ظهر علی من ظهر من أعداء اللّه فقتلهم(۵).

وزاد فی روایه اخری: فلم یکن علی صلوات اللّه علیه لیقتل الآباء حتّی

۱- (۱) روضه الکافی ۸:۱۸۹-۱۹۰ ح ۲۱۶.

۲- (۲) فی الاحتجاج: ثمّ درت.

۳- (۳) الاحتجاج ۱:۴۵۰ ط قم.

۴- (۴) الفتح: ۲۵.

۵- (۵) علل الشرائع ص ۱۴۷ ح ۲.

تخرج الودائع(۱).

وفی الاکمال أیضاً عنه علیه السلام مثله(۲). وما فی معناه بأسانید متعدّده(۳).

وعنه علیه السلام فی هذه الآیه: لو أخرج اللّه ما فی أصلاب المؤمنین من الکافرین، وما فی أصلاب الکافرین من المؤمنین، لعذّب الذین کفروا(۴).

أقول: والظاهر أنّ هذه الآیه هی التی یشیر الیها مولانا أمیر المؤمنین علیه السلام فی مقام التهدید للقوم بقوله: لولا کتاب من اللّه سبق وعهد من رسوله تقدّم... الخ(۵).

وأنت خبیر بأنّه لا منافاه بین هذه الأخبار الوارده فی وجوه هذه الأعذار عند التأمّل الحقیقیّ فیها والاعتبار.

وتوجیه ذلک أن نقول: قد دلّت الآیات والروایات علی أنّه تعالت حکمته وجلّت کلمته، قد قضی فی الأزل باختلاف هذه الاُمّه بعد نبیّها، وهو سنّه اللّه تعالی فی الاُمم السابقه والقرون الخالیه، قال سبحانه (وَ آتَیْنا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ الْبَیِّناتِ وَ أَیَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِینَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُمُ الْبَیِّناتُ وَ لکِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَ مِنْهُمْ مَنْ کَفَرَ وَ لَوْ شاءَ اللّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَ لکِنَّ اللّهَ یَفْعَلُ ما یُرِیدُ) (۶) وقال سبحانه فی خصوص هذه الاُمّه (وَ ما مُحَمَّدٌ إِلّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ) (۷).

۱- (۱) علل الشرائع ص ۱۴۷ ح ۳.

۲- (۲) کمال الدین ص ۶۴۱.

۳- (۳) راجع: بحار الأنوار ۴۲۸:۲۹.

۴- (۴) علل الشرائع ص ۱۴۷-۱۴۸ ح ۴.

۵- (۵) الاحتجاج ۲۴۲:۱.

۶- (۶) البقره: ۲۵۳.

۷- (۷) آل عمران: ۱۴۴.

وروى العيّاشى عن أحدهما عليهما السلام قال: انّ اللّه قضى بالاختلاف على خلقه، وكان أمراً قد قضاه فى علمه، كما قضى على الأُمم من قبلكم، وهى السنن والأمثال تجرى على الناس، فجرت علينا كما جرت على الذين من قبلنا، وقول اللّه تعالى حقّ، قال اللّه تبارك وتعالى لنبيّه صلى الله عليه و آله: (سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنا وَ لا تَجِدُ لِسُنَّتِنا تَحْوِيلًا) (١) وقال: (فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلاّ سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللّهِ تَبْدِيلًا وَ لَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِ اللّهِ تَحْوِيلًا) (٢) وقال:

(فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلاّ مِثْلَ أَيّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ قُلْ فَانْتَظِرُوا إِنِّى مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ) (٣)

(٤).

وروى أيضاً عن الباقر عليه السلام قال: انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله كان حريصاً على أن يكون على عليه السلام من بعده على الناس، وكان عند اللّه خلاف ما أراد رسول اللّه صلى الله عليه و آله فقال له: (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَىْءٌ) يا محمّد فى على وفى غيره، ألم أنزل اليك يا محمّد فيما أنزلت فى كتابى اليك (الم أَ حَسِبَ النّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنّا وَ هُمْ لا يُفْتَنُونَ) (٥) قال: فوّض رسول اللّه صلى الله عليه و آله الأمر اليه(٦).

وروى فى الأمالى أنّه قيل للصادق عليه السلام: لمن كان الأمر حين قبض رسول اللّه صلى الله عليه و آله؟ قال: لنا أهل البيت، قيل: كيف صار فى تيم وعدىّ؟ قال: انّك سألت فافهم الجواب، انّ اللّه تعالى لمّا كتب أن يفسد فى الأرض، وتنكح الفروج الحرام، ويحكم بغير ما أنزل اللّه، خلّى بين أعدائنا وبين مرادهم من الدنيا، حتّى دفعونا

١- (١) الاسراء: ٧٧.

٢- (٢) فاطر: ۴٣.

٣- (٣) يونس: ١٠٢.

۴- (۴) تفسير العيّاشى ٢:٣٠۶-٣٠٧ ح ١٣۴.

۵- (۵) العنكبوت: ١-٢.

۶- (۶) تفسير العيّاشى ١:١٩٧-١٩٨ ح ١۴٠.

عن حقّنا، وجرى الظلم على أيديهم دوننا(۱).

وحينئذ فنقول: انّه لمّا علم رسول اللّه صلى الله عليه و آله أنّ الأمر قد قضى من جهه سبحانه بوقوع الخلاف بينهم، وأنّ الأمر بنصب الوصيّ انّما كان ابتلاءً واختباراً، والقاءً للحجّه عليهم.

كما أنّ اللّه سبحانه أمر موسى حين توجّه للمناجاه بنصب هارون أخيه على قومه، مع علمه سبحانه بأنّهم يكفرون به ويخالفون أمره، حتّى نصبوا العجل وعبدوه، وأبعدوا هارون وطردوه، وقالوا: (هذا إِلهُكُمْ وَ إِلهُ مُوسى) فقال لهم هارون: (يا قَوْمِ إِنَّما فُتِنْتُمْ بِهِ وَ إِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمنُ فَاتَّبِعُونِى وَ أَطِيعُوا أَمْرِى * قالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عاكِفِينَ حَتّى يَرْجِعَ إِلَيْنا مُوسى) (۲).

هذا وموسى حجّه فى دار الدنيا، ينتظرون رجوعه اليهم وقدومه عليهم، وهو فى ضمن ذلك يريهم الآيات والنذر، فما بالك بمن فقدوه؟ وخلّف عليهم من عداوته وحسده قد ملأ صدورهم.

أوعز صلى الله عليه و آله(۳) الى على عليه السلام تلك الفتن التى انطوت عليها صدور القوم، وأمره بالصبر والسكوت، وكفّ اليد عن قتالهم، لما يعلمه ممّا يؤول اليه عاقبه حالهم، وأخبره برجوع الاسلام وتقوّيه بعد ذلك شيئاً فشيئاً، برجوع من يرجع، وظهور من يظهر من تلك الودائع التى فى الأرحام والأصلاب.

هذا ومخالفتهم للرسول صلى الله عليه و آله فى حياته، بل ترصّدهم به القتل غير مرّه، لم يخف عليه، ولاسيّما ليله العقبه، حتّى قال صلى الله عليه و آله ضمن تألّمه من القوم، وشكاياته من قبح أفعالهم: لولا أنّى أخشى أن تقول الناس: دعا قوماً الى الاسلام فأجابوه،

۱- (۱) بحار الأنوار ۲۹:۴۴۱ ح ۳۴ عن أمالى الشيخ الطوسى ص ۲۲۶ ح ۴۵.

۲- (۲) طه: ۸۸-۹۱.

۳- (۳) جواب «لما».

فلمّا ظفر بهم على عدوّه قتلهم، لقدّمت قوماً من أصحابى فضربت أعناقهم(۱).

فعلى عليه السلام لمّا علم بمصير الأمر الى ذلك الحال، صبر على ما هو أحرّ من الجمر، وتجرّع ما هو أمرّ من الصبر، وكفّ اليد عن القتال، فالعلّه الحقيقيّه فى عدم المحاربه هو علمه عليه السلام بما قد قضى عليهم من الاختلاف، وارتكاب جادّه الخلاف، وأنّ الحرب معهم والحال ذلك لا يثمر الّا زوال الاسلام بكلّيته، بأن يرتدّوا كلاًّ وليس ثمّه سواهم من يمكن انتظام أمر الاسلام به الاّ تلك السبعه أو الثلاثه، وما نسبه هذه السبعه فضلاً عن الثلاثه فى أقطار هذا العالم اذا كانوا كلّهم على الكفر، مع رجاء تقوّى الاسلام بالصبر على مضض تلك الآلام برجوع من يرجع من اولئك الأنام، وخروج تلك الودائع التى فى الأصلاب والأرحام.

وحينئذ فما ورد فى أخبار الاعذار من ترك المحاربه لقلّه الناصر، أو لخوف الارتداد، أو لانتظار خروج الودائع كلّه على جهه التقريب لما تقتضيه عقول المخاطبين، كما لا يخفى على الحاذق المكين.

وما ورد فى أخبار العذر الثانى من التعليل بعدم المساعد، فالمراد به المساعد الذى يقوم به الاسلام، ويحصل به الانتظام بعد ارتداد اولئك الأقوام، لا أنّه صلوات اللّه عليه تضعف قوّته عن حربهم وشوكتهم، ويهوله كثره أعدادهم وصولتهم؛ لأنّه عليه السلام لا تهوله الصفوف، ولا يكترث بالألوف.

فما توهّمه بعض مشائخ العصر من المحدّثين، من أنّ تركه الحرب معهم انّما هو من حيث أنّ تلك القوّه التى كانت له فى زمن الرسول صلى الله عليه و آله لم تكن له بعد وفاته صلى الله عليه و آله وقوفاً على ظواهر بعض الأخبار الوارده فى هذا المضمار، لا ينبغى أن يصغى اليه ولا يعرج عليه، كيف؟ وقد صرّح عليه السلام فى بعض تلك الأخبار المتقدّمه

۱- (۱) راجع: الاحتجاج ۱:۱۲۷.

بأنّه لولا عهد عهده الیّ النبیّ الاُمّی لأوردت المخالفین خلیج المنیه الخ(۱).

ومثله فی الأخبار غیر عزیز یقف علیه المتتبّع.

وبالجمله فالأمر فیه علیه السلام مع اولئک الفجره المارقین کأمر رسول اللّه صلی الله علیه و آله یوم کان بمکّه مع اولئک المشرکین، حیث صبر صلی الله علیه و آله علی ما أوقعوه به من المکروه، وتقصّدوه به من الأذی، حتّی عزموا علی قتله غیر مرّه، وما کان الباعث له علی ذلک الاّ عدم الناصر الذی یقوم به أمر الاسلام، ویحاربهم به فی تلک الأیّام، ورجاءه - علیه الصلاه والسلام - تقوّی الأمر بعد صبره علی تلک الغصص والآلام، فلمّا قدمت الأنصار بمکّه وحالفوه وهاجر الیهم، فعضدوه ونصروه وقابلهم بالحرب والقتال.

وأمیر المؤمنین علیه السلام أیضاً کذلک لمّا رأی فی وقت خلافته من ساعده ونصره، حارب بهم من قصده وخالفه فی ذلک الوقت.

ویدلّ علی ذلک ما رواه الصدوق فی کتاب العلل بسنده عن الهیثم بن عبد اللّه قال: سألت علی بن موسی الرضا علیهما السلام فقلت له: یابن رسول اللّه أخبرنی عن علی بن أبی طالب علیه السلام لِم لم یجاهد أعداءه خمساً وعشرین سنه بعد رسول اللّه صلی الله علیه و آله وجاهد أیّام ولایته؟ فقال: لأنّه اقتدی برسول اللّه صلی الله علیه و آله فی ترک جهاد المشرکین بمکّه ثلاثه عشره سنه بعد النبوّه، وبالمدینه تسعه عشر شهراً، وذلک لقلّه أعوانه علیهم، وکذلک علی علیه السلام ترک مجاهده أعدائه لقلّه أعوانه علیهم، فلمّا لم تبطل نبوّه رسول اللّه صلی الله علیه و آله مع ترک الجهاد ثلاثه عشر سنه وتسعه عشر شهراً، کذلک لم تبطل امامه علی علیه السلام مع ترک الجهاد خمساً وعشرین سنه، اذ کانت العلّه لهما من الجهاد واحده(۲).

۱- (۱) روضه الکافی: ۳۲-۳۳.

۲- (۲) علل الشرائع ص ۱۴۸ ح ۵.

تتميم:

وممّا يؤيّد ما حقّقناه فی المقام، ویدخل فی سلک هذا النظام، ما أفاده النقیب ذو الکرامات والمقامات، رضی الدین علی بن طاووس رضی الله عنه فی وصایاه لابنه، حیث قال: انّ الذی جری یوم السقیفه من ترکهم النبیّ صلی الله علیه و آله علی فراش الممات، واشتغالهم بالولایات وما جری من ترک المشاوره لذوی البصائر، وانفرادهم بتلک الفضائح فی الموارد والمصادر، کاد أن یزیل حکم النبوّه، ویوجب ذهاب الاسلام بالکلّیه؛ لأنّ العرب لمّا سمعوا من أهل السقیفه اشتغالهم بالاُمور الدنیویّه واستخفافهم بالحرمه النبویّه، لم یستبعدوا أنّهم خرجوا من اعتقاد نبوّته، وعن وصیّته بمن أوصی الیه بامامته، وأنّه قد صار الأمر مغالبه لمن قدر(۱) علیه، فارتدّت قبائل العرب، واختار کلّ منهم رأیاً اعتمدوا علیه.

فحکی جماعه من أصحاب التواریخ، منهم العبّاس بن عبد الرحیم المروزی، فقال ما هذا لفظه: ولم یثبت علی الاسلام بعد موت النبیّ صلی الله علیه و آله من طوائف العرب الاّ أهل المدینه وأهل مکّه وأهل الطائف، وارتدّ سائر الناس.

ثمّ شرح المروزی کیفیّه ارتداد الخلائق بعد النبیّ صلی الله علیه و آله، فقال: ارتدّت بنو تمیم والزیات(۲) واجتمعوا علی مالک بن نویره الیربوعی(۳)، وارتدّت ربیعه کلّها،

۱- (۱) فی المصدر: غلب.

۲- (۲) فی المصدر: وغیرهم.

۳- (۳) لم یرتدّ مالک بن نویره، وانّما امتنع من اعطاء الزکاه لأبی بکر بأمر رسول اللّه صلی الله علیه و آله له بموالاه أمیر المؤمنین علیه السلام من بعده، فاتّهم بالردّه، وقتله خالد بن الولید، وزنا بزوجته لیله مقتله فی قصّه مشهوره ذکرها المؤرّخون، راجع: تاریخ ابن جریر الطبری ۵۰۲:۲، والاصابه لابن حجر ۹۹:۲، وتاریخ أبی الفداء ۱۵۸:۱، وتاریخ ابن الأثیر ۱۴۹:۳، وتاریخ ابن العساکر ۱۰۵:۵-۱۱۲، وتاریخ ابن کثیر ۳۲۱:۶، وتاریخ الخمیس ۲۳۳:۲، واُسد الغابه ۲۹۵:۴، وخزانه الأدب ۲۳۷:۱ وغیرها.

وكانت لهم ثلاثه عساكر: عسكر باليمامه مع مسيلمه الكذّاب، وعسكر مع معرور الشيبانى، وفيه بنو شيبان وعامّه بكر بن وائل، وعسكر مع الحطم العبدى.

قال المروزى: وارتدّ أهل اليمن، وارتدّ الأشعث بن قيس فى كنده، وارتدّ أهل مأرب مع الأسود العنسى، وارتدّت بنو عامر الاّ علقمه بن علافه.

فكان هذا الارتداد يا ولدى محمّد من جمله موانع أبيك أمير المؤمنين عليه السلام من منازعه أبى بكر وعمر، ومن رغب فى نيل الدنيا بطريقهما ممّن يرجو أن يحصل له منهما اذا حصل له ولايه من الحطام ما لا يرجوه بولايه أبيك على عليه السلام؛ لأنّهم عرفوا منه عليه السلام أنّه ما يعمل بغير الحقّ الذى لا تصبر عليه النفوس.

فلو أنّ أباك أمير المؤمنين عليه السلام نازع أبابكر منازعه للمغالبه والمقاهره، لأدّى ذلك الى أن يصير أهل المدينه حرباً وأهل ردّه ظاهراً، وكان أهل مكّه الذى ذكر أنّهم ما ارتدّوا وقد أسلموا لمّا هجم النبىّ صلى الله عليه و آله بالعساكر التى عجزوا عنها، وملكهم قهراً وبغته على صفه ما كانوا يقدرون على التخلّص منها، فكان اسلامهم اسلام المقهور، فمتى وجد من يساعدهم على زوال القهر عنه، ما يؤمن منه ارتدادهم عمّا قهروا عليه من الاسلام المذكور.

فما كان بقى على ما ذكره المروزى وغيره، ممّن ارتدّ من سائر أهل تلك البلاد الاّ الطائف، وأىّ مقدار للطائف مع ارتداد سائر الطوائف.

فلو لا تسكين أبيك أمير المؤمنين عليه السلام لذلك البغى والعدوان بترك المحاربه لأبى بكر، ومساعدته لأهل المدينه على الذين ارتدّوا عن الاسلام والايمان واطفاء تلك النيران، كان قد ذهب ذلك الوقت الاسلام بالكلّيه، أو كاد يذهب ما يمكن ذهابه منه بتلك الاختلافات الرديئه.

وهذه مصائب وعجائب أوجبها مسارعه أبى بكر وعمر ومن اجتمع فى

السقیفه لطلب الدنیا السخیفه، والتوصّل فیها بالمغالبه والحیله(۱) انتهی کلام السیّد المشار الیه، أفاض اللّه تعالی رواشح القدس علیه.

المطلب السابع: فی کفر الغاصبین والمحاربین لعلی علیه السلام

قد ظهر ممّا ذکرنا فی هذا المقام، وکشفنا عنه نقاب الابهام، أنّ أمیر المؤمنین علیه السلام لم یعط بیده لبیعه اولئک الکفره اللئام الّا حیاطه علی الاسلام، وخوف اضمحلاله وتلاشیه علی التمام؛ لعدم المساعده فی تلک الأیّام، ولمّا رأی المساعد فی تلک الحروب المتأخّره لم یأل جهداً فی حرب اولئک الغدره المکره.

وحینئذ فلا فرق فی الحقیقه بین المحاربین له علیه السلام ولا بین الغاصبین للخلافه، بل الغاصبون أشدّ کفراً وزندقه؛ لأنّهم الأصل لکلّ فتنه متطرّقه، ولولا غصب الخلافه یوم السقیفه، وفعلهم بأهل البیت علیهم السلام تلک الأفعال المخیفه، لما طمع فیها طامع من الناس، ولا تقحّمها أحد من اولئک الأرجاس من بنی امیّه أو بنی العبّاس.

وبذلک یظهر لک ما فی کلام جمله من علمائنا الأعلام من القصور التامّ فی هذا المقام، منهم الخواجه نصیر الملّه والحقّ والدین فی متن التجرید، حیث قال، بأنّ المحاربین لعلی علیه السلام کفره، والمخالفین له فسقه(۲).

وقد صرّح الفاضل ابن أبی جمهور الأحسائی فی شرح الباب الحادی عشر بأنّهم أرادوا بمحاربیه الفرق الثلاث، أعنی: الناکثین والقاسطین والمارقین، ومخالفیه هم الذین لم یأخذوا بأحکامه، ولم یعتقدوا امامته وعصمته، بل جعلوه

۱- (۱) کشف المحجّه لثمره المهجه ص ۶۹-۷۰.

۲- (۲) تجرید الاعتقاد ص ۲۹۵.

من سائر الخلفاء، قالوا: فهؤلاء فسقه ولم يخرجوا عن أحكام الاسلام فى الاُمور الدنيويّه؛ لكونهم حقنوا دماءهم بالشهادتين(۱) انتهى.

وأنت خبير بأنّه لا يخفى على ذى ذوق سليم بعد ذلك عن مقتضى الأخبار الاماميّه؛ اذ الاتّفاق قائم من الاُمّه على أنّ مجرّد التلفّظ بكلمتى الشهاده مع انكار شىء من الضروريّات لا يوجب الدخول فى الاسلام، ولا اجراء شىء عليه من تلك الأحكام، وأىّ ضروره من الضروريّات أضرّ من الولايه؟ كما حقّقناه سابقاً على وجه لا مزيد عليه ولا نهايه.

على أنّ صريح هذا الكلام يعطى أنّ اولئك الطواغيت الثلاثه المتقدّمين على ذلك الامام، وكلّ من تابعهم على ذلك الظلم الشنيع فى تلك الإيّام، ممّن يستحقّ أن يجرى عليه اسم الاسلام؛ لعدم دخولهم فى تلك الفرق الثلاث التى صرّحت بها اولئك الأعلام، وهذا من الشناعه على حال لا يلتزمه من له أدنى فكر ورويّه فضلاً عمّن له أدنى انس بأخبار الاماميّه.

وهكذا من حارب الحسن والحسين عليهما السلام من اولئك اللئام، وقتل الأئمّه المعصومين عليهم السلام وأولادهم، من أرجاس بنى اميّه وبنى العبّاس، كلّهم ينبغى أن يجرى عليهم اسم الاسلام وأحكامه على التمام، ما هذه الاّ غفله من اولئك الأجلّاء الأعلام.

على أنّهم قد صرّحوا فى الكتب الفروعيّه بكفر النواصب والخوارج، وكلّ من أنكر شيئاً من ضروريّات الدين، أو سبّ بلسانه أحداً من الأئمّه المعصومين، وان لم يكن عن اعتقاد منه ويقين، وأنّهم يكونون بذلك من الكفره والمرتدّين.

فكيف يحكم بكفر هؤلاء ولا يحكم بكفر من غصب الامامه؟ بعد سماعه لتلك

۱- (۱) شرح الباب الحادى عشر لأبى جمهور الأحسائى، مخطوط.

النصوص المستفيضه التى قد طبّقت الآفاق والأقطار، وصارت أشهر من الشمس فى دائره النهار، حتّى لقد روتها الخصوم من بعد فى أصحّتها، ودوّنوا الكتب فيها لتواترها وشهرتها.

بل وأدار الحطب على بيت الزهراء عليها السلام ليحرقها وهى فيه والعبّاس وعلى وجمع من أصحابه وبنيه، وصار ذلك أيضاً على غايه من الاشتهار، حتّى لقد روته الخصوم من غير انكار، واخراج أمير المؤمنين عليه السلام ملبّباً مقاداً، كما يقاد البعير المخشوش هناك، وقال له: ان لم تبايع لنضربنّ الذى فيه عيناك.

فروى العلّامه قدس سره فى كتاب كشف الحقّ ونهج الصدق عن الطبرى فى تاريخه، وهو من أعيان المخالفين، قال: أتى عمر بن الخطّاب منزل على، فقال: واللّه لأحرقنّه عليكم أولتخرجنّ الى البيعه(۱).

ونقل أيضاً فى الكتاب المذكور عن الواقدى من أعيانهم: أنّ عمر جاء الى على فى عصابه، منهم اسيد بن الحصين(۲)، وسلمه بن أسلم الأشهلى، فقال: اخرجوا أو لنحرقنّها عليكم(۳).

ونقل عن ابن خيزرانه فى غرره، أنّه قال: قال زيد بن أسلم: كنت ممّن حمل الحطب مع عمر الى باب فاطمه، حين امتنع على وأصحابه عن البيعه أن يبايعوا، فقال عمر لفاطمه: اخرجى من البيت أو لأحرقنّه(۴) ومن فيه، قال: وفى البيت على وفاطمه والحسن والحسين، وجماعه من أصحاب النبىّ صلى الله عليه و آله، فقالت

۱- (۱) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ۲۷۱.

۲- (۲) فى المصدر: الحضير.

۳- (۳) نهج الحقّ وكشف الصدق ص ۲۷۱.

۴- (۴) فى المصدر: والاّ أحرقته.

فاطمه: أتحرقه(۱) علی ولدی؟ قال: ای واللّه أو لیخرجنّ ولیبایعنّ(۲).

وقال ابن عبد ربّه، وهو من أعیان السنّه: فأمّا علی والعبّاس، فقعدا فی بیت فاطمه، وقال له أبو بکر: ان أبیا فقاتلهما، فأقبل بقبس من نار علی أن یضرم علیهما الدار، فلقیته فاطمه، فقالت: یابن الخطّاب جئت لتحرق دارنا؟ قال:

نعم(۳).

ورواه مصنّف کتاب المحاسن وأنفاس الجواهر، الی هنا نقل العلاّمه قدس سره فی ذلک الکتاب المذکور(۴).

ونقل فی کتاب الملل والنحل عن النظّام من أجلاّء علمائهم، أنّه قال: انّ عمر ضرب بطن فاطمه یوم البیعه، حتّی ألقت المحسن(۵) من بطنها، وکان یصیح:

أحرقوا الدار بمن فیها، وما کان فیها غیر علی وفاطمه والحسن والحسین(۶)انتهی.

وقال شیخنا العلاّمه أبو الحسن سلیمان بن عبد اللّه البحرانی - قدّس اللّه لطیفه وأجزل تشریفه - فی کتاب الأربعین ما هذا لفظه: روی جماعه من مشاهیر رواه الفریقین: أنّ علیّاً علیه السلام لمّا امتنع من المبایعه لأبی بکر، جلس هو وعمر وجماعه من أصحابهما یدیرون الفکر فی أمره علیه السلام وما یکیدونه به، فقال لهم خالد بن الولید: ان شئتم قتلته، فقال أبو بکر: أو تفعل ذلک یا خالد؟ قال: نعم، قال:

۱- (۱) فی المصدر: تحرق.

۲- (۲) نهج الحقّ وکشف الصدق ص ۲۷۱.

۳- (۳) نهج الحقّ وکشف الصدق ص ۲۷۱ عن العقد الفرید ۲:۲۵۰ و ج ۳:۶۳.

۴- (۴) نهج الحق وکشف الصدق ص ۲۷۲.

۵- (۵) فی الملل: الجنین.

۶- (۶) الملل والنحل ۱:۵۷ ط بیروت دار المعرفه.

اصنع(۱) ذلک اذا کان وقت الصبح، صلّ الی جانبه وسیفک تحت ثیابک، فاذا جلس للتشهّد فاقتله، والعلامه بینی وبینک عند التسلیم بعد التشهّد.

فأتی خالد وقام الی جنب علی علیه السلام وسیفه معه، وکان الرجل یتفکّر فی صلاته فی عاقبه أمره، فخطر بباله ثوران الفتنه، وأنّ بنی هاشم یقتلونه، فلمّا فرغ من التشهّد التفت، وقال: لا یفعلنّ خالد ما أمرته به، ثمّ سلّم.

الی أن قال شیخنا المشار الیه: وهذا الخبر مرویّ عند الکلّ حتّی أنّ بعض الشافعیّه استدلّ بهذه الواقعه علی جواز الکلام قبل التسلیم فی الصلاه للضروره، اعتماداً علی فعل أبی بکر لعنه اللّه، ونهیه خالداً عمّا واطأه علیه من قتله لمولانا علی علیه السلام، وقال آخرون: لا یجوز ذلک، فانّ أبابکر قال ذلک بعد أن سلّم فی نفسه(۲) انتهی کلام شیخنا برّد مضجعه.

فانظر رحمک اللّه تعالی هل یجوز مع هذه الأحوال عدّ اولئک الرجال، وکلّ من ساعدهم علی تلک الفعال، من الفسّاق دون الکفّار، ما هذه الاّ غفله من اولئک الفضلاء الأبرار، سامحهم اللّه بجوده المدرار.

الباب الثالث: فی أحکام النصّاب والمخالفین

اشاره

اعلم أنّا لمّا قرّرنا فیما تقدّم نصب اولئک المخذولین وکفرهم علی وجه واضح مبین، أردنا الاشاره الی بعض الأحکام المتفرّعه علی ذلک ممّا یدلّ علی ما قدّمنا ویؤیّدنا هنالک، ولنقتصر فی الکلام هنا علی أبحاث ثلاثه:

۱- (۱) فی الأربعین: افعل.

۲- (۲) الأربعون حدیثاً للشیخ سلیمان البحرانی ص ۲۶۷-۲۶۸ المطبوع بتحقیقنا.

البحث الأوّل: فی نجاسه النصّاب والمخالفین

اعلم أنّ جماعه من الأصحاب - رضوان اللّه علیهم - کالمرتضی(۱)والشیخ(۲) وابن زهره(۳) والعلاّمه(۴)، ادّعوا الاجماع علی نجاسه کلّ کافر، لکن المحقّق فی المعتبر أشار الی نوع خلاف فی ذلک، فقال: الکفّار علی قسمین یهودیّ ونصرانیّ، ومن عداهما، أمّا القسم الثانی فالأصحاب متّفقون علی نجاستهم... الخ(۵).

وقد فسّروا الکافر فی هذا المقام بمن أنکر الالهیّه، أو الرساله، أو بعض ما علم ثبوته من الدین ضروره، وان انتحل الاسلام وأظهر الشهادتین، وعباراتهم فی هذا المقام کلّها علی وجه متّفق النظام، ولا أراک ترتاب بعد النظر فیما قدّمناه، والتدبّر فیما تلوناه، من أدلّه نصب اولئک المخذولین، وعداوتهم وبغضهم للأئمّه المعصومین، وکفرهم بالمعنی الذی یخرجون به عن سبیل المسلمین فی أنّهم من النصّاب المرتدّین، وبذلک یکونون بلا شکّ نجسین.

کما یدلّ علیه ما رواه الصدوق - طاب ثراه - فی کتاب العلل فی الموثّق، عن عبد اللّه بن أبی یعفور، عن أبی عبد اللّه علیه السلام فی حدیث قال فیه بعد أن ذکر

۱- (۱) الانتصار ص ۸۸، قال: وممّا انفردت به الامامیّه القول بنجاسه سؤر الیهودی و النصرانی و کلّ کافر، ثمّ قال: ویدلّ علی صحّه ذلک مضافاً الی اجماع الشیعه علیه الخ.

۲- (۲) الخلاف ۱:۷۰، قال: لا یجوز استعمال أوانی المشرکین من أهل الذمّه وغیرهم، ثمّقال: دلیلنا قوله تعالی «انّما المشرکون نجس»... وعلیه اجماع الفرقه الخ.

۳- (۳) غنیه النزوع لابن زهره ص ۴۴، قال: والکافر نجس بدلیل الاجماع أیضاً.

۴- (۴) تذکره الفقهاء للعلاّمه الحلّی ۱:۶۷، قال: الکافر عندنا نجس الخ.

۵- (۵) المعتبر ۱:۹۵-۹۶.

اليهودى والنصرانى والمجوسى، قال: والناصب لنا أهل البيت وهو شرّهم، فانّ اللّه لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، وأنّ الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه(۱).

وما رواه فى الكافى بسنده فيه عنه عليه السلام قال: لا تغتسل من البئر التى تجتمع فيها غساله الحمّام، الى أن قال: وفيها غساله الناصب وهو شرّهما، انّ اللّه لم يخلق خلقاً شرّاً من الكلب، وانّ الناصب أهون عند اللّه من الكلب(۲).

وما رواه فيه أيضاً بسنده فيه عنه عليه السلام حيث سئل ألقى الذمّى فيصافحنى، الى أن قال: قلت: فالناصب، قال: اغسلها(۳).

وبالجمله فانّه لا خلاف بينهم ولا اشكال فى العمل بمضمون هذه الأخبار، والقول بنجاسه الناصب، وانّما الاشكال عندهم فى صدق الناصب على كلّ مقدّم ممّن ذكرنا سابقاً، وحينئذ فمتى ثبت النصب لأحد اجريت عليه أحكامه، ونحن بحمد اللّه سبحانه ومزيد توفيقه قد أوضحنا لك نصب اولئك المخذولين، فيكونون من النجسين على اليقين.

وأنت خبير بأنّ مقتضى كلام اولئك الأعلام الذين نقلنا كلامهم وعباراتهم فى الفائده الرابعه من فوائد المقدّمه، ممّن صرّح بانكار هؤلاء للامامه التى هى من أضرّ الضروريّات الدينيّه، وعدّهم من الكافرين، هو القول بالنجاسه، ولكن لم أر لأحد منهم كلاماً فى المقام سوى المرتضى رضى الله عنه وابن ادريس.

أمّا ابن ادريس، فانّه نقل عنه القول(۴) بنجاسه من لم يعتقد الحقّ عدا

۱- (۱) علل الشرائع ص ۲۹۲ ح ۱.

۲- (۲) فروع الكافى ۱۴:۳ ح ۱.

۳- (۳) اصول الكافى ۶۵۰:۲ ح ۱۱.

۴- (۴) الناقل هو العلّامه فى التذكره ۶۸:۱.

المستضعف(۱).

وأمّا المرتضى، فنقل عنه القول بنجاسه غير المؤمن(۲)، وقد تقدّم أيضاً فى المطلب الأوّل من الباب الأوّل تصريح شيخنا الشهيد الثانى فى روض الجنان(۳)، وجماعه ممّن تبعه فى ذلك بالنجاسه، تفريعاً على النصب الثابت لهؤلاء، كما تقدّم بيانه.

وأمّا المشهور بين متأخّرى أصحابنا، فهو نجاسه الناصب بالمعنى الذى ذكروه، وهو من أظهر العداوه لأهل البيت عليهم السلام وطهاره ماعداه من المخالفين.

وممّن صرّح بذلك المحقّق قدس سره فى المعتبر، حيث قال: أسآر المسلمين طاهره، وان اختلفت آراءهم، عدا الخوارج والغلاه. وقال الشيخ فى المبسوط بنجاسه المجبّره والمجسّمه، وخرّج بعض المتأخّرين نجاسه من لم يعتقد الحقّ عدا المستضعف.

لنا: أنّ النبى صلى الله عليه و آله لم يكن يجتنب سؤر أحدهم، وكان يشرب من المواضع التى تشرب منها عائشه، وبعده لم يجتنب على عليه السلام سؤر أحد من الصحابه مع مباينتهم له. ولا- يقال: انّ ذلك كان تقيّه؛ لأنّه لا يصار اليها الّا مع الدلاله، وعنه عليه السلام أنّه سئل أيتوضّأ من فضل جماعه المسلمين أحبّ اليك أو يتوضّأ من ركو أبيض مخمّر؟ فقال: بل من فضل وضوء جماعه المسلمين، فانّ أحبّ دينكم الى اللّه الحنفيّه السمحه، ذكره أبو جعفر بن بابويه فى كتابه، وعن عيص بن القاسم عن أبى عبد اللّه عليه السلام انّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله كان يغتسل هو وعائشه من اناء واحد.

ولأنّ النجاسه حكم مستفاد من الشرع، فيقف على الدلاله.

۱- (۱) السرائر ۱:۸۴.

۲- (۲) الانتصار ص ۸۸.

۳- (۳) روض الجنان ص ۱۵۷-۱۵۸.

أمّا الخوارج، فيقدحون فی علی علیه السلام، وقد علم من الدین تحریم ذلک، فهم بهذا الاعتبار داخلون فی الکفر؛ لخروجهم عن الاجماع، وهم المعیّون بالنصّاب(۱) انتهی کلامه زید اکرامه.

وقال الفاضل ملّا محمّد باقر الخراسانی فی الذخیره بعد نقل ذلک عنه: ولا یخفی أنّه یمکن النظر فی بعض تلک الوجوه، لکنّه بمجموعها توجب الظنّ القویّ بالمطلوب(۲) الی آخر کلامه.

أقول: وفیه نظر من وجوه:

أمّا أوّلاً فلأنّ مراد ذلک القائل، وهو ابن ادریس کما أشرنا الیه، بمن لم یعتقد الحقّ أی الولایه، کما عرفت تحقیقه فی الباب الثانی، ودلّت علیه تلک الأخبار الصریحه المعانی، وهو اطلاق شائع، ویؤیّد ذلک استثناء المستضعف، کما صرّحت به تلک الأخبار، والولایه انّما نزلت فی آخر عمره صلی الله علیه و آله فی غدیر خمّ، والمخالفه فیها المستلزمه لکفر المخالف انّما وقع بعد موته صلی الله علیه و آله، کما عرفت فیما تقدّم.

وحینئذ فلا یتوجّه الایراد بحدیث عائشه، والغسل معها من اناء واحد، ومساورتها فی اناء واحد، کما لا یخفی.

علی أنّا لا نسلّم أنّها فی حیاته صلی الله علیه و آله کانت من المنافقین؛ لجواز کونها مؤمنه فی ذلک الوقت، وان ارتدّت بعد موته صلی الله علیه و آله، کما ارتدّ ذلک الجمّ الغفیر المجزوم بایمانهم سابقاً.

وان سلّمنا کونها من المنافقین، فالفرق ظاهر بین حال وجوده صلی الله علیه و آله وبعد موته، حیث أنّهم کانوا فی مدّه حیاته صلی الله علیه و آله کانوا علی ظاهر الاسلام منقادین له

۱- (۱) المعتبر ۱:۹۷-۹۸.

۲- (۲) الذخیره، مبحث الأسآر، الطبع الحجری، صفحاته غیر مرقّمه.

فی أوامره ونواهیه ظاهراً، ولم یحدث منهم فی ذلک الوقت ما یوجب الارتداد بانکار شیء من ضروریّات دینه، ومقابلته فیه بالمکابره والعناد.

وأمّا بعد موته صلی الله علیه و آله فحیث أبدوا تلک الضغائن البدریّه، وأظهروا تلک الأحقاد الجاهلیّه، ونقضوا تلک البیعه الغدیریّه التی فی ضروریّتها أظهر من الشمس المضیّه، فقد کشفوا ما کان بالأمس مستوراً من الداء الدفین، وارتدّوا جهاراً غیر منکرین ولا مستخفین، کما قد استفاضت به الروایه عن الأئمّه الطاهرین(۱).

فشتّان ما بین الحالتین، وما أبعد ما بین الوقتین، فأیّ عاقل یزعم أنّ اولئک الکفره اللئام قد بقوا علی ظاهر الاسلام؟ حتّی یستدلّ بهم فی مثل هذا المقام، والحال أنّه قد ورد عنهم - علیهم الصلاه والسلام - ثلاثه لا یکلّمهم اللّه یوم القیامه ولا یزکّیهم ولهم عذاب ألیم: من ادّعی امامه من اللّه لیست له، ومن جحد اماماً من اللّه، ومن زعم أنّ لهما فی الاسلام نصیباً(۲). نعوذ باللّه من زلّات الأفهام وطغیان الأقلام.

وأمّا ثانیاً، فمن العجب الذی یضحک الثکلی، والبیّن البطلان حتّی صار من الشمس أجلی، أن یحکم بنجاسه من أظهر انکار ضروریّ من سائر ضروریّات الدین، وان لم یعلم أنّ ذلک منه من اعتقاد ویقین، ولا یحکم بنجاسه من لبّب أمیر المؤمنین، وأخرجه قهراً مقاداً بین جمله العالمین، بل وأدار الحطب علی بیته لیحرقه علیه، کما تقدّمت منّا سابقاً الاشاره الیه، وضرب الزهراء علیها السلام حتّی أسقطها جنینها، ولطمها حتّی خرّت لوجهها وجنبها، مضافاً الی غصب الخلافه الذی هو أصل هذه المصائب، وسبب هذه الفجائع والنوائب، ما هذا الّا سهو زائد من النحریر، وغفله عظیمه فی هذا التحریر.

۱- (۱) راجع: علل الشرائع ص ۱۴۶ ح ۳، وعیون أخبار الرضا علیه السلام ۸۱:۲ ح ۱۵.

۲- (۲) اصول الکافی ۳۷۳:۱ ح ۴.

فيا سبحان اللّه كأنّه لم يراجع الأخبار الوارده فى المقام الدالّه على ارتدادهم عن الاسلام، واستحقاقهم القتل منه عليه السلام لولا الوحده وعدم المساعد من الأنام، وهل يجوز يا ذوى العقول والأحلام أن يستوجبوا القتل وهم طاهروا الأجسام؟

وأمّا ثالثاً، فلأنّ العلّه التى لأجلها حكم بنجاسه الخوارج الناصبين هى مخالفتهم لبعض ضروريّات الدين، وذلك هو القدح فى سيّدنا ومولانا أمير المؤمنين عليه السلام وهل يكون ذلك أبلغ وأشنع ممّا ارتكبه منه جمله اولئك المتمرّدين الذى قد علا شراره واضطرمت ناره الى يوم الدين؟

وأمّا رابعاً، فأىّ دليل دلّ على نجاسه ابن زياد ويزيد ومن تابعهم فى ذلك الفعل الشنيع الشديد؟ بل وأىّ دليل دلّ على نجاسه بنى اميّه الأرجاس وكلّ من حذا حذوهم فى ذلك من بنى العبّاس الذين قد أبادوا تلك الذرّيه العلويّه وجرّعوهم علانيه غصص المنيّه؟ وأىّ حديث صرّح بنجاستهم حتّى يصرّح بنجاسه أئمّتهم؟ وأىّ ناظر وسامع خفى عليه ما بلغ بهم عليهم السلام من أئمّه الضلاله؟ حتّى أنّه لا يصار اليه الاّ مع الدلاله.

و لعلّه قدس سره أيضاً يمنع من نجاسه يزيد وأمثاله من خنازير بنى اميّه وكلاب بنى العبّاس؛ لعدم الدليل على كون التقيّه هى المانعه من اجتناب اولئك الأرجاس.

وأمّا خامساً، فما أورده من الاستدلال بحديث أفضليّه الوضوء من سؤر المسلمين، فهو مسلّم بعد ثبوت الاسلام.

على أنّا لا نسلّم أنّ المراد بالاسلام هنا هو المعنى العامّ، كما استند اليه المستدلّ، بل المراد المعنى المرادف للايمان، كما فسّره به بعض علمائنا الأعيان، حيث قال: والوجه فى التعليل كون الوضوء بفضل جماعه المسلمين أسهل حصولاً، الى أن قال: مع ما فيه من التبرّك بسؤر المؤمن وتحصيل الاُلفه بذلك.

وأمّا سادساً، فما فسّر به النصّاب من أنّهم هم الخوارج ممّا يقتضى منه العجب

العجاب؛ لخروجه عن مقتضى النصوص المستفيضه فى هذا الباب، وأيضاً فلم يدّع ذلك أحد قبله ولا بعده من الأصحاب.

وبالجمله فكلامه قدس سره فى هذا المقام لا أعرف له وجهاً من أخبار أهل الذكر عليهم السلام بل هى فى ردّه وبطلانه أظهر من البدر فى ليالى التمام.

والظاهر أنّ منشأ ذلك اعجال الأقلام من غير تأمّل ولا مراجعه لأخبار أهل الذكر عليهم السلام.

وقد وقع لهم - رضوان اللّه عليهم - نظير ذلك فى مواضع عديده:

منها: لهذا المحقّق بعينه فى مسأله جواز النيابه فى الحجّ عن المخالف وعدمه، حيث قال فى المعتبر ما صورته: قال الشيخان: لا ينوب عن مخالف فى الاعتقاد الاّ أن يكون أباه، وربّما كان التفاتهم الى تكفير من خالف الحقّ، فلا تصحّ النيابه عمّن اتّصف بذلك، ونحن نقول: ليس كلّ مخالف للحقّ لا تصحّ منه العباده، ونطالبهم بالدليل عليه، ونقول: اتّفقوا على أنّه لا يعيد عبادته التى فعلها مع استقامته سوى الزكاه.

والأقرب أن يقال: لا تصحّ النيابه عن الناصب، ويعنى به من يظهر العداوه والشنئان لأهل البيت عليهم السلام وينسبهم الى ما يقدح فى العداله، كالخوارج ومن ماثلهم(۱) انتهى.

فانظر الى هذا الكلام وما هو عليه من البعد التامّ عن ذوق أحاديث الأئمّه عليهم السلام حيث أنّه قد استفاضت الأخبار عنهم عليهم السلام بأنّه لا يقبل شىء من الأعمال الاّ بولايه الآل، ولو أردنا بسط ذلك لأدّى الى غايه الملال، لكن نذكر بعضاً من تلك الأخبار الوارده فى هذا المجال، ليعلم الناظر المطّلع على حقيقه الحال، انّ

۱- (۱) المعتبر ۲:۷۶۶.

الواجب هو معرفه الرجال بالحقّ لا الحقّ بالرجال.

فروى الكلينى فى الصحيح عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من دان اللّه تعالى بعباده يجهد فيها نفسه وليس له امام من اللّه، فسعيه غير مقبول، وهو ضالّ متحيّر. الى أن قال: وان مات على هذه الحال مات ميته كفر ونفاق(۱).

وفيه أيضاً فى الصحيح عن أبى جعفر عليه السلام قال: أما لو أنّ رجلاً قام ليله، وصام نهاره، وتصدّق بجميع ماله، وحجّ جميع دهره، ولم يعرف ولايه ولى اللّه فيواليه، ويكون جميع أعماله بدلالته اليه، ما كان له على اللّه حقّ فى ثوابه الحديث(۲).

وبالجمله فالذى حضرنى من الأحاديث الوارده بهذا المضمون فى هذا الوقت ستّه عشر حديثاً بأسانيد عديده(۳)، فأىّ دليل يريد بعد ذلك الدليل فى هذا المجال؟ ولكنّهم كما ذكرنا يجرون القلم عن طريق الاستعجال.

وانظر أيضاً الى قوله «اتّفقوا على أنّه لا يعيد عبادته التى صلّاها» الى آخره، فانّه توهّم أنّ عدم اعاده المخالف عبادته متى استبصر انّما هو لصحّتها، والحال أنّ الذى دلّت عليه الأخبار(۴) - وبه صرّح أيضاً جمله من علمائنا الأبرار - أنّ ذلك انّما هو على سبيل التفضّل.

وأنت خبير بأنّه قد خصّ فى كلامه السابق النواصب والخوارج خاصّه وهنا جعلهم أعمّ، وجعل الخوارج بعض أفرادهم، وعرّفهم بمن أظهر العداوه.

۱- (۱) اصول الكافى ۱:۱۸۳-۱۸۴ ح ۸ و ص ۳۷۵ ح ۲.

۲- (۲) اصول الكافى ۲:۱۹ ذيل ح ۵.

۳- (۳) راجع اصول الكافى ۲:۱۸-۲۳.

۴- (۴) راجع وسائل الشيعه ۱:۱۲۵ ب ۳۱ باب عدم وجوب قضاء المخالف عبادته اذااستبصر سوى الزكاه اذا دفعها الى غير المستحقّ والحجّ اذا ترك ركناً منه.

ومثل ذلک وقع له فی کتاب النکاح من الشرائع، حیث فسّره فیه بالمعلن بالعداوه(۱)، واعترضه فی المسالک بأنّه لا یشترط فی المنع من الناصب اعلانه بالعداوه کما ذکره المصنّف، بل متی عرف منه البغض لأهل البیت فهو ناصبیّ وان لم یعلن به، کما نبّه علیه فی خبر عبد اللّه بن سنان(۲) انتهی.

وقال شیخنا العلاّمه أبو الحسن الشیخ سلیمان بن عبد اللّه البحرانی - نوّر اللّه ضریحه - فی بعض أجوبته، وقد سئل عن المخالف هل هو کافر أم لا؟ وعلی الأوّل هل هو نجس أم لا؟

فأجاب بما صورته: استفاضت الأخبار بکفرهم ونصبهم وشرکهم، وأنّهم شرّ من الیهود والنصاری، وأنّهم یکفرون باللّه جهره، وأنّ من اعتقد أنّ لهم فی الاسلام نصیباً فهو کافر، وقد بسطنا الکلام فی هذه المسأله فی رسالتنا فصل الخطاب وفی المعراج والأربعین بسطاً لا مزید علیه، فبیّنا أنّ العمل بالأخبار المذکوره قریب جدّاً، وأنّ تأویلها مع بعده ممّا لا داعی له.

الی أن قال: وأمّا النجاسه، فالظاهر عدمها، وما یقال من أنّ الکفر علّه للنجاسه، فیتحقّق بتحقّقه؛ لعدم جواز تخلّف المعلول عن علّته، محلّ بحث؛ لأنّ الکفر من حیث هو هو، أی: من حیث ماهیّته وطبیعته لیس علّه للنجاسه؛ لعدم نهوض الدلیل علی ذلک(۳)، الی آخر کلامه أفاض اللّه تعالی علیه فیوض اکرامه.

وقال فی موضع آخر، وقد سئل هل مطلق المخالف نجس أم لا؟ فکتب فی الجواب: الظاهر طهارته ما لم یکن ناصباً، وقد کنت ارجّح نجاسته فیما مضی من الزمان، وکتبت فیه رساله، والذی یقوی فی نفسی الآن الطهاره وفاقاً للأکثر، وان

۱- (۱) شرائع الاسلام ۲:۲۹۹.

۲- (۲) مسالک الأفهام ۷:۴۰۴.

۳- (۳) لم أظفر علی هذه الرساله، وهی مخطوطه.

كانوا كفّاراً؛ اذ لم يقم لنا دليل على نجاسه الكافر مطلقا(۱) انتهى كلامه زيد اكرامه.

أقول: والرساله التى أشار اليها، وهى المسمّاه بفصل الخطاب، كما ذكره فى أوّل كلاميه، لم نر منها فى قالب الوجود الّا ما يقرب من كرّاس بحجم الثمن، مشتمل على بعض من مقدّمه قد وضعها لتلك الرساله، ولم تصل الى المقصود، وكثيراً ما يحيل رحمه الله على رسائل يريد تصنيفها، فيعوّقه عن ذلك عوائق الزمان، وقصده عمّا هنالك طوارق الحدثان، ويمكن أن يكون قد أتمّها، ولكن لم نطّلع منها الّا على هذا المقدار.

الّا أنّه قال فى خطبه هذه الرساله ما صورته: وبعد فهذه فوائد لطيفه ونكات شريفه حرّرت فيها نجاسه أهل الكتاب، وكشفت فيها نقاب الاحتجاب عن وجه الصواب، واستطردت فيها الحكم بكفر المخالفين ونجاستهم، وكونهم من النصّاب، وان كان ذلك مخالفاً لما عليه أكثر أصحابنا المتأخّرين وفقهائنا المعاصرين الى آخر كلامه(۲).

وأنت خبير بما فى كلامه قدس سره، حيث أنّه صرّح فى أوّل كلامه الأوّل بأنّ الأخبار استفاضت بكفر المخالفين ونصبهم وشركهم، ثمّ قال فى آخره: وأمّا النجاسه فالظاهر عدمها. ومفهوم هذا الكلام أنّ جميع المخالفين نصّاب، كما استفاضت به الأخبار، وأنّه مع الحكم بنصبهم فالظاهر عدم نجاستهم.

ومفهوم كلامه فى جواب السؤال الثانى طهاره ماعدا الناصبى، فهو يعطى أنّ جميع المخالفين عنده ليسوا نصّاباً، وهو كما ترى خلاف ما ادّعاه فى كلامه الأوّل من استفاضه الأخبار بنصب جميع المخالفين.

ولا يخفى عليك أنّه متى قام الدليل على نصبهم، فلا مجال للتوقّف فى

۱- (۱) نفس المصدر.

۲- (۲) كنه الصواب وفصل الخطاب فى أحكام أهل الكتاب والنصّاب، مخطوط.

نجاستهم، وليس القول بالنجاسه من حيث الكفر واقتضاء ماهيّه الكفر ذلك؛ لعدم ثبوت ذلك كما ذكره رحمه الله، ولا للاجماع الـذى ادّعوه على نجـاسه الكافر، كما نقلناه عنهم فى أوّل الباب؛ لأنّ مثل هـذا الاجماع المتناقل بينهم ليس بـدليل شـرعىّ يعتمد عليه، ولا برهاناً جدّياً يجب الرجوع اليه؛ لما حقّقناه فى محلّ أليق، بل الأخبار الكثيره الدالّه على نجاسه الناصب، وأنّه أنجس من الكلب، مع أنّ اللّه تعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، ولا معارض لتلك الأخبار، فيجب العمل بمضمونها حينئذ.

لا يقال: يمكن أن يجاب بأنّ مراده بالنصب الـذى اسـتفاضت به الأخبار فى أوّل كلاميه أحـد معانى النصب الغير المنافيه للحكم بالاسـلام، كمـا ذهب اليه بعضـهم ممّن تقـدّم نقله عنه، وبـالنصب فى الكلاـم الثـانى هـو المسـتلزم للكفر باطنـاً وظـاهراً المنـافى للاسلام، وهو المعنى الذى عليه المشهور.

لأنّا نقول: فيه أنّ ما ذكره فى الكلام الأوّل من أنّهم شـرّ من اليهود والنصارى، وأنّهم يكفرون باللّه جهره، وأنّ من اعتقـد أنّ لهم فى الاسلام نصيباً فهو كافر، يعطى الخروج عن جادّه الاسلام بكلا معنييه.

ويؤيّـده منعه النجـاسه بعـدم اقتضاء الكفر ذلك، ردّاً على من اسـتند فى القول بالنجاسه الى وجود الكفر، كما هو المشـهور، فانّ الكفر الـذى ادّعوه مقتضـياً للنجـاسه انّمـا هو الكفر باطنـاً وظـاهراً، ولو كـان مراده بـالنصب مـا ذكر فى كلامه انّما أراد به الكفر الباطنى الغير المنافى شـىء منه الاسـلام ظاهراً، لكان له أن يتمسّك فى عدم النجاسه بثبوت الاسـلام الظاهرى، كما يقوله اولئك الحاكمون به.

بـل مراده - كمـا هو مـذهبه المشـهور عنه، وهو الـذى صـرّح به فى رساله الصـلاه - أنّ كفرهم من قبيل كفر سائر هؤلاء الكفّار والمشركين، ولكن حيث لم

يقم الدليل عنده على نجاسه الكافر، كما صرّح به قبله السيّد السند فى المدارك(۱) منع من النجاسه هنا لذلك، وحينئذ فيرد عليه ما ذكرنا من أنّ النجاسه انّما لزمت من قبل النصب، كما عرفت من تلك الأخبار لا من جهه الكفر؛ لخلوّه عن الدليل فى ذلك المضمار.

وبالجمله فشيخنا - طاب ثراه - غفل عن جهه النصب وايجابها النجاسه، ولم يلتفت الّا الى جهه الكفر، وهى غير مقتضيه لذلك كما ذكره رحمه الله.

فان قلت: انّ تلك الأخبار قد اشتملت على نجاسه ولد الزنا، والأصحاب لا يقولون به، فلعلّ ذلك ممّا يبطل العمل بمضمونها، كما طعن به بعضهم فى غير موضع؛ لما يلزم منه من استعمال اللفظ المشترك فى كلا معنييه.

قلت: قد صرّح المحقّق والعلّامه والشهيد فى مواضع من كتبهم الاستدلاليّه بأنّ طرح بعض الخبر لمعارض أقوى وانعقاد اجماع على خلافه، لا يستلزم طرح ما لا معارض له، بل يعمل به فيه لوجود المقتضى وعدم المعارض، وما هو الّا كالعامّ المخصوص.

على أنّه قد حكى أيضاً عن ابن ادريس القول بنجاسه ولد الزنا مدّعياً عليه الاجماع، وعلّله بأنّه كافر(۲). ونقل فى المختلف أنّ القول بكفره منقول عن السيّد المرتضى(۳) وابن ادريس، ثمّ قال: وباقى علمائنا حكموا باسلامه وهو الحقّ(۴).

وربّما نسب الى الصدوق القول بالنجاسه لتصريحه بنجاسه سؤره، حيث قال:

لا يجوز الوضوء بسؤر اليهودى والنصرانى وولد الزنا والمشرك وكلّ من خالف

۱- (۱) مدارك الأحكام ۲:۲۹۴.

۲- (۲) السرائر ۱:۳۵۷.

۳- (۳) الانتصار ص ۲۷۳.

۴- (۴) مختلف الشيعه ۱:۲۳۱ ط مؤسّسه النشر الاسلامى.

الاسلام(۱). وذكره مع المشرك ونحوه قرينه دالّه على النجاسه.

وما تمسّكوا به من لزوم استعمال المشترك فى كلا معنييه، وأنّه غير جارٍ، ممنوع؛ لشيوع استعماله فى الأخبار، كما لا يخفى على من جاس خلال تلك الديار، ومع وجوده فيها فلا يلتفت الى منع الاُصوليّين، وحينئذ فنجاسه اولئك المخالفين النصّاب ذوى الأذناب لا شبهه فيه ولا ارتياب، كيف؟ وقد رتّب على نجاسه الكلاب.

وما أورده بعض الفضلاء المعاصرين من لزوم الحرج بالحكم بالنجاسه، فقد تقدّم الجواب عنه مفصّلاً.

البحث الثانى: فى بيان أحكام مناكحه النصّاب والمخالفين

اشاره

قد استفاضت الأخبار بالمنع من مناكحه النصّاب على وجه لا شبهه فيه ولا ارتياب.

فمن ذلك صحيحه عبد اللّه بن سنان، قال: سألت أبا عبد اللّه عليه السلام عن الناصب الذى قد عرف نصبه وعداوته، هل يزوّجه المؤمنه وهو قادر على ردّه وهو لا يعلم بردّه؟ قال: لا يزوّج المؤمن الناصبه، ولا يتزوّج الناصب المؤمنه، ولا يتزوّج المستضعف مؤمنه(۲).

بل صرّح بعض الأخبار كهذه الصحيحه بالمنع من تزويج المؤمنه من لم يكن مؤمناً وان كان مستضعفاً(۳).

۱- (۱) كتاب الهدايه ص ۱۴ ط سنه ۱۳۷۷.

۲- (۲) فروع الكافى ۵:۳۴۹ ح ۸.

۳- (۳) راجع: فروع الكافى ۵:۳۴۸.

ومثله ما رواه فی الفقیه فی الصحیح عن زراره، عن أبی عبد اللّه علیه السلام قال:

تزوّجوا فی الشکّاک ولا تزوّجوهم؛ لأنّ المرأه تأخذ من أدب زوجها ویقهرها علی دینه(۱).

وجمهور متأخّری أصحابنا - رضوان اللّه علیهم - حیث خصّوا الناصب بفرد خاصّ من أفراد المخالفین، وقع الخلاف بینهم، فمن عداه ممّن یعدّونه من أقسام المسلمین هل یکفی فی جواز نکاحهم مجرّد الاسلام الذی هم علیه أم یشترط فیهم الایمان؟ فالمشهور بینهم اشتراط الایمان الاّ فیما اذا کانت المرأه مخالفه، وذهب جماعه منهم المحقّق فی کتابیه(۲)، والشهید الثانی فی المسالک(۳)، وتبعهم الفاضل ملاّ محسن الکاشانی فی المفاتیح(۴)، الی الاکتفاء بمجرّد الاسلام.

واستدلّوا علی ذلک بصحیحه عبد اللّه بن سنان، قال: سألت أبا عبد اللّه علیه السلام بم یکون الرجل مسلماً تحلّ مناکحته وموارثته؟ وبم یحرم دمه؟ قال: یحرم دمه بالاسلام اذا أظهر، وتحلّ مناکحته وموارثته(۵).

وما رواه الفضیل بن یسار، قال: سألت أبا جعفر علیه السلام عن المرأه العارفه هل ازوّجها الناصب؟ قال: لا؛ لأنّ الناصب کافر، قال: فأُزوّجها الرجل غیر الناصب ولا العارف؟ فقال: غیره أحبّ الیّ(۶).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴۰۸:۳ برقم: ۴۴۲۶.

۲- (۲) شرائع الاسلام ۲۹۹:۲، المختصر النافع ص ۲۰۴.

۳- (۳) مسالک الأفهام ۴۰۰:۷.

۴- (۴) مفاتیح الشرائع ۲۵۳:۲ المطبوع بتحقیقنا.

۵- (۵) تهذیب الأحکام ۳۰۳:۷ ح ۲۳.

۶- (۶) تهذیب الأحکام ۳۰۳:۷ ح ۲۱.

وأجاب السيّد السند صاحب المدارك فى شرح النافع عن الصحيحه المذكوره بمنع الدلاله، قال: الظاهر أنّ المراد من فعل المناكحه والموارثه الحكم بصحّه نكاحهم وموارثتهم، لا جواز تزويجهم(۱) انتهى.

وأنت خبير بما فيه من البعد، ولكنّه لا منـدوحه له عن ارتكابه، حيث أنّه ممّن يحكم باسلام اولئك المخالفين. وأمّا على ما اخترناه من كفرهم المانع من جواز مناكحتهم، فالجواب ظاهر عن الصحيحه المذكوره.

وأمّا عن روايه الفضيل، فيحمل أفعل التفضيل فيها على غير بابه، كما هو شائع ذائع، ومنه قوله سبحانه (ما عِنْدَ اللّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَ مِنَ التِّجارَهِ) (۲)وورود ه فى الأخبار غير عزيز. وعلى أىّ حال فهى لا تبلغ قوّه المعارضه لتلك الأخبار الوارده فى ذلك المضمار.

وممّا يدلّ على المنع من مناكحه المخالفين المعدودين عندهم من جمله المسلمين، الأخبار الدالّه على كفرهم ونصبهم وخروجهم عن الاسلام بكلّيته، كما قدّمناه.

ويدلّ على ذلك أيضاً حسنه الحلبى بابراهيم بن هاشم الذى لا يقصر حديثه عن الصحيح، بل وصفه بالصحّه جماعه من أصحابنا، منهم شيخنا المجلسى، ووالده، وشيخنا البهائى ووالده، نوّر اللّه ضرائحهم، وهو الأظهر عندى، عن أبى عبد اللّه عليه السلام أنّه أتاه قوم من أهل خراسان من ماوراء النهر، فقال لهم: تصافحون أهل بلادكم وتناكحونهم، أما أنّهم اذا صافحتموهم انقطعت عروه من عرى الاسلام، واذا ناكحتموهم انتهك الحجاب فيما بينكم وبين اللّه عزّوجلّ(۳).

۱- (۱) شرح مختصر النافع، مخطوط.

۲- (۲) الجمعه: ۱۱.

۳- (۳) فروع الكافى ۳۵۲:۵ ح ۱۷.

وروایه الفضل بن یسار، قال: قلت لأبی عبد اللّه علیه السلام: انّ لامرأتی اختاً عارفه علی رأینا، ولیس علی رأینا بالبصره الاّ قلیل، فأزوّجها ممّن لا یری رأیها؟ فقال: لا ولا نعمه ولا کرامه، انّ اللّه عزّوجلّ یقول: (فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَی الْکُفّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَ لا هُمْ یَحِلُّونَ لَهُنَّ) (۱).

وموثّقه زراره عن أبی جعفر علیه السلام قال: کانت تحته امرأه من ثقیف وله منها ابن یقال له: ابراهیم، فدخلت علیها مولاه لثقیف، فقالت لها: من زوجک هذا؟ قالت:

محمّد بن علی، قالت: فانّ لذلک أصحاباً بالکوفه قوم یشتمون السلف ویقولون...

قال: فخلّی سبیلها، فرأیته بعد ذلک قد استبان علیه وتضعضع من جسمه شیء الحدیث(۲).

ویدلّ علی ذلک أیضاً بأوضح دلاله الأخبار المستفیضه التی قدّمناها فی المطلب الثانی من مطالب الباب الثانی الدالّه علی أنّ غیر المؤمنه والمستضعفه لا یجوز تزویجها.

وبالجمله فلا اشکال عندی فی عدم جواز مناکحه اولئک المخالفین الذین قد اتّضح نصبهم، وتحقّق کفرهم علی الیقین، فالقول بما علیه البعض من أصحابنا - رضوان اللّه علیهم - من جواز التزویج بالمخالفه الغیر المستضعفه بناءً علی أنّها مسلمه، ردّ لتلک الأخبار المستفیضه الصحیحه، ومقابله للنصوص بالاجتهادات الصریحه.

نعم یبقی الکلام فی المستضعفین، ومنهم الشکّاک، فانّه بمقتضی الحکم باسلامهم یجوز تزویجهم والتزویج فیهم، کما دلّت علیه أخبار الاسلام، من أنّه متی حکم باسلام شخص جازت مناکحته وموارثته، وحقن دمه وماله، وظاهر

۱- (۱) فروع الکافی ۵:۳۴۹ ح ۶، والآیه فی سوره الممتحنه: ۱۰.

۲- (۲) فروع الکافی ۵:۳۵۱ ح ۱۳.

الروايات أيضاً الاتّفاق على جواز التزويج فيهم كذلك، وانّما اختلفت فى جواز تزويجهم بالمؤمنه.

وقد دلّت صحيحه عبد اللّه بن سنان(۱) وهى الاُولى من روايتيه على المنع من ذلك، وصحيحه زراره(۲) أيضاً، وقد صرّحتا بالنهى الذى مفاده التحريم.

وقد روى الفضيل أيضاً عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: قلت: جعلت فداك ما تقول فى نكاحهم والمرأه عارفه؟ فقال: انّ العارفه لا توضع الاّ عند عارف(۳).

والمسأله عندى لا تخلو من اشكال، حيث أنّ قضيّه الحكم بالاسلام كما استفاضت به أحاديثهم عليهم السلام يقتضى الجواز، وهذه الأخبار الصحاح قد صرّحت بالمنع، وحمل النهى فيها على الكراهه جمعاً وان أمكن، لكنّه بعيد من مساق مقامها وحاقّ نظامها، والاحتياط لا يخفى.

بحث مع أصحابنا:

وأنت خبير بأنّ ما عليه الجمهور من متأخّرى أصحابنا - رضوان اللّه عليهم - فى هذه المسأله من القول باسلام المخالفين، والمنع من مناكحتهم، لا يخلو من تناقض وتدافع.

أمّا أوّلاً، فلأنّ المستفاد من الأدلّه أنّه متى حكم باسلام أحد وجب اجراء أحكام الاسلام عليه كلاًّ من حقن دمه وماله وطهارته ومناكحته وموارثته ونحو ذلك، ولم يقم لنا دليل على التفصيل باجراء بعض منها دون بعض، فالقول به من غير دليل، بل قيام الدليل على خلافه مشكل، وورود هذه الأخبار المانعه من

۱- (۱) فروع الكافى ۵:۳۴۹ ح ۸.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۳:۴۰۸.

۳- (۳) فروع الكافى ۵:۳۵۰ ح ۱۱.

مناكحه المخالفين لا تصلح لأن يكون دليلاً على ذلك؛ لأنّ ذلك فرع ثبوت الاسلام لهم، وهو أوّل المسأله.

وأمّا ثانياً، فلأنّه من المعلوم فى زمنه صلى الله عليه و آله جواز مناكحه اولئك المنافقين، وقد نكح صلى الله عليه و آله وأنكح بناته على ذلك، وليس الّا باعتبار الاكتفاء فى صحّه النكاح بظاهر الاسلام، لعلمه صلى الله عليه و آله بعدم ايمان اولئك، فكيف يتمّ ما قالوه من اشتراط الايمان فى جواز المناكحه؟

وأمّا ثالثاً، فلأنّه يلزم على ما ذكروه ترجيح مرتبه الامامه على مرتبه النبوّه؛ لأنّه اذا جاز مناكحه مظهر الاسلام وان جحد النبوّه وامتنع مناكحته لجحده الولايه لزم ذلك، والحال أنّه متى جاز الأوّل ينبغى أن يجوز الثانى بطريق أولى.

لايقال: انّ الايمان المعتبر هنا غير الايمان المعتبر فى زمنه صلى الله عليه و آله؛ لأنّ المراد به هنا ما هو عباره عن زياده اعتقاد امامه الأئمّه الاثنى عشر عليهم السلام وهذا غير مطلوب منهم فى ذلك الوقت.

لأنّا نقول: هذا كلام من لا انس له بالأخبار، ولا تحقيق له فى ذلك المضمار، وذلك لأنّ الايمان سابقاً ولاحقاً أمر واحد، وهو على ما أمر به الشارع عباره عن التصديق باللّه ورسوله وبجميع ما جاء به صلى الله عليه و آله.

نعم هذا التصديق تزايد بتزايد الفروض المأمور بها منه صلى الله عليه و آله، فمن مات فى أوّل البعثه قبل الأمر بالفرائض مصدّقاً باللّه سبحانه ورسوله مات مؤمناً بلا خلاف، ومن مات فى وسط الاسلام قبل تكامل الفرائض مصدّقاً بتلك مات مؤمناً، وهكذا من مات بعد تكامل الفرائض، فالايمان لا فرق بين أوّله ولا آخره حتّى يحصل الاقرار بالامامه نوعاً منه على حدّه، بل الامامه من جمله تلك الفروض.

على أنّه لو كان مناط الفرق ما ذكر، فانّا نقول أيضاً بعد نصّه صلى الله عليه و آله على الامامه وأمره بها فى غدير خمّ، على وجه صارت من أضرّ ضروريّات دينه، فمن لم

يصدّق بها يومئذ كسائر اولئك المنافقين، ومنهم عائشه وحفصه اللتان كانتا تحته صلى الله عليه و آله هل يحلّ نكاحه أم لا؟ لا سبيل الى الثانى قطعاً، فيتعيّن الأوّل.

ولو جاز ذلك فى حياته وامتنع بعد وفاته من غير سبب آخر يوجب ذلك، للزم الاحداث فى دينه صلى الله عليه و آله وتحريم ما أحلّه، وقد ثبت أنّ حلاله حلال وحرامه حرام الى يوم القيامه.

وبالجمله فالقول بالاسلام والمنع من المناكحه ممّا لا وجه له، فالقائل باسلامهم يتحتّم عليه القول بجواز مناكحتهم، كما هو أحد القولين، والقائل بالمنع من مناكحتهم لا يتمّ له الّا بالقول بكفرهم وخروجهم عن جادّه الاسلام بكلّيته، كما هو القول الفصل والمذهب الجزل، المؤيّد بتطابق الآيات والروايات، وعليه تجتمع الأخبار الوارده فى ذلك المضمار، فانّ تلك الأخبار الدالّه على المنع من مناكحتهم ممّا خرجت عنهم عليهم السلام من حيث قولهم بكفرهم المانع من ذلك، كما دريته من أخبار الباب الثانى.

وروى الصدوق - عطّر اللّه مرقده - فى الصحيح عن العلاء بن رزين أنّه سأل أبا جعفر عليه السلام عن جمهور الناس، فقال: هم اليوم أهل هدنه، تردّ ضالّتهم، وتؤدّى أمانتهم، وتجوز مناكحتهم وموارثتهم فى هذه الحال(۱).

وهذه الروايه بحسب ظاهرها منافيه لما ذكر من الأحكام.

والجواب عنها بالحمل على التقيّه، كما يلوح من ظاهر لفظها، واختار هذا الحمل المحدّث الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملى قدس سره فى كتاب وسائل الشيعه، فانّه قال فى باب جواز مناكحه الناصب عند الضروره والتقيّه، ثمّ أورد الروايه المذكوره، وأورد بعدها روايه تزويج عمر لعنه اللّه بأُمّ كلثوم(۲).

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۴۷۲:۳ ح ۴۶۴۶.

۲- (۲) وسائل الشيعه ۵۶۱:۲۰، كتاب النكاح باب ۱۲ من أبواب ما يحرم بالكفر ونحوه.

وظاهر السيّد السند فى شرح النافع حمل الروايه المذكوره على أنّ المراد من جواز المناكحه والموارثه فيها، يعنى مناكحه بعضهم فى بعض، وموارثه بعضهم بعضاً، لا جواز تزويجهم، فانّه قال قدس سره بعد أن أورد صحيحه عبد اللّه بن سنان السالفه المستدلّ بها على جواز المناكحه ما صورته: الظاهر أنّ المراد من حلّ المناكحه والموارثه الحكم بصحّه نكاحهم وموارثتهم لا جواز تزويجهم، وأوضح منها دلاله على هذا المعنى ما رواه ابن بابويه فى الصحيح عن العلاء بن رزين، ثمّ ساق الروايه الى آخرها(۱). والأقرب فيها هو الحمل على التقيّه، كما تقدّم.

كلام مع شيخنا الشهيد:

وحيث اختار شيخنا الشهيد الثانى فى شرح المسالك الاكتفاء بمجرّد الاسلام، أجاب عن تلك الروايات المنافيه فى المقام. أمّا عن صحيحه عبد اللّه بن سنان الأُولى من روايتيه، فقال: انّ المستضعف يطلق على معان، منها ما هو أسوء حالاً من المخالف العارف، فلا يلزم من النهى عن نكاح المستضعف النهى عن نكاح غير المؤمن مطلقا، وان كان فى أفراده ما هو أحسن حالاً من المخالف(۲).

وأجاب عن غيرها بضعف الاسناد، وجعل من ذلك صحيحه زراره السابقه، فانّه نقلها من الكافى، وهى ضعيفه بسهل بن زياد، وعبد الكريم بن عمرو، عن أبى بصير عنه عليه السلام، ثمّ طعن فيها بضعف الاسناد، وانّها لا تدلّ على المطلوب، قال: فانّ النهى عن الشكّاك لا يستلزم النهى عن غيرهم(۳).

أقول: وكلامه قدس سره منظور فيه من وجوه:

۱- (۱) شرح مختصر النافع، مخطوط.

۲- (۲) مسالك الأفهام ۷:۴۰۳.

۳- (۳) مسالك الأفهام ۷:۴۰۲-۴۰۳.

الأوّل: ما حقّقناه من كفر اولئك المخالفين ونصبهم، المانع من جواز نكاحهم.

الثانی: أنّ ما ذكره من معنى المستضعف لم ينقله ناقل من علمائنا، ولا ورد به خبر من أخبارنا. وقد فسّره ابن ادريس - طاب ثراه - بمن لا يعرف اختلاف الناس فی الآراء والمذاهب، ولا يبغض أهل الحقّ على اعتقادهم(۱).

وعرّفه فی الذكرى بأنّه الذی لا يعرف الحقّ، فلا يعاند عليه ولا يوالی أحداً بعينه(۲). وعرّفه المفيد فی المسائل الغريّه بأنّه الذی لا يعرف بالولاء، ويتوقّف عن البراءه(۳).

وهذه التعاريف كلّها متقاربه المؤدّی، وتعاريف أصحابنا كلّها على نحو ذلك، كما صرّحوا به فی بحث الصلاه على الأموات(۴).

وأمّا الروايات فی تفسيره، فكلّها من ذلك القبيل، وقد عقد له فی الكافی باب وسمّاه باب المستضعف(۵)، وأخباره كلّها على ذلك المنوال، ففی جمله منها أنّه عباره عمّن لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر(۶)، وفی بعضها هم النساء والأولاد(۷)، وفی بعضها من لم يعرف اختلاف الناس(۸)، وفی بعضها من لم ترفع له حجّه(۹).

۱- (۱) السرائر ۱:۸۴.

۲- (۲) الذكرى ۱:۱۰۹.

۳- (۳) المسائل الغريّه، لم أعثر عليها.

۴- (۴) راجع: ذكرى الشيعه ۱:۴۰۲.

۵- (۵) اصول الكافی ۲:۴۰۴.

۶- (۶) اصول الكافی ۲:۴۰۴ ح ۱.

۷- (۷) اصول الكافی ۲:۴۰۴ ح ۲ و ۳.

۸- (۸) اصول الكافی ۲:۴۰۵ ح ۷ و ۱۰

۹- (۹) اصول الكافی ۲:۴۰۶ ح ۱۱.

الثالث: انّا وان سلّمنا ثبوت المعنى الذى ادّعاه، فهو هنا غير ممكن الحمل عليه، حيث أنّ ما فسّر به المستضعف وجعله أحد معانيه من أنّه الأسوء حالاً من المخالف العارف، فمعناه أنّه الأشدّ عناداً فى مذهبه الباطل، وتعصّباً فى دينه العاطل، وليس ذلك الّا بعداوه أهل البيت عليهم السلام وعداوه شيعتهم لأجلهم، لأنّا لا نعقل من المخالف متى اطلق الّا المخالف فى الامامه والمقدّم فيها، سيّما مع وصفه بالعارف. وحينئذ فالأسوء حالاً منه انّما هو الناصب العدوّ كما ذكرنا، بناءً على ما يرونه من الفرق، وقد عرفت أنّ الروايه تضمّنت أوّلاً حكم الناصب، فلا معنى حينئذ لذكر ذلك الفرق الراجع اليه بطريق الآخره.

على أنّا لا نعرف لمعنى أحسنيّه الحال من المخالف وجهاً سوى الحمل على المستضعف، وهو ليس بمحلّ النزاع عنده، كما يشعر به كلامه؛ لأنّ حاصل كلامه أنّ النهى عن هذا الفرد الخاصّ لا يستلزم النهى عن غير المؤمن الذى هو محلّ النزاع؛ لأنّ من جمله أفراده ما هو صريح المباينه لذلك الفرد الخاصّ، وهو الأحسن حالاً من المخالف.

الرابع: أنّ ما طعن به على صحيحه زراره التى رواها عن الكافى عن أبى بصير كما أشرنا اليه غير متّجه. أمّا عن ضعف الاسناد، ففيه ما عرفت من أنّها فى الفقيه صحيحه، فانّه رواها عن زراره(۱)، وطريقه اليه فى المشيخه صحيح(۲)، كما لا يخفى على من رجع اليه.

وأمّا من جهه متنها من أنّ النهى عن الشكّاك لا يستلزم النهى عن غيرهم، فهو غير مسلّم، كيف؟ وتعليله عليه السلام ذلك بأنّ المرأه تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه، ينادى باستلزام النهى عن تزويج الشكّاك النهى عن تزويج المخالفين

۱- (۱) من لا يحضره الفقيه ۳:۴۰۸ ح ۴۴۲۶.

۲- (۲) من لا يحضره الفقيه ۴:۴۲۵.

الذين هم أسوء حالاً وعقيده من الشكّاك، كما لا يخفى على من له أدنى رويّه وفكر.

قال السيّد فى شرح النافع بعد نقله الصحيحه المذكوره: وجه الدلاله أنّ المنع من تزويج الشكّاك يقتضى المنع من تزويج غيرهم من المعتقدين لمذهب أهل الخلاف بطريق أولى، ويؤيّده التعليل المستفاد من قوله عليه السلام: لأنّ المرأه تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه(۱) انتهى كلامه زيد مقامه.

البحث الثالث: فى اباحه دمائهم وحلّ أموالهم

اشاره

اعلم أنّ المفهوم من كلام الأصحاب - رضوان اللّه عليهم - بناءً على حكمهم باسلام المخالفين، وجوب القود على المؤمن بقتله المخالف، فيقتل به عندهم اذا قتله عمداً، فانّهم جعلوا من شروط القصاص التساوى فى الدين، وفرّعوا عليه أنّه لا يقتل المسلم بالكافر، وأرادوا بالمسلم هو المقرّ بالشهادتين، كما سلف نقله عنهم، وبالكافر هو المنكر للتوحيد أو النبوّه، والمفهوم من النصوص أنّ موضع القود بالنسبه الى هذا الشرط انّما هو الايمان.

فروى الكلينى فى الكافى فى الصحيح، والشيخ فى التهذيب، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: من قتل مؤمناً متعمّداً، فانّه يقاد به الاّ أن يرضى أولياء المقتول أن يقبلوا الديه الحديث(۲).

وروى الشيخ فى الصحيح، عن عبد اللّه سنان، قال: سمعت أبا عبد اللّه عليه السلام يقول: من قتل مؤمناً متعمّداً قيد به، الاّ أن يرضى أولياء المقتول أن يقبلوا

۱- (۱) شرخ مختصر النافع، مخطوط.

۲- (۲) فروع الكافى ۲۸۲:۷ ح ۹، تهذيب الأحكام ۱۶۰:۱۰ ح ۲۰.

الديه(۱).

هذا ما وقفت عليه من النصوص بالنسبه الى ذلك، وهو كما ترى صريح الدلاله على ما ادّعيناه، فما ذكروه من أنّ موضع الشرط هنا هو الاسلام لم نعرف له دليلاً فى هذا المقام سوى حكمهم باسلام المخالفين.

نعم روى الشيخ فى التهذيب عن ابن فضّال، عن بعض أصحابنا، عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: كلّ من قتل شيئاً صغيراً أو كبيراً بعد أن يتعمّد، فعليه القود(۲).

وهو على اطلاقه غير معمول عليه اتّفاقاً، فيكون مقيّداً بتلك الروايتين، على أنّه لو ورد ما ادّعوه من أنّ موضع الشرط هو الاسلام، لأمكن الجواب عنه بقيام الدليل حسبما قدّمنا على كفرهم وعدم اسلامهم، وحينئذ فلا يدخلون فى هذا الحكم.

قال شيخنا أبو الحسن(۳) - أفاض اللّه تعالى عليه سوانح المنن - فى بعض أجوبته، وقد سئل هل يقتل المؤمن بالمخالف قصاصاً، فأجاب بما صورته: ظاهر الجماعه القصاص حيث لم يشترطوا سوى التساوى فى الاسلام، مع اعتقادهم اسلام المخالف الغير المستضعف. وعلى ما حقّقنا من أنّ ظاهر الأخبار كفر المخالف الغير المستضعف يشكل الحكم، ولو قيل بعدم القود كان قويّاً (وَ لَنْ يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً) (۴) والعجب من الأصحاب نقلوا عن المرتضى القول بنجاسه سؤر المخالف والحكم بكفره، ولم ينقلوا مذهبه هنا، ولا

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۱۵۹:۱۰ ح ۱۷.

۲- (۲) تهذيب الأحكام ۱۶۲:۱۰ ح ۲۷.

۳- (۳) هو العلّامه الشيخ سليمان الماحوزى البحرانى.

۴- (۴) النساء: ۱۴۱.

ريب أنّ اللائق بمذهبه عدم القود، وفى الأخبار ما يرشد الى ذلك(۱)انتهى كلامه.

وممّن صرّح بـذلك وذهب اليه المحـدّث الفاضل الشـيخ محمّد بن الحسن الحرّالعاملى فى كتاب وسائل الشـيعه، فانّه قال: باب عدم ثبوت القصاص على المؤمن بقتل الناصب وتفسـيره(۲)، ثمّ نقل فى الباب دليلاً على الحكم الأوّل صـحيحه بريـد بن معاويه العجلى الآـتيه، ونقـل على الحكم الثـانى روايتى الصـدوق فى العلـل وابن ادريس فى السـرائر، الـدالّتين على أنّ النـاصب هو من نصب للشيعه، أو من قدّم الجبت والطاغوت، وقد تقدّمتا.

ومـال الى ذلـك العلاّمه المحـدّث السـيّد نعمه اللّه الجزائرى، على ما رأيته من كلامه فى كتاب الأنوار النعمانيّه، وسـيأتى عبارته بعينها.

حلّ دم الناصب وماله:

فاعلم أنّه قد اسـتفاضت الأخبار عنهم - سـلام اللّه عليهم - بحلّ دماء اولئك المخالفين وحلّ أموالهم، مع أمن الفاعل على نفسه أو ماله واخوانه من الضرر.

فروى الشيخ فى الصحيح عن حفص بن البخترى، عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال:

خذ مال الناصب حيثما وجدته وادفع الينا الخمس(۳).

وروى أيضاً بسـنده الى اسـحاق بن عمّار، قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: مال الناصب وكلّ شىء يملكه حلال لك الاّ امرأته، فانّ نكاح أهل الشرك جائز، وذلك أنّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله قال: لا تسبّوا أهل الشرك، فانّ لكلّ قوم نكاحاً، ولولا أنّا نخاف عليكم أن يقتل الرجل منكم برجل منهم، والرجل منكم خير من ألف

۱- (۱) أجوبه المسائل... للشيخ سليمان البحرانى، مخطوط.

۲- (۲) وسائل الشيعه ۱۳۲:۲۹ ب ۶۸.

۳- (۳) تهذيب الأحكام ۱۲۲:۴ ح ۳۵۰.

رجل منهم لأمرناكم بالقتل لهم، ولكن ذلك الى الامام(۱).

وروى الكلينى فى الكافى، والشيخ فى التهذيب فى الصحيح، عن بريد بن معاويد العجلى قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن مومن قتل ناصباً معروفاً بالنصب على دينه غضباً للّه ورسوله صلى الله عليه و آله أيقتل به؟ فقال: أمّا هؤلاء فيقتلونه به، ولو رفع الى امام عادل ظاهر لم يقتله به، قلت: فيبطل دمه؟ قال: لا ولكن ان كان له ورثه فعلى الامام أن يعطيهم الديه من بيت المال؛ لأنّ قاتله انّما قتله غضباً للّه وللامام ولدين المسلمين(۲).

وروى الصدوق رحمه الله فى كتاب العلل فى الصحيح، عن داود بن فرقد، قال:

قلت لأبى عبد اللّه عليه السلام: ما تقول فى قتل الناصب؟ قال: حلال الدم ولكنّى أتّقى عليك، فان قدرت أن تقلب عليه حائطاً، أو تغرقه فى ماء، لكيلا يشهد به عليك فافعل، قلت: فما ترى فى ماله؟ قال: توه ما قدرت عليه(۳).

وروى فى كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام باسناده عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام فيما كتبه للمأمون قال عليه السلام: لا يحلّ(۴) قتل أحد من النصّاب والكفّار فى دار التقيّه، الاّ قاتل أو ساع فى فساد، وذلك ان لم تخف على نفسك وعلى أصحابك(۵).

وروى أيضاً فى الفقيه فى الصحيح، عن محمّد بن مسلم، عن أبى جعفر عليه السلام قال: قلت له: أرأيت من جحد الامام منكم ما حاله؟ فقال: من جحد اماماً برأ من

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۶:۳۸۷ ح ۲۷۵.

۲- (۲) فروع الكافى ۷:۳۷۴ ح ۱۴، تهذيب الأحكام ۱۰:۲۱۳ ح ۴۸.

۳- (۳) علل الشرائع ص ۶۰۱ ح ۵۸.

۴- (۴) فى العيون: لا يجوز.

۵- (۵) عيون أخبار الرضا عليه السلام ۲:۱۲۴.

اللّه وبرأ منه ومن دينه، فهو كافر مرتدّ عن الاسلام؛ لأنّ الامام من اللّه، ودينه دين اللّه، ومن برأ من دين اللّه فهو كافر مرتدّ عن الاسلام، ودمه مباح فی تلك الحال، الاّ أن یرجع ویتوب الی اللّه عزّوجلّ(۱).

وروی الکلینی فی الکافی بسنده عن معمّر بن وشیکه، قال، سمعت أبا جعفر علیه السلام یقول: لا یصلح الناس فی الطلاق الاّ بالسیف، ولو ولّیتهم لرددتهم الی کتاب اللّه عزّوجلّ(۲).

وروی فیه أیضاً عن أبی بصیر، قال: سمعت أبا جعفر علیه السلام یقول: لا واللّه لو ملکت من أمر الناس شیئاً لأقمتهم بالسیف والسوط حتّی یطلقوا للعدّه کما أمر اللّه عزّوجلّ(۳).

ومن المعلوم أنّ المراد بالناس هم العامّه - خذلهم اللّه تعالی - ومن الظاهر البیّن أنّ مخالفتهم فی الامامه التی هی الأصل أعظم من المخالفه فی الطلاق الذی هو أحد فروعها، فاستحقاقهم القتل بمجرّد المخالفه فیه مستلزم لاستحقاقهم ذلك بالمخالفه فی الأصل بالطریق الأولی ألبتّه.

وروی الصدوق قدس سره أیضاً فی کتاب العلل بسنده عن الفضل الهاشمی، عن الصادق علیه السلام فی حدیث طویل قال فی آخره: یابن عمّ من زعم أنّ الحسین علیه السلام لم یقتل، فقد کذّب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وعلیّاً، وکذّب الأئمّه علیهم السلام من بعده فی اخبارهم بقتله، ومن کذّبهم فهو کافر باللّه العظیم، ودمه مباح لکلّ من سمع ذلك منه(۴).

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۴:۱۰۴ ح ۵۱۹۲.

۲- (۲) فروع الکافی ۶:۵۶-۵۷ ح ۱.

۳- (۳) فروع الکافی ۶:۵۷ ح ۵.

۴- (۴) علل الشرائع ص ۲۲۷.

وروى الثقه الجليل محمّد بن عبد العزيز الكشى فى كتاب الرجال، بسنده فيه الى على بن حديد، قال: سمعت من سأل أبا الحسن الأوّل عليه السلام، فقال: انّى سمعت محمّد بن بشير يقول: انّك لست موسى بن جعفر الذى أنت امامنا وحجّتنا فيما بيننا وبين اللّه تعالى.

قال: فقال: لعنه اللّه ثلاثاً، أذاقه اللّه حرّ الحديد، قتله اللّه أخبث ما يكون من قتله، فقلت له: جعلت فداك اذا أنا سمعت ذلك منه أو ليس حلال لى دمه مباح، كما ابيح دم السابّ لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وللامام عليه السلام؟ فقال: نعم حلّ واللّه دمه واباحه لك ولمن سمع ذلك منه.

قلت: أو ليس هذا بسابّ لك؟ قال: هذا سابّ للّه وسابّ لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسابّ لآبائى وسابّى، وأىّ سبّ ليس يقصر عن هذا ولا يفوقه هذا القول.

فقلت: أرأيت اذا أتانى لم أخف أن أغمز بذلك بريئاً ثمّ لم أفعل ولم أقتله ما علىّ من الوزر؟ فقال: يكون عليك وزره أضعافاً مضاعفه من غير أن ينتقص من وزره شىء، أما علمت أنّ أفضل الشهداء درجه يوم القيامه من نصر اللّه ورسوله بظهر الغيب، وردّ عن اللّه وعن رسوله صلى الله عليه و آله(۱)

أقول: فهذه جمله وافره من الأخبار الوارده عن العتره الأطهار، وكلّها متّفقه النظام فى الدلاله على ذلك المرام، جاريه فى جميع المخالفين، ماعدا المستضعفين والجاهلين.

ان قيل: المفهوم من صحيحه بريد بن معاويه العجلى(۲) وجوب الديه فى بيت المال، وهو مناف لما ادّعيتموه من اباحه قتلهم وحلّ دمائهم وأنّها تكون هدراً.

قلنا: المفهوم من الأخبار الوارده ثمّه أنّ الأمر عظيم من حيث شدّه أمر التقيّه

۱- (۱) اختيار معرفه الرجال ۲:۷۷۸ برقم: ۹۰۸.

۲- (۲) فروع الكافى ۷:۳۷۴ ح ۱۴.

وشيوع أمر المخالفين، وقوّه شوكتهم، فكان الأمر فی ذلک الی الامام علیه السلام لعلمه بالمصلحه، وذلک من تعقّبه للضرر وعدمه، کما یدلّ علیه قوله علیه السلام فی روایه اسحاق بن عمّار «ولکن ذلک الی الامام»(۱) ولعلّ الحکم بالدیه هنا من حیث المخالفه وعدم الاستئذان، ولکن حیث أنّ القتل انّما وقع غضباً للّه ولرسوله صلی الله علیه و آله ولدین المسلمین، جعلت الدیه فی بیت مال المسلمین.

ویؤیّد ذلک ما رواه فی الکافی والتهذیب، عن ابراهیم بن هاشم، رفعه عن بعض أصحاب أبی عبد اللّه علیه السلام - أظنّه أبا عاصم السجستانی - قال زاملت عبد اللّه بن النجاشی، وکان یری رأی الزیدیّه، فلمّا کنّا بالمدینه ذهب الی عبد اللّه بن الحسن، وذهبت الی أبی عبد اللّه علیه السلام. فلمّا انصرف رأیته مغتمّاً، فلمّا أصبح قال لی: استأذن لی علی أبی عبد اللّه علیه السلام فدخلت علی أبی عبد اللّه علیه السلام وقلت: انّ عبد اللّه بن النجاشی یری رأی الزیدیّه، وانّه ذهب الی عبد اللّه بن الحسن، وقد سألنی أن أستأذن له علیک، فقال: ائذن له، فدخل علیه وسلّم، فقال: یابن رسول اللّه انّی رجل أتولّاکم وأقول: انّ الحقّ فیکم، وقد قتلت سبعه نفر ممّن سمعته یشتم أمیر المؤمنین علیّاً علیه السلام، فسألت عن ذلک عبد اللّه بن الحسن، فقال لی: أنت مأخوذ بدمائهم فی الدنیا والآخره، فقلت: فعلی م نعادی الناس اذا کنت مأخوذاً بدماء من سمعته یشتم علی بن أبی طالب علیه السلام؟

فقال لی أبو عبد اللّه علیه السلام: وکیف قتلتهم؟ قال: منهم من کنت أصعد سطحه بسلّم حتّی أقتله، ومنهم من جمع بینی وبینه الطریق فقتلته، ومنهم من دخلت علیه بیته فقتلته، وقد خفی علیّ ذلک کلّه، قال: فقال أبو عبد اللّه علیه السلام: یا أبا خداش علیک بکلّ رجل منهم قتلته کبش تذبحه بمنی؛ لأنّک قتلته بغیر اذن الامام، ولو

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶:۳۸۷ ح ۲۷۵.

أنّک قتلتهم باذن الامام لم یکن علیک شیء فی الدنیا والآخره(۱).

وأنت خبیر بأنّه لا خلاف عندنا فی کفر السابّ لأمیر المؤمنین علیه السلام واستحقاقه القتل، مع أنّه قد أوجب علی القاتل الدیه المذکوره، والظاهر أنّ هذا الحکم مخصوص بوقت وجودهم علیهم السلام للتمکّن من الاستئذان منهم فی ذلک، وقوفاً علی ظواهر هذه الأخبار.

والمفهوم من کلام أصحابنا وجوب قتل السابّ من غیر تعرّض للدیه بالکلّیه، وبما ذکرنا صرّح الشیخ المحدّث محمّد بن الحسن الحرّ العاملی قدس سره فی کتاب الوسائل، حیث قال: باب دیه الناصب اذا قتل بغیر اذن الامام(۲)، ثمّ ذکر حدیث ابن النجاشی المذکور(۳).

هذا ولم أطّلع لأحد من علمائنا علی کلام فیما تضمّنته هذه الأخبار بنفی ولا اثبات، وکأنّ السبب فی ذلک هو عدم الاعتناء بالبحث عن هذه المسأله وتنقیحها وجمودهم علی تقلید کلّ لاحق لسابقه، وأیّد ذلک تفرّق هذه الأخبار فی الکتب فی مواضع متعدّده، والذی یدور منها عندهم حدیث «خذ مال الناصب حیثما وجدته»(۴) وحملهم الناصب علی ما هو المشهور بینهم.

والعجب کلّ العجب هنا من ابن ادریس قدس سره حیث قال فی کتاب السرائر، بعد ذکر هذا الحدیث: المراد بالناصب الکافر الناصب الحرب مع المسلمین دون ناصب العداوه لأهل البیت علیهم السلام للاتّفاق علی عصمه مال مظهر الشهادتین انتهی.

وفیه من الضعف ما لا یخفی؛ اذ المتبادر من لفظ الناصب حیثما اطلق لغه

۱- (۱) فروع الکافی ۳۷۶:۷ ح ۱۷، تهذیب الأحکام ۲۱۳:۱۰-۲۱۴ ح ۴۹.

۲- (۲) وسائل الشیعه ۲۲۹:۲۹ ب ۲۲ من أبواب دیات النفس.

۳- (۳) وسائل الشیعه ۲۳۰:۲۹ ح ۲.

۴- (۴) تهذیب الأحکام ۱۲۲:۴ ح ۷.

وشرعاً وعرفاً - كما أسلفنا تحقيقه - هو مبغض على عليه السلام أو أحد من أهل البيت عليهم السلام. وأمّا اطلاقه على الكافر الناصب الحرب مع المسلمين، فلا يكاد يشمّ له رائحه من اللغه ولا من الأخبار، بل ولا من كلام أحد من العلماء الأبرار، وتعليله ذلك بعصمه مال مظهر الشهادتين عليل؛ لما حقّقناه سابقاً من أنّ الاسلام ليس هو اظهار الشهادتين خاصّه، بل لابدّ معه من اظهار القيام بجميع ما علم ثبوته من دينه صلى الله عليه و آله ضروره، فمن جحد شيئاً من ذلك فقد جحد الجميع.

والنافى لأحكام الاسلام عن النواصب والخوارج لم يفصّل فيها بين المال وغيره من تلك الأحكام؛ لأنّه متى ثبت الاسلام ترتّب عليه جميع أحكامه من الطهاره وحلّ المناكحه وحرمه المال والدم ونحوها، ومتى انتفى انتفت كلاًّ، وهو قدس سره ممّن قد نفى الاسلام عن المخالف، فقال بكفره ونجاسته، فيلزمه نفى حرمه الدم والمال أيضاً، فتعليله كما عرفت عليل.

وممّن ذهب الى ما رجّحناه ومال فى هذه المسأله الى ما اخترناه الفاضل المحدّث السيّد نعمه اللّه الجزائرى فى كتاب الأنوار النعمانيّه، حيث قال بعد ما أسلفنا نقله فى المطلب الأوّل من مطالب الباب الأوّل ما هذا لفظه: الثانى فى جواز قتلهم واستباحه أموالهم، وقد عرفت أنّ أكثر الأصحاب ذكروا للناصبى ذلك المعنى الخاصّ فى باب الطهارات والنجاسات، وحكمه عندهم كالكافر الحربى فى أكثر الأحكام، وأمّا على ما ذكرناه له من التفسير، فيكون الحكم شاملاً لما عرفت.

روى الصدوق - طاب ثراه - فى العلل مسنداً الى داود بن فرقد، قال: قلت لأبى عبد اللّه عليه السلام: ما تقول فى قتل الناصب؟ ثمّ ساق الروايه على نحو ما قدّمنا، ثمّ نقل بعدها روايه «خذ مال الناصب» بطريقين حسن وصحيح، ثمّ نقل كلام ابن ادريس الذى نقلناه عنه هنا.

وقال بعد ما لفظه: للنظر فيه مجال. أمّا أوّلاً، فلأنّ الناصبى قد صار فى الاطلاقات حقيقه عرفيّه فى غير أهل الحرب، ولو كانوا هم المراد لكان الأولى التعبير عنهم بلفظهم من جهه ملاحظه التقيّه، لكن لمّا أراد عليه السلام بيان الحكم الواقعى عبّر بما ترى.

وأمّا قوله «لا يجوز أخذ مال مسلم ولا ذمّى» فهو مسلم، ولكن أين لهم الاسلام؟ وقد هجروا أهل بيت نبيّهم المأمور بودادهم فى محكم الكتاب بقوله تعالى (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّهَ فِى الْقُرْبى) (۱) وهم أنكروا ما علم من الدين ضروره.

وأمّا اطلاق الاسلام عليهم فى بعض الأخبار، فلضرب من التشبيه والمجاز، والتفاتاً الى جانب التقيّه التى هى مناط هذه الأحكام.

وفى الروايات أنّ على بن يقطين - وهو وزير الرشيد - قد اجتمع فى مجلسه جماعه من المخالفين، وكان من خواصّ الشيعه، فأمر غلمانه وهدموا سقف المجلس على المحبوسين، فماتوا كلّهم، وكانوا خمسمائه رجل تقريباً، فأراد الخلاص من تبعات دمائهم، فأرسل الى الامام مولانا الكاظم عليه السلام، فكتب اليه جواب كتابه: بأنّك لو كنت تقدّمت اليّ قبل قتلهم لما كان عليك شيء من دمائهم، وحيث أنّك لم تتقدّم اليّ، فكفّر عن كلّ رجل قتلته منهم بتيس، والتيس خير منه.

فانظر الى هذه الديه الجزيله التى لا تعادل ديه أخيهم الأصغر، وهو كلب الصيد، فانّ ديته عشرون درهماً، ولا ديه أخيهم الأكبر، وهو اليهودى أو المجوسى، فانّها ثمانمائه درهم، وحالهم فى الآخره أخسّ وأبخس(۲) انتهى كلامه زيد مقامه.

۱- (۱) الشورى: ۲۳.

۲- (۲) الأنوار النعمانيّه ۲:۳۰۸.

وقد أوضحنا سابقاً أنّ حكم هؤلاء المخالفين كحكم أسلافهم الغاصبين من الغاصبين والناكثين والقاسطين والمارقين حذو النعل بالنعل والقذّه بالقذّه، وأمير المؤمنين - صلوات اللّه عليه - قد قاتل اولئك، واستباح أموالهم ودماءهم، ولكن شريعه التقيّه بعده عليه السلام لخمود نور الحقّ، وقيام دوله الشرك، حظرت ذلك ومنعته.

ألا ترى أنّه بعد قيام القائم - صلوات اللّه عليه - يستبيح أموالهم ودماءهم، فلولا أنّهم مباحوا الدم والمال فى هذا الحال لولا شريعه التقيّه لما استباحه عليه السلام بعد خروجه. فيصير حكمهم من قبيل حكم الكافر الحربى، كأسلافهم الماضين، ضاعف اللّه تعالى عليهم جميعاً العذاب المهين.

وقد روى الشيخ قدس سره فى التهذيب عن أبى البخترى، عن جعفر، عن أبيه، قال:

قال على عليه السلام: القتال قتالان: قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتّى يسلموا، أو يؤدّوا الجزيه عن يد وهم صاغرون، وقتال لأهل الزيغ لا ينفر عنهم حتّى يفيؤوا الى أمر اللّه أو يقتلوا(۱). والمراد من أهل الزيغ ما يشملهم.

لا يقال: انّ أمير المؤمنين عليه السلام قد كفّ القتل عن أهل البصره بعد أن ظهر عليهم، ورجّع عليهم أموالهم، كما قد صرّحت به الأخبار.

لأنّا نقول: كفّه عليه السلام عنهم وارجاعه ما اخذ منهم ليس لاستحقاقهم ذلك، بل ربّما كان ذلك لمصلحه رآها عليه السلام من جهه التقيّه، وقد صرّحت بهذا الأخبار الوارده عن ذرّيته الأبرار.

فروى الشيخ فى التهذيب عن الحسن بن هارون بيّاع الأنماط، قال: كنت عند أبى عبد اللّه عليه السلام جالساً، فسأله معلّى بن خنيس أيسير القائم بخلاف سيره على عليه السلام؟ قال: نعم وذلك أنّ عليّاً عليه السلام سار بالمنّ والكفّ؛ لأنّه علم أنّ شيعته

۱- (۱) تهذيب الأحكام ۶:۱۴۴ ح ۲.

سیظهر علیهم، وأنّ القائم علیه السلام اذا قام سار فیهم بالسیف والسبی، وذلک أنّه یعلم أنّ شیعته لم یُظهر علیهم من بعده أبداً(۱).

وروی فیه والکلینی فی الکافی، عن أبی بکر الحضرمی، قال: سمعت أبا عبد اللّه علیه السلام یقول: لسیره علی علیه السلام فی أهل البصره کانت خیراً لشیعته ممّا طلعت علیه الشمس، انّه علم أنّ للقوم دوله، فلو سباهم لسبیت شیعته، قلت: فأخبرنی عن القائم علیه السلام أیسیر بسیرته؟ قال: لا انّ علیّاً علیه السلام سار فیهم بالمنّ لما علم من دولتهم، وانّ القائم علیه السلام یسیر فیهم بخلاف تلک السیره لأنّه لا دوله لهم(۲).

وروی الشیخ أیضاً بسنده الی الصادق علیه السلام فی حدیث أهل البصره، قال: انّ علیّاً علیه السلام انّما منّ علیهم کما منّ رسول اللّه صلی الله علیه و آله علی أهل مکّه، وانّما ترک علی علیه السلام لأنّه کان یعلم أنّه سیکون له شیعه، وانّ دوله الباطل ستظهر علیهم، فأراد أن یفتدی به فی شیعته، وقد رأیتم آثار ذلک، هو ذا یسار فی الناس بسیره علی علیه السلام ولو قتل علی علیه السلام أهل البصره جمیعاً واتّخذ أموالهم لکان ذلک له حلالاً، لکنّه منّ علیهم لیمنّ علی شیعته من بعده(۳).

وفی الصحیح عن أبی جعفر علیه السلام قال: لو لا أنّ علیّاً علیه السلام سار فی أهل حربه بالکفّ عن السبی والغنیمه للقیت شیعته من الناس بلاءً عظیماً، ثمّ قال: واللّه لسیرته کانت خیراً لکم ممّا طلعت علیه الشمس(۴).

وحینئذ فبموجب ما دلّت علیه هذه الأخبار وصرّحت به اولئک العلماء الأبرار لو أمکن لأحد اغتیال شیء من نفوس هؤلاء وأموالهم من غیر استلزامه لضرر

۱- (۱) تهذیب الأحکام ۶:۱۵۴ ح ۲.

۲- (۲) تهذیب الأحکام ۶:۱۵۵ ح ۶، فروع الکافی ۵:۳۳ ح ۴.

۳- (۳) علل الشرائع ص ۱۵۴، وسائل الشیعه ۱۵:۷۹ کتاب الجهاد، باب ۲۵ ح ۶.

۴- (۴) علل الشرائع ص ۱۵۰ ح ۱۰.

علیه أو علی أحد من اخوانه، جاز له فیما بینه وبین اللّه تعالی.

والتقییـد فی بعض تلک الأخبار باذن الامام علیه السـلام لعلّه محمول علی زمن وجوده، کما عرفت أیضاً بالنسـبه الی الخبر الدالّ علی طلب الاـذن فی قتله السـابّ لمولانـا أمیر المـؤمنین علیه السـلام، مـع أنّه لاـ خلاـف بین أصـحابنا - رضوان اللّه علیهم - فی وجوب قتل السابّ له أو لأحد الأئمّه علیهم السلام مع أمن الضرر.

ولعلّمک ترجع وتقول: انّ مـا أوردتموه من الأخبـار فی هـذه الرسـاله للـدلاله علی هـذه الأحکـام أکثرها لا یخلو من ضـعف فی الاسـناد، أو النقل من سائر کتب الأخبار التی لیس لها مزید شهره واعتبار؛ لأنّ الذی صار علیه عمل الطائفه المحقّه من بین کتب الأخبار هو هـذه الکتب الأربعه، وهی الکافی والفقیه والتهذیب والاسـتبصار، وهی التی وقع الاتّفاق علیها، والاعتناء بشأنها درسـاً وتصـحیحاً وشـرحاً، وعلیها عکفت فضـلاء الطائفه قرناً بعـد قرن، وعصـراً بعـد عصـر من وقت مؤلّفیها - رضوان اللّه علیهم - الی یومنا هذا.

ومن ثَمّ فلاـ یوردون فی مقـام الاسـتدلال علی أحکـام الفروع شـیئاً من غیر هـذه الکتب الأـربعه، مع اشـتمالها علی ذلـک أیضاً، وبذلک صرّح شیخنا الشهید الثانی فی شرح الدرایه(۱).

وأیضاً فانّ علماءنا - رضوان اللّه علیهم - قد قسّموا الحدیث الی أقسام أربعه:

صحیـح وحسن وموثّق وضـعیف، وقـد منعـوا من العمـل بـالقسم الأـخیر، واختلفوا فیماعـدا الأـوّل، وجـلّ هـذه الأحـادیث الـتی أوردتموهـا وان کـانت من الکتب الأـربعه لا یخلو من ضـعف فی أسـنادها، والحال أنّ المسأله من المسائل المشـکله التی یجب التثبّت فیها، وطلب الأدلّه الصحیحه والصریحه علیها، والاحتیاط وراء

۱- (۱) الرعایه فی علم الدرایه للشهید الثانی ص ۷۳.

ذلک أمر مطلوب، سیّما فی الدماء، فالقول بما أنتم علیه مع مخالفه جمهور الأصحاب جرأه عظمی.

فنقول فی الجواب بتوفیق الملک الوهّاب: انّ البحث فی هذا المقام الذی ذکرت واسع المجال عزیز المنال، قد زلّت فیه أقدام الرجال، وزاغت فیه أبصار بصائر ذوی الکمال، الاّ أنّا نتلو علیک ما ثبت عندنا من التحقیق الذی لیس علیه من مزید فضح لذلک وأنصف، وکن ممّن ألقی السمع وهو شهید.

فنقول: الذی ثبت عندنا وبه صرّح أیضاً جمله من أصحابنا - کما سیأتیک شطر من کلامهم - أنّ جمیع أخبارنا المنقوله عن أئمّتنا صلوات اللّه علیهم فی هذه الکتب التی بأیدینا من الکتب الأربعه وغیرها کلّها معلومه الانتساب الیهم علیهم السلام مقطوع علی صحّتها، الاّ ما شذّ ممّا نبّهوا علیه وأوضحوه، وقد شهد بذلک جمّ غفیر من أصحابنا ممّن صنّف منهم، وقد أوضحنا ذلک بمزید بسطاً وتحقیقاً فی المقام، وأحطنا بأطراف الکلام بما لا یحوم حوله نقض ولا ابرام فی کتاب المسائل الشیرازیّه، وها نحن نورد ذلک هنا شطراً من عباراتهم:

فمن ذلک کلام شیخنا الصدوق فی کتاب من لا یحضره الفقیه، حیث قال: ولم أقصد فیه قصد المصنّفین فی ایراد جمیع ما رووه، بل قصدت الی ایراد ما أفتی به وأحکم بصحّته، وأعتقد فیه أنّه حجّه بینی وبین ربّی جلّ ذکره، وجمیع ما فیه مستخرج من کتب مشهوره علیها المعوّل والیها المرجع، مثل کتاب حریز الی آخر کلامه(۱).

وقال السیّد المرتضی علم الهدی رحمه الله علی ما نقله عنه فی المعالم: انّ أکثر أحادیثنا المرویّه من کتبنا معلومه مقطوعه علی صحّتها: إمّا بالتواتر من طرق

۱- (۱) من لا یحضره الفقیه ۱:۲-۳.

الاشاعه والاذاعه، وإمّا بعلامه واماره دلّت على صحّتها وصدق رواتها، فهى موجبه للعلم ومقتضيه للقطع، وان وجدناها مودعه فى الكتب بسند معيّن مخصوص من طريق الآحاد(۱).

وقال أيضاً على ما نقله عنه فى المعالم: انّ معظم الفقه يعلم مذاهب أئمّتنا عليهم السلام فيه بالضروره والأخبار المتواتره... الخ(۲).

وقال ثقه الاسلام محمّد بن يعقوب الكلينى فى كتابه الكافى، مخاطباً لمن شكى اليه الحيره فى أمر دينه: وقلت انّك تحبّ أن يكون عندك كتاب كاف، يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفى به المتعلّم، ويرجع اليه المسترشد، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحه عن الصادقين عليهم السلام والسنن القائمه التى عليها العمل، وبها تؤدّى فرائض(۳) اللّه وسنّه نبيّه صلى الله عليه و آله.

الى أن قال: وقد يسّر اللّه - وله الحمد - تأليف ما سألت، وأرجو أن يكون بحيث توخّيت الى آخر ما هناك(۴).

أقول: وهذا الشيخ قدس سره كان على غايه من الوثاقه والضبط والجلاله وعلوّ المنزله فى هذه الفرقه الناجيه.

قال السيّد الزاهد العابد رضى الدين بن طاووس رحمه الله فى كتاب كشف المحجّه لثمره المهجه: روى الشيخ المتّفق على ثقته وأمانته محمّد بن يعقوب الكلينى، وهذا الشيخ كان حياته فى زمان وكلاء مولانا المهدى عليه السلام عثمان بن سعيد العمرى، وولده أبى جعفر، وأبى القاسم الحسين بن روح، وعلى بن محمّد

۱- (۱) معالم الدين ص ۳۵۰.

۲- (۲) معالم الدين ص ۳۴۹-۳۵۰.

۳- (۳) فى الكافى: فرض.

۴- (۴) اصول الكافى ۱:۸-۹.

السمری، وقد توفّی محمّد بن یعقوب قبل وفاه علی بن محمّد السمری، فتصانیف هذا الشیخ ورواياته فی زمان الوکلاء(۱) انتهی.

وقال شیخنا البهائی فی الوجیزه: انّه ألّف الکافی فی مدّه عشرین سنه، قال:

ولجلاله قدره عدّه جماعه من علماء العامّه، کابن الأثیر فی جامع الاُصول من المجدّدین لمذهب الامامیّه علی رأس المائه الثالثه، بعد ما ذکر أنّ سیّدنا وامامنا علی بن موسی علیهما السلام هو المجدّد لذلک المذهب علی رأس المائه الثانیه(۲) انتهی.

وهذا کما تری قرینه واضحه وحجّه لائحه علی صحّه کتابه، وصدق وصفه له بذلک فی أوّله، ولو کان عنده شکّ أو شبهه فی صحّه شیء من أحادیثه لرجع فیها الی وکلاء الحضره الصاحبه؛ لکونه معهم فی عصر واحد، بل فی بلد واحد علی ما نقلوا، أو أنّه لم یصفه بذلک فی أوّله، کما لا یخفی علی المتأمّل المنصف.

ولبعضهم علی هذه العبائر المتقدّمه مناقشات قد أبطلناها فی کتاب المسائل الشیرازیّه(۳).

وقال شیخ الطائفه المحقّه قدس سره فی کتاب العدّه والاستبصار ما ملخّصه: انّ أحادیث کتب أصحابنا المشهوره بینهم ثلاثه أقسام: منها ما یکون الخبر متواتراً، ومنها ما یکون مقترناً بقرینه موجبه للقطع بمضمون الخبر، ومنها ما لا یوجد فیه هذا ولا ذاک، ولکن دلّت القرائن علی وجوب العمل به. الی أن قال: وکلّ ما أعمل به فی کتابی الأخبار وغیرهما لا یخلو من الأقسام الأربعه... الخ(۴).

وقال الشیخ أبو الصلاح فی کتاب الکافی بعد کلامه فی أنّ الأئمّه علیهم السلام حفظه

۱- (۱) کشف المحجّه لثمره المهجه ص ۱۵۸-۱۵۹.

۲- (۲) الوجیزه ص ۱۷ ط قم.

۳- (۳) المسائل الشیرازیّه للمؤلّف، مخطوط لم نعثر علیها.

۴- (۴) عدّه الاُصول ۱:۱۲۶، والاستبصار ۱:۳.

الشريعه ماصورته: وطريق العلم بفتياهم سماعه شفاهاً منهم: إمّا بالتواتر عنهم، أو قول من نصّوا على صدقه؛ لكون كلّ واحد من هذه طريقاً للعلم.

الى أن قال: وطريق العلم الآن وما قبله من أزمنه الغيبه بفتياهم تواتر شيعتهم عنهم، أو اجماع علمائهم؛ اذ كان التواتر طريقاً للقطع بغير اشكال بصحّه المنقول.

الى أن قال أيضاً: فانّه متى يسلك مكلّف العمل بالشريعه طريق العلم بها من الوجه الذى امر به، يعلم تواتر الامامیّه بمعظم أحكام المسأله عن أئمّتهم الصادقين عن اللّه سبحانه، واجماع العلماء على ما تواتروا به وما لا تواتر فيه من أحكام الملّه فيعمل به، ويجد ما تضمّنه كتابنا هذا وأمثاله من تصانيف علمائنا رضى اللّه عنهم من الفتيا السمعى مستنداً الى الحفظه المعصومين، ويعلم اختصاصه بهم، كما يعلم اختصاص ما تضمّنه كتاب المزنى بمذهب الشافعى، وما تضمّنه الطحاوى بمذهب أبى حنيفه، فيلزم العمل بمقتضاها أمناً من زلل مصنّفيها وخطائهم فى ذلك، لتعلّقه بفتيا المأمونين من آل محمّد عليهم السلام لاختصاصه بالتواتر عنهم، والاجماع الذى قد بيّنا كونهما طريقين الى فتياهم عليهم السلام.

ثمّ أطال فى ذلك الى أن قال: واذا كان طريق العلم بفتيا الصادقين عليهم السلام واضحاً، لم يجز لأحد أن يعمل بما لا يعلم من فتياهم بخبر واحد، أو تقليد عالم؛ لأنّه لا حكم للظنّ مع امكان العلم، والعلم هاهنا ممكن(۱)، الى آخر كلامه أفاض اللّه تعالى عليه رواشح اكرامه.

وقال شيخنا البهائى فى وجيزته التى فى درايه الحديث: جميع أحاديثنا الاّ ما ندر ينتهى الى أئمّتنا الاثنى عشر عليهم السلام وهم ينتهون فيها الى النبىّ صلى الله عليه و آله.

الى أن قال: وقد كان جميع قدماء محدّثينا وصل اليهم من كلام أئمّتنا عليهم السلام فى

۱- (۱) الكافى لأبى الصباح الحلبى ص ۵۰۶-۵۱۱.

أربعمائه کتاب تسمّی الاُصول، ثمّ تصدی جماعه من المتأخّرین شکر اللّه سعیهم لجمع تلک الکتب وترتیبها، تقلیلاً للانتشار، وتسهیلاً علی طالبی تلک الأخبار، فألّفوا کتباً مبسوطه مبوّبه، واُصولاً مضبوطه مهذّبه، مشتمله علی الأسانید المتّصله بأصحاب العصمه علیهم السلام کالکافی، ومن لا یحضره الفقیه، والتهذیب، والاستبصار، ومدینه العلم، والأمالی، وعیون الأخبار وغیرها(۱)انتهی.

وقال شیخنا الشهید الثانی قدس سره فی شرح الدرایه: قد کان استقرار الامامیّه(۲)علی أربعمائه مصنّف سمّوها اصولاً، وکان علیها اعتمادهم، ثمّ تداعت الحال الی ذهاب معظم تلک الاُصول، ولخّصها جماعه فی کتب خاصّه تقریباً علی المتناول، وأحسن ما جمع منها الکافی، والتهذیب، والاستبصار، ومدینه العلم، والخصال، والأمالی، وعیون الأخبار وغیرها(۳) انتهی.

وقال الشیخ حسن فی المعالم والمنتقی بأنّ أحادیث الکتب الأربعه وأمثالها محفوفه بالقرائن، منقوله من الاُصول والکتب المجمع علیها بغیر تغیّر(۴).

ومن المواضع التی صرّح فیها بذلک أیضاً فی بحث الاجازه من المعالم، فانّه قال: انّ أثر الاجازه بالنسبه الی العمل انّما یظهر حیث لا یکون متعلّقها معلوماً بالتواتر ونحوه، ککتب أخبارنا الأربعه فانّها متواتره اجمالاً ویعلم بصحّه متونها(۵) تفصیلاً، ویستفاد من قرائن الأحوال، ولا مدخل للاجازه فیه غالباً(۶)

۱- (۱) الوجیزه فی الدرایه للشیخ البهائی ص ۱۵-۱۶ خاتمه الرساله.

۲- (۲) فی الرعایه: وکان قد استقرّ أمر المتقدّمین.

۳- (۳) الرعایه فی علم الدرایه ص ۷۲-۷۳.

۴- (۴) معالم الدین ص ۳۵۰، منتقی الجمان ۲:۱

۵- (۵) فی المعالم: مضامینها.

۶- (۶) معالم الدین ص ۳۶۳.

انتهی.

وقال شیخنا الشهید فی کتاب الذکری فی الاستدلال علی وجوب اتّباع مذهب الامامیّه ما حاصله: أنّه کتب من أجوبه مسائل أبی عبد اللّه الصادق علیه السلام أربعمائه مصنَّف لأربعمائه مصنِّف، ودوّن من رجاله المعروفین أربعه آلاف رجل من أهل العراق والحجاز وخراسان والشام، وکذلک عن مولانا الباقر علیه السلام، فالانصاف یقتضی الجزم بنسبه ما نقل عنهم علیهم السلام الیهم، وکتاب الکافی، وکتاب مدینه العلم، ومن لا یحضره الفقیه، وکتاب التهذیب والاستبصار، وغیرها ممّا یطول تعداده بالأسانید الصحیحه المتّصله المنتقده والحسان والقویّه، والانکار بعد ذلک مکابره محضه، وتعصّب صرف.

ثمّ قال: لا یقال من أین وقع الاختلاف العظیم بین فقهاء الامامیّه اذا کان نقلهم عن المعصومین وفتواهم عن المطهّرین؟

لأنّا نقول: محلّ الخلاف: إمّا من المسائل المنصوصه، أو ممّا فرّعه العلماء، والسبب فی الثانی اختلاف الأنظار ومبادئها، کما هو بین سائر علماء الاُمّه.

وأمّا الأوّل، فسببه اختلاف الرواه ظاهراً، وقلّ ما یوجد فیها التناقض بجمیع شروطه، وقد کانت الأئمّه فی زمن تقیّه واستتار من مخالفیهم، فکثیراً ما یجیبون السائل علی وفق معتقده، أو معتقد بعض الحاضرین، أو بعض من عساه یصل الیه من المناوئین، أو یکون عامّاً مقصوراً علی سببه، أوقضیّه فی واقعه مختصّه بها، أو اشتباهاً علی بعض النقله عنهم، أو عن بعض الوسائط بیننا وبینهم، کما وقع فی الاخبار عن النبیّ صلی الله علیه و آله(۱) انتهی.

فانظر الی حکمه وجزمه بصحّه تلک الروایات التی تضمّنتها هذه الکتب التی

۱- (۱) ذکری الشیعه ۱:۵۹-۶۰ الطبعه المحقّقه.

بأيدينا، وتصريحه بوجه العذر عن الاختلاف الذى تضمّنته فى الأحكام الشرعيّه على وجه لا يبقى تطرّق احتمال الأحاديث المزوّره.

وقال المحقّق فى المعتبر بعد تقدّم كلام فى المقام نحو من هذا الكلام(۱)، وكذا فى كتابه الذى فى الأُصول(۲).

وقال شيخنا البهائى فى صدر كتاب مشرق الشمسين ما حاصله: انّ الصحيح فى الصدر السابق ما اقترن بما يوجب الوثوق به والركون اليه، كوجوده فى كثير من الأُصول الأربعمائه التى نقلوها عن مشائخهم بطرقهم المتّصله بأصحاب العصمه، وكانت متداوله لديهم فى تلك الأعصار، مشتهره فيما بينهم اشتهار الشمس فى رابعه النهار.

الى أن قال: وقد جرى رئيس المحدّثين على متعارف القدماء، فحكم بصحّه جميع أحاديثه، فقد سلك ذلك المنوال جماعه من أعلام علماء الرجال، لما لاح لهم من القرائن الموجبه للوثوق والاعتماد، ثمّ ذكر فيه أنّ أوّل من قرّر هذا الاصطلاح العلّامه قدس سره وأنّه مع ذلك كثيراً ما يسلك مسلك المتقدّمين هو وغيره من المتأخّرين الى آخر كلامه(۳).

وقد شهد جماعه من مصنّفى علمائنا فى مصنّفاتهم بصحّه أدلّتها، وجزموا باتّصالها بأصحاب العصمه سلام اللّه عليهم، منهم الشيخ على بن ابراهيم القمّى فى تفسيره(۴)، وأحمد بن أبى طالب الطبرسى فى احتجاجه(۵)، وابن قولويه فى

۱- (۱) المعتبر ۱:۳۳.

۲- (۲) معارج الأُصول ص ۱۴۸.

۳- (۳) مشرق الشمسين ص ۲۶-۳۲ المطبوع بتحقيقنا.

۴- (۴) تفسير على بن ابراهيم القمّى ص ۴.

۵- (۵) الاحتجاج ۱:۴.

مزاره(۱)، وغیرهم فی غیرها.

وهذه جمله وافیه من عبائر القوم دالّه علی شهادتهم بصحّه هذه الأخبار، فانّها معلومه النسبه الی العتره الأطهار.

علی أنّ هذا الاصطلاح الذی قرّروه، والوضع الذی مهّدوه، من تقسیم الأخبار الی تلک الأنواع الأربعه، غیر منضبط القواعد والأرکان، ولا مشیّد الجوانب والبنیان، ویدلّ علی ضعف هذا الاصطلاح المذکور وجوه عدیده، قد أتینا علیها فی کتاب المسائل الشیرازیّه، الاّ أنّا نذکر هاهنا شیئاً منها:

فمنها: ابتناء هذا الاصطلاح علی امور تخمینیّه ومقدّمات وهمیّه، لا تشفی علیلاً، ولا تبرد غلیلاً، فانّ مدارهم فی التمییز بین أسماء الرواه المشترکه علی الأوصاف والنسب، وقرینه القبلیّه والبعدیّه ونحوها، ولم لا یجوز اشتراکها؟ بل هی مشترکه قطعاً، فانّ الرواه عنهم علیهم السلام قد تجاوزوا الحصر والعدّ لا تأتی الأوصاف والقرائن لهم علی نهایه ولا حدود.

وقد نقل شیخنا المفید - طاب ثراه - فی ارشاده أنّ الذین رووا عن الصادق علیه السلام وحده من الثقات علی اختلافهم فی الآراء والمقالات کانوا أربعه آلاف رجل(۲).

وقال ابن شهر آشوب فی کتاب معالم العلماء: انّ الذین رووا عن الصادق علیه السلام من الثقات کانوا أربعه آلاف رجل، وانّ ابن عقده ذکرهم فی کتاب الرجال(۳).

وقال الطبرسی فی کتاب أعلام الوری: روی عن الصادق علیه السلام من مشهوری أهل العلم أربعه آلاف انسان، وصنّف من جواباته فی المسائل أربعمائه کتاب

۱- (۱) کامل الزیارات ص ۴.

۲- (۲) الارشاد ۲:۱۷۹.

۳- (۳) لم أعثر علی نصّ العباره فیه، راجع: معالم العلماء ص ۲-۳.

تسمّی الاُصول(۱). ونحوهم قال فی المعتبر(۲) والذکری(۳).

فهؤلاء الرواه عن الصادق علیه السلام وحده، فما بالک بالرواه عنهم علیهم السلام کلاًّ، فأین تأثیر القرائن فی هذه الأعداد؟ وأین الوصول الی تشخیص المطلوب منها والمراد؟ والمذکور فی کتب الرجال مطلقا لا نسبه له الی هذه الأعداد.

ومنها: أنّه مع القول به یلزم فساد الشریعه وابطالها بالکلّیه؛ لأنّه متی اقتصر فی العمل علی هذا القسم الذی یسمّونه صحیحاً باصطلاحهم، أو مع الحسن، أو الموثّق، ورمی بقسم الضعیف باصطلاحهم من البین، والحال أنّ جلّ الأخبار کلّها من هذا القسم. کما لا یخفی علی من طالع کتاب الکافی اصولاً وفروعاً، وغیره من الکتب الباقیه، وسائر الکتب الخالیه من الأسانید، کتفسیر علی بن ابراهیم، وکتاب الاحتجاج، ومجمع البیان، ونحوها، لزم ما ذکرنا، وتوجّه ما طعن به العامّه علینا، من أنّ جلّ أحادیث شریعتنا مکذوبه مزوّره، ولذا تری شیخنا الشهید فی الذکری کیف تخلّص من ذلک بما قدّمناه نقله عنه، دفعاً لما قالوه وشنعوا به خذلهم اللّه تعالی.

ومنها: أنّک تراهم یعتمدون علی هذه الأخبار فی کثیر من الموارد، کما تقدّم فی کلام شیخنا البهائی فی مشرق الشمسین، بل یفردونها بالتصنیف فی مصنّفاتهم، ویدوّنوها فی کتبهم، وینسون هذا الاصطلاح هناک، وربّما اعتمدوا علیها فی بعض الأحکام الشرعیّه، وتستّروا من ذلک بشبهات واهیه، کقولهم بجبر الضعیف بالشهره، وللّه درّ شیخنا البهائی حیث قال: والضعیف المجبور بالشهره ضعیف مجبور بالشهره.

۱- (۱) أعلام الوری ص ۲۷۶-۲۷۷.

۲- (۲) المعتبر ۱:۲۶.

۳- (۳) ذکری الشیعه ۱:۵۹.

ومنها: أنّه من المعلوم عند من أمعن النظر فی الأخبار وجاس خلال تلک الدیار، وتصفّح کتب السیر والآثار، وغاص لجج تلک البحار، أنّ قدماء أصحابنا - رضوان اللّه علیهم - لم یألوا جهداً فی تنقیه الأخبار ممّا یوجب التدلیس والکذب فی جمله تلک الأعصار، وکانت هممهم مقصوره علی ذلک، وأوقاتهم مصروفه فیما هنالک، وانّما وصلت الینا بعد أن سهرت العیون فی تصحیحها، وذابت الأبدان فی تنقیحها، وقطعوا فی تحصیلها من معادنها البلدان، وهجروا فی طلبها من مظانّها الأولاد والنسوان، وقد أوردنا شطراً من الأخبار الدالّه علی ذلک فی کتاب المسائل الشیرازیّه.

ومنها: أنّک قد عرفت من شهاده اولئک الأجلّاء الذین هم أساطین المذهب والمرجع فی کلّ مراد ومطلب، أنّ کتبهم کلّها مأخوذه بالآثار الصحیحه والطرق الصریحه عنهم صلوات اللّه علیهم، ونسبه اولئک الأجلّاء الی الاخبار بخلاف الواقع أمر لا یرتکبه من یشمّ رائحه الایمان.

علی أنّه قد اعتمدوا علی أقوالهم فی الجرح والتعدیل الذی هو الأساس لهذا الاصطلاح، فالفرق تحکّم ظاهر، بل العلم العادّی والنظر الواقعی أعدل شاهد علی صحّه ما ذکروه، فانّ جمیع الاُصول الأربعمائه وغیرها کانت موجوده فی زمانهم قطعاً، والعهد قریب بمصنّفیها، بل المنقوله عنهم.

فکما أنّا نجد من أنفسنا العلم الیقینی بأنّ هذه الکتب المنسوبه للشیخ الطوسی وأمثاله مع طول المدّه وبعد العهد، لنقلها لنا خلفاً عن سلف بید الثقات الأجلّاء، فبطریق الأولی حال اولئک الفضلاء مع تلک الاُصول التی نقلوا عنها.

وکذلک اذا نقل بعض فقهائنا فی هذه الکتب قولاً عن بعضهم، أو عن العامّه مثلاً، فانّا نجد من أنفسنا جزماً عادّیاً واذعاناً یقینیّاً بصدق ما نقله، کالعلم أنّ مکّه فی موضعها، وأنّ البحر لم یتحوّل ذهباً، والعلم الیقینی لا ینحصر فی حدّ، ولا

يتقيّد بفرد، بل هو ممّا يقبل الشدّه والضعف.

ألاـ ترى أنّ علمنا بوجود النبيّ صلى الله عليه و آله والأئمّه عليهم السلام أشدّ وأقوى من العلم بالصفات المنسوبه اليهم، والحروب والوقائع الواقعه عليهم، فاذا كان الحال كذلك، فكيف لا يقطع المشائخ الثلاثه وأمثالهم بصحّه ما وصل اليهم من تلك الأخبار، والتمييز بين صحيحها وسقيمها وغثّها وسمينها؟ وكيف لا يقطع بصحّه اخبارهم لنا فيما أخبروا به من صحّه كتبهم التى وصفوها؟.

وبذلك يظهر لك ضعف ما ذكره شيخنا البهائى فى مشرق الشمسين من الاعتذار لأصحاب الاصطلاح الجديد، بأنّه طالت المدّه بينهم وبين أصحاب الاُصول، ولم يتمكّنوا من الرجوع الى القرائن التى عوّل عليها المتقدّمون، واندرست تلك الاُصول التى اعتمدها المتقدّمون، فالتبست الأحاديث المأخوذه من الاُصول بغيرها، عمدوا الى هذا الاصطلاح الجديد فقرّروه(۱) انتهى ملخّصاً.

وليت شعرى كيف حصل هذا الاشتباه والالتباس وخفاء القرائن السابقه، والاندراس فى اختلاط الأخبار غثّها بسمينها و صحيحها بسقيمها فى وقت العلاّمه أو أحمد بن طاووس رضى اللّه عنهما المؤسّسين لهذا الاصطلاح؟ كما نقله فى المنتقى(۲)، ولم يحصل ذلك لأحد من الفضلاء الذين قبلهم بلا فصل، فيكون ذلك كلّه قد وقع فى وقت واحد بل ساعه واحده، وهى ساعه تقرير هذا الاصطلاح، على أنّه قد صرّح فى المعتبر(۳) بوجود كثير منها فى زمانه.

وكلام ابن ادريس أيضاً شاهد بوجود كثير منها عنده، حيث نقل ما استطرفه منها فى آخر كتاب السرائر، فقال باب الزيادات ممّا استنزعته واستطرفته من

۱- (۱) مشرق الشمسين ص ۳۰-۳۱.

۲- (۲) منتقى الجمان ۱:۱۴.

۳- (۳) المعتبر ۱:۲۹-۳۰.

كتب المشيخه المصنّفين والرواه المخلصين، فمن ذلك ما رواه موسى بن بكر فى كتابه، ثمّ ذكر الكتب ورواياته(۱).

وقد ذكر أيضاً رضى الدين بن طاووس أنّ أكثر الكتب المذكوره كانت عنده ونقل منها كثيراً(۲).

قال بعض أصحابنا: والظاهر أنّها انّما اضمحلّت بسبب الاستغناء عنها بهذه الكتب المدوّنه؛ لكونها أحسن جمعاً منها، وأحسن تناولاً.

وبالجمله فالتتبّع الصادق فى مضامين الأخبار، والتطلّع فى كتب السير والآثار، أقوى شاهد على ابطال هذا الاعتذار، وقد حقّقنا حقيقه الحال فى هذا المجال بما لا يحوم حوله اشكال فى كتاب المسائل المشار اليه سابقاً.

وبذلك يظهر لك صحّه ما اعتمدنا عليه من الأخبار فى هذه الرساله، ورجّحناه واخترناه فى هذه العجاله.

ولنختم الكلام بحمد اللّه الملك العلّام على ما وفّقنا له فى جميع المهامّ، ولاسيّما الفوز بسعاده الاختتام، والصلاه على خيرته من الأنام محمّد وآله مصابيح الظلام ومفاتيح دار السلام.

وقد اشتملت هذه الرساله - بحمد اللّه ومنّه - على جواهر تحقيقات قد زلّت فيها أقدام، وزواهر تدقيقات قد دحضت فيها أذهان أفهام.

والمأمول من الناظر فيها المسامحه فيما يجده من الزلل والنقصان، ويعثر عليه من السهو والنسيان، فانّه كالطبيعه الثانيه للانسان، ولاسيّما فى هذه الأزمان المملوءه بأنواع الابتلاء والامتحان، والمشحونه بضروب القوادح والأشجان من المحن والغارات والتفرّق والشتات، والتغرّب عن الديار والأوطان.

۱- (۱) السرائر ۳:۵۴۹.

۲- (۲) كشف المحجّه لثمره المهجه ص ۱۲۷.

وأن يقابلها بعين القبول والانصاف، ويمعن النظر فى أدلّتها، مجانباً طريق التعصّب والاعتساف، غير مقلّد للمشهورات، وان زخرفت بالاجماعات، ولا مقتصراً على ظواهر العبارات، وان تعدّدت فى المصنّفات.

بل عليه بالمراعاه لما دلّت عليه الروايات الوارده عن السادات القادات، وأن يصونها الاّ عن أهلها من خلّص العلماء الأعيان، وكمّل أهل المعرفه والايمان، ممّن يكون حرزاً للأسرار، ومأموناً من الاذاعه والاخبار.

فانّ رسوم الايمان قد انطمست، وآثاره قد عفت واندرست، ونار التقيّه قد علا شرارها، وعظم فى الفرقه الناجيه انتشارها، وقد ورد الأمر فى الشريعه المحمّديّه أن احجبوا دينكم بالتقيّه. ولعلّ هذا هو السرّ فى تصريح علمائنا المتأخّرين باسلام اولئك المخالفين، كما قد نقل فضلاؤنا المتأخّرين عن الشيخ رحمه الله من أنّه أظهر تلك فى بعض مصنّفاته تقيّه لقوله بكفرهم، كما نقله عنه غير واحد من الأصحاب. وبالجمه فالخطب عظيم، والداء جسيم، عجّل اللّه سبحانه بخروج من على يده الفرج، وازاله هذه الرتج.

وجاء فى آخر النسخه بخطّ مؤلّفها: بسم اللّه الرحمن الرحيم، بلغ تصحيحاً الاّ ما زاغ عنه البصر، وانحسر عنه النظر، على يد مؤلّفها، الراجى الى ربّه الكريم، يوسف بن ابراهيم البحرانى، وهبه اللّه تعالى مواهب الأمانى، فى مجالس عديده، آخرها ثانى شعبان ختم بالمغفره والرضوان، سنه ١١٨١ ه، والحمد للّه وحده، وصلّى اللّه على من لا نبىّ بعده، وعلى آله الطاهرين وخلفائه المنتجبين، آمين آمين آمين.

وتمّ استنساخ هذه الرساله تصحيحاً وتحقيقاً وتعليقاً عليها فى اليوم الخامس عشر من شهر جمادى الأوّل سنه (١۴١٩) هق على يد العبد الفقير السيّد مهدى الرجائى عفى عنه فى بلده قم المقدّسه حرم أهل البيت وعشّ آل محمّد عليهم السلام.

فهرس الكتاب

مقدّمه المحقّق ۳

الأساس فی الخلاف ۴

الأسباب والدوافع ۷

أسباب النصب والبغض لعلی وبنیه علیهم السلام وشیعته، الانحراف الذاتی ۱۰

الحسد ۱۳

الحقد الدفین ۱۴

الطمع فی الحطام ۱۷

الجهل ۱۸

الإعلام المضادّ ۱۹

مظلومیّه الشیعه ۲۲

علماء الشیعه ۲۳

هذا الکتاب ۲۵

حیاه المؤلّف، اسمه ونسبه ۲۶

الاطراء علیه ۲۷

ملامح من حیاته ۲۹

مشایخه ومن روی عنهم ۳۴

تلامذته ومن یروی عنه ۳۵

مکانته العلمیّه ۳۶

تآلیفه القیّمه ۳۷

شاعریّته ۴۳

رسالته الی ابنه الشیخ محمّد ۴۴

ولادته ووفاته ۴۷

کرامات باهره للمؤلّف ۴۹

فی طریق التحقیق ۵۰

مصادر المقدّمه ۵۲

الصفحه الاُولی من النسخه المخطوطه ۵۳

الصفحه الأخیره من النسخه المخطوطه ۵۴

کتاب الشهاب الثاقب ۵۵

مقدّمه المؤلّف ۵۷

حقیقه الاسلام فی زمن الرسول صلی الله علیه و آله ۵۸

دلاله حدیث الغدیر ۶۷

تقسیم الضروری الی ضروری المذهب والدین ۷۶

وجوه النظر فی کلام المعاصر ۷۷

الامامه من ضروریّات الدین ۸۰

حکم المخالفین فی الامامه ۸۴

محبّه أهل البیت علیهم السلام من ضروریّات الدین ۸۷

معنی الایمان والاسلام ۹۱

بیان معنی النصب ۹۸

دفع اشکالین فی المقام ۱۰۱

ص:۲۸۲

كلمات العلماء فی معنی الناصب ۱۰۶

کلام الشهید الثانی فی شرح الارشاد ۱۰۸

کلام المحدّث الکاشانی فی الوافی ۱۱۰

کلام المحدّث الشیخ عبد اللّه البحرانی ۱۱۲

اختیار کلام الشهید فی معنی الناصب ۱۱۴

تزییف استدلال الشبخ عبد اللّه البحرانی ۱۱۶

الأدلّه الدالّه علی نصب المخالفین ۱۲۳

کلام المحقّق الکرکی فی النفحات ۱۲۶

اطلاق المرجئه علی معنیین ۱۳۴

علّه منعهم عن لعن یزید بن معاویه ۱۳۷

عدم اجتماع حبّ أهل البیت علیهم السلام مع حبّ أعدائهم ۱۴۱

مسائل الشیخ صالح الجزائری عن الشیخ البهائی وجوابه ۱۴۶

الاخبار الدالّه علی بغض المخالفین لأهل البیت علیهم السلام ۱۴۷

جمله من الأخبار المشتمله علی ذکر الناصب ۱۵۳

فی بیان معنی الکفر ۱۶۷

اطلاق الکفر بمعنی کفر الجحود علی المخالفین ۱۶۸

استدلال الشیخ عبد اللّه البحرانی بعدم اطلاق الکفر الحقیقی علی المخالفین ۱۶۸

تزییف استدلال الشیخ عبد اللّه البحرانی ۱۷۳

تقسیم الناس باعتبار الامامه ۱۸۱

ما یستفاد من أخبار الباب ۱۸۸

كلام صاحب الوافی فی تقسیم الناس باعتبار الایمان والکفر ۱۹۲

تفسیر الایمان ۱۹۴

ص:۲۸۳

الأخبار الدالّه على كفر الناصبين ۱۹۶

ارتداد بعض الصحابه ۲۰۲

الأخبار الوارده عن طريق أهل السنّه فى ارتداد بعض الصحابه ۲۰۶

كلمات علماء أهل السنّه فى شأن الصحابه ۲۰۸

وجه العذر فى عدم محاربه على عليه السلام لمن تقدّمه ۲۱۶

كلام السيّد ابن طاووس فى كشف المحجّه ۲۲۶

كفر الغاصبين والمحاربين لعلى عليه السلام ۲۲۸

أحكام النصّاب والمخالفين ۲۳۲

فى نجاسه النصّاب والمخالفين ۲۳۳

كلام المحقّق الحلّى فى نجاستهم ۲۳۵

وجوه النظر فى كلام المحقّق الحلّى ۲۳۶

كلام الشيخ سليمان البحرانى فى نجاستهم ۲۴۱

بيان أحكام مناكحه النصّاب والمخالفين ۲۴۵

بحث مع أصحابنا ۲۴۹

كلام مع شيخنا الشهيد الثانى ۲۵۲

اباحه دمائهم وحلّ أموالهم ۲۵۵

حلّ دم الناصب وماله ۲۵۷

تحقيق فى قطعيّه صدور أحاديث الكتب الأربعه ۲۶۸

خاتمه الكتاب ۲۷۹

فهرس الكتاب ۲۸۰

الآثار المطبوعه للمحقّق

قد طلب منّی جماعه من الاخوه الأفاضل أن أذکر آثاری المطبوعه، واجابه لطلبهم أذکر ما طبع من الآثار علی حسب تاریخ طبعها ونشرها الی الآن، وبما أنّ بعض المجلّدات منها تحتوی علی عدّه آثار، فعلیه أجعل لکلّ عنوان رقمان: رقم لعنوان المجلّد من الکتاب الکامل، ورقم لعنوان الأثر، وهی:

۱/۱ – الطرائف فی معرفه مذاهب الطوائف، للسیّد بن طاووس، ط ۱۳۹۹ ه ق.

۲/۴ – مفاتیح الشرائع، للفیض الکاشانی، ۳ ج، ط ۱۴۰۱ ه ق.

۳/۵ – التعلیقه علی اصول الکافی، للسیّد الداماد، ط ۱۴۰۳ ه ق.

۴/۷ – التعلیقه علی اختیار معرفه الرجال، للسیّد الداماد، ط ۱۴۰۴ ه ق.

۵/۸ – ارشاد الطالبین الی نهج المسترشدین، للفاضل المقداد، ط ۱۴۰۵ ه ق.

۶/۹ – هدایه المحدّثین الی طریقه المحمّدین، للفاضل الکاظمی، ط ۱۴۰۵ هق.

۶/۱۰ – رسائل الشریف المرتضی، المجموعه الاُولی، ط ۱۴۰۵ ه ق، وهی:

۷/۱۰ – جوابات المسائل التبّانیّات.

۸/۱۰ – جوابات المسائل الرازیّه.

۹/۱۰ – جوابات المسائل الطبریّه.

۱۰/۱۰ – جوابات المسائل الموصلیّات الثانیه.

۱۱/۱۰ – جوابات المسائل الموصلیّات الثالثه.

۱۲/۱۰ – جوابات المسائل المیّافارقیّات.

۱۳/۱۰ – جوابات المسائل الطرابلسیّات الثانیه.

۱۳/۱۰ – جوابات المسائل الطرابلسیّات الثالثه.

۱۳/۱۱ – رسائل الشریف المرتضی، المجموعه الثانیه، ط ۱۴۰۵ ه ق، وهی:

۱۴/۱۱ – مسأله فی منامات.

۱۵/۱۱ – رساله فی الردّ علی أصحاب العدد.

۱۶/۱۱ – مسأله فی حکم الباء فی قوله تعالی (وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ) .

۱۷/۱۱ – مسأله فی وجه التکرار فی الآیتین.

۱۸/۱۱ – مسأله فی الاستثناء.

۱۹/۱۱ – مسأله فی وجه العلم بتناول الوعید کافّه الکفّار.

۲۰/۱۱ – مسأله فی العمل مع السلطان.

۲۱/۱۱ – مسأله فی نفی الحکم بعدم الدلیل علیه.

۲۲/۱۱ – شرح الخطبه الشقشقیّه.

۲۳/۱۱ – مناظره الخصوم وکیفیّه الاستدلال علیهم.

۲۴/۱۱ – مسأله فی أحکام أهل الآخره.

۲۵/۱۱ – مسأله فی توارد الأدلّه.

۲۶/۱۱ – مسأله فی تفضیل الأنبیاء علیهم السلام علی الملائکه.

۲۷/۱۱ – مسأله فی المنع عن تفضیل الملائکه علی الأنبیاء علیهم السلام.

۲۸/۱۱ – انقاذ البشر من الجبر والقدر.

۲۹/۱۱ – الرساله الباهره فی العتره الطاهره.

۳۰/۱۱ - الحدود والحقائق.

۳۱/۱۱ - رساله فی غیبه الحجّه.

ص:۲۸۶

۳۲/۱۱ – مسأله فی الردّ علی المنجّمین.

۳۳/۱۱ – جوابات المسائل الرسّیه الأُولی.

۳۴/۱۱ – جوابات المسائل الرسّیه الثانیه.

۳۵/۱۲ – رسائل الشریف المرتضی، المجموعه الثالثه، ط ۱۴۰۵ ه ق، وهی:

۳۵/۱۲ – جمل العلم والعمل

۳۶/۱۲ – أجوبه المسائل القرآنیّه.

۳۷/۱۲ – أجوبه مسائل متفرّقه من الحدیث وغیره.

۳۸/۱۲ – مسأله فی من یتولّی غسل الامام.

۳۹/۱۲ – رساله فی عدم وجوب غسل الرجلین فی الطهاره.

۴۰/۱۲ – مسأله فی الحسن والقبح العقلی.

۴۱/۱۲ – مسأله فی المسح علی الخفّین.

۴۲/۱۲ – مسأله فی خلق الأفعال.

۴۳/۱۲ – مسأله فی الاجماع.

۴۴/۱۲ – مسأله فی علّه خذلان أهل البیت علیهم السلام وعدم نصرتهم.

۴۵/۱۲ – أقاویل العرب فی الجاهلیّه.

۴۶/۱۲ – مسأله فی قول النبیّ صلی الله علیه و آله نیّه المؤمن خیر من عمله.

۴۷/۱۲ – مسأله فی علّه مبایعه أمیر المؤمنین علیه السلام أبا بکر.

۴۸/۱۲ – مسأله فی الجواب عن الشبهات الوارده لخبر الغدیر.

۴۹/۱۲ – مسأله فی ارث الأولاد.

۵۰/۱۲ – مسأله فی عدم تخطئه العامل بخبر الواحد.

۵۱/۱۲ – مسأله فی استلام الحجر.

۵۲/۱۲ – مسأله فی نفی الرؤیه.

ص:۲۸۷

۵۳/۱۲ – تفسیر الآیات المتشابهه، تفسیر سوره الحمد.

۵۴/۱۲ – مسأله فی ابطال العمل بأخبار الآحاد.

۵۵/۱۲ – مسأله فی علّه امتناع علی علیه السلام عن محاربه الغاصبین لحقّه.

۵۶/۱۲ – مسأله فی العصمه.

۵۷/۱۲ – مسأله فی الاعتراض علی من یثبت حدوث الأجسام من الجواهر.

۵۸/۱۴ – نهایه الإحکام، للعلاّمه الحلّی، ۲ ج، ۱۴۰۶ ط ه ق.

۵۹/۳۰ – ملاذ الأحکام، للعلاّمه المجلسی، ۱۶ ج، ط ۱۴۰۶.

۶۰/۳۱ – الفرائد الطریفه فی شرح الصحیفه، للعلاّمه المجلسی، ط ۱۴۰۷ ه ق.

۶۱/۳۲ – رساله فی الاعتقادات، للعلاّمه المجلسی، ط ۱۴۰۹ ه ق، ومعها:

۶۲/۳۲ – رساله فی حلّ حدیث مذکور فی العلل والعیون، للعلاّمه المجلسی.

۶۳/۳۳ – شرح الصحیفه السجّادیّه، للسیّد الداماد، ط ۱۴۰۶ ه ق.

۶۴/۳۴ – العدد القویّه لدفع المخاوف الیومیّه، لأخ العلاّمه الحلّی، ط ۱۴۰۸.

۶۵/۳۵ – ایضاح تردّدات الشرائع، للزهدری الحلّی، ط ۱۴۰۸.

۶۶/۳۸ – تلخیص الخلاف، للصیمری، ۳ ج، ط ۱۴۰۸.

۶۷/۴۰ – المنتخب من تفسیر القرآن، لابن ادریس الحلّی، ۲ ج، ط ۱۴۰۹.

۶۷/۴۱ – الرسائل العشر، لابن فهد الحلّی، ط ۱۴۰۹، وهی:

۶۸/۴۱ – الموجز الحاوی لتحریر الفتاوی.

۶۹/۴۱ – المحرّر فی الفتوی.

۷۰/۴۱ – اللمعه الجلیّه فی معرفه النیّه.

۷۱/۴۱ – مصباح المبتدی وهدایه المقتدی.

۷۲/۴۱ - غایه الایجاز لخائف الاعواز.

۷۳/۴۱ - کفایه المحتاج الی مناسک الحاجّ.

ص:۲۸۸

۷۴/۴۱ – رساله وجیزه فی واجبات الحجّ.

۷۵/۴۱ – جوابات المسائل الشامیّه الاُولی.

۷۶/۴۱ – جوابات المسائل البحرانیّه.

۷۷/۴۱ – نبذه الباغی فیما لابدّ منه من آداب الداعی.

۷۸/۴۲ – حقائق الایمان، للشهید الثانی، ط ۱۴۰۹، ومعه له:

۷۹/۴۲ – الاقتصاد والارشاد الی طریقه الاجتهاد فی معرفه الهدایه والمعاد.

۸۰/۴۲ – رساله فی العداله.

۸۱/۴۲ – جوابات مسائل الشیخ أحمد العاملی المعروف بالأسأله الماحوزیّه.

۸۲/۴۲ – اجازه الحدیث.

۸۳/۴۳ – الفخری فی أنساب الطالبیّین، للأزورقانی، ط ۱۴۰۹.

۸۴/۴۴ – الشجره المبارکه فی أنساب الطالبیّه، للفخر الرازی، ۱۴۰۹.

۸۵/۴۵ – سراج الأنساب، لابن کیا الکیلانی، ط ۱۴۰۹.

۸۶/۴۷ – تحفه الأبرار، للسیّد حجّه الاسلام الشفتی، ۲ ج، ط ۱۴۰۹.

۸۷/۵۰ – الشرح الصغیر، لصاحب الریاض، ۳ ج، ۱۴۰۹.

۸۸/۵۲ – المؤتلف من المختلف، للطبرسی، ۲ ج، ۱۴۱۰.

۸۹/۵۳ – المقتصر من شرح المختصر، لابن فهد الحلّی، ط ۱۴۱۰.

۹۰/۵۴ – مفاتح الغیب فی الاستخاره، للعلاّمه المجلسی، ومعه له:

۹۱/۵۴ – رساله آداب نماز شب.

۹۱/۵۵ – مجموعهٔ رسائل اعتقادی، للعلاّمه المجلسی، وهی:

۹۲/۵۵ – رسالهٔ فرق میان صفات فعل وذات.

۹۳/۵۵ – رسالهٔ تحقیقق مسألهٔ بداء.

۹۴/۵۵ – رسالهٔ جبر وتفویض.

ص:۲۸۹

۹۵/۵۵ – رسالهٔ دفع شبههٔ حدیث جهل ومعرفت.

۹۶/۵۵ – ترجمهٔ چهارده حدیث راجع به امام عصر وعلائم ظهور ورجعت.

۹۷/۵۵ – رسالهٔ بهشت ودوزخ.

۹۸/۵۵ – رسالهٔ حکمت وفلسفهٔ شهادت امام حسین علیه السلام.

۹۹/۵۷ – طرائف المقال فی معرفه طبقات الرجال، للجابلقی، ۲ ج، ط ۱۴۱۰.

۱۰۰/۵۹ – لباب الأنساب والألقاب والأعقاب، للبیهقی، ۲ ج، ط ۱۴۱۰.

۱۰۱/۶۰ – غرر الحکم ودرر الکلم، للآمدی، ط ۱۴۱۱.

۱۰۲/۶۱ – نظم اللئالی معروف بسؤال وجواب از علّامهٔ مجلسی، ط ۱۴۱۱.

۱۰۲/۶۲ – الرسائل الاعتقادیّه، للخواجوئی، المجموعه الأُولی، ط ۱۴۱۱، وهی:

۱۰۳/۶۲ – بشارات الشیعه.

۱۰۴/۶۲ – ذریعه النجاه من مهالک تتوجّه بعد الممات.

۱۰۵/۶۲ – الفوائد فی فضل تعظیم الفاطمیّین.

۱۰۶/۶۲ – رساله میزه الفرقه الناجیه عن غیرهم.

۱۰۷/۶۲ – رساله فی تحقیق وتفسیر الناصبی.

۱۰۸/۶۲ – طریق الارشاد الی فساد امامه أهل الفساد.

۱۰۹/۶۲ – الرساله الأیتیّه.

۱۱۰/۶۲ – توجیه مناظره الشیخ المفید.

۱۱۰/۶۳ – الرسائل الاعتقادیّه، للخواجوئی، ج ۲، ط ۱۴۱۱، وهی:

۱۱۱/۶۳ – رساله فی حدیث شرح مامن أحد یدخله عمله الجنّه وینجیه من النار.

۱۱۲/۶۳ – رساله فی شرح حدیث لو علم أبوذرّ ما فی قلب سلمان لقتله.

۱۱۳/۶۳ - رساله فی شرح حدیث أعلمکم بنفسه أعلمکم بربّه.

۱۱۴/۶۳ - رساله فی شرح حدیث لا یموت لمؤمن ثلاثه من الأولاد فتمسّه.

ص:۲۹۰

۱۱۵/۶۳ – رساله فی شرح حدیث انّهم یأنسون بکم فاذا غبتم عنهم استوحشوا.

۱۱۶/۶۳ – رساله فی شرح حدیث النظر الی وجه العالم عباده.

۱۱۷/۶۳ – رساله فی تفسیر آیه (فَاخْلَعْ نَعْلَیْکَ إِنَّکَ بِالْوادِ الْمُقَدَّسِ) .

۱۱۸/۶۳ – رساله فی تعیین لیله القدر.

۱۱۹/۶۳ – الحاشیه علی أجوبه المسائل المهنائیّه.

۱۲۰/۶۳ – رساله عدلیّه.

۱۲۱/۶۳ – رساله فی نوم الملائکه.

۱۲۲/۶۳ – هدایه الفؤاد الی نبذ من أحوال المعاد.

۱۲۳/۶۳ – رساله فی بیان الشجره الخبیثه.

۱۲۴/۶۳ – رساله فی الجبر والتفویض.

۱۲۵/۶۳ – رساله فی شرح حدیث من أحبّنا أهل البیت فلیعد للفقر جلباباً.

۱۲۶/۶۳ – المسائل الخمس.

۱۲۷/۶۳ – رساله فی تفسیر آیه (وَ کانَ عَرْشُهُ عَلَی الْماءِ) .

۱۲۸/۶۳ – رساله فی ذمّ سؤال غیر اللّه.

۱۲۸/۶۴ – الرسائل الفقهیّه، للخواجوئی، ج ۱، ط ۱۴۰۰، وهی:

۱۲۹/۶۴ – تذکره الوداد فی حکم رفع الیدین حال القنوت.

۱۳۰/۶۴ – رساله فی شرح حدیث الطلاق بید من أخذ بالساق.

۱۳۱/۶۴ – رساله فی حرمه النظر الی وجه الأجنبیّه.

۱۳۲/۶۴ – رساله خمسیّه.

۱۳۳/۶۴ – رساله فی أقلّ المدّه بین العمرتین.

۱۳۴/۶۴ - رساله فی الرضاع.

۱۳۵/۶۴ - رساله فی التعویل علی أذان الغیر فی دخول الوقت.

ص:۲۹۱

۱۳۶/۶۴ – رساله فی حکم الاستئجار للحجّ من غیر بلد المیّت.

۱۳۷/۶۴ – رساله فی حکم الاسراج عند المیّت ان مات لیلاً.

۱۳۸/۶۴ – رساله فی شرح حدیث توضّؤا ممّا غیّرت النار.

۱۳۹/۶۴ – رساله فی حکم الغسل فی الأرض البارده ومع الماء البارد.

۱۴۰/۶۴ – رساله فی أفضلیّه التسبیح علی القراءه فی الرکعتین الأخیرتین.

۱۴۱/۶۴ – رساله فی تحقیق وجوب غسل مسّ المیّت.

۱۴۲/۶۴ – رساله فی حکم شراء ما یعتبر فیه التذکیه.

۱۴۳/۶۴ – رساله فی حکم لبس الحریر للرجال فی الصلاه وغیرها.

۱۴۴/۶۴ – رساله فی حکم الغسل قبل الاستبراء.

۱۴۵/۶۴ – الفصول الأربعه فی عدم سقوط دعوی المدّعی بیمین المنکر.

۱۴۶/۶۴ – رساله فی وجوب الزکاه بعد اخراج المؤونه.

۱۴۷/۶۴ – رساله فی صلاه الجمعه.

۱۴۷/۶۵ – الرسائل الفقهیّه، ج ۲، ط ۱۴۱۱، وهی:

۱۴۸/۶۵ – رساله فی أحکام الطلاق.

۱۴۹/۶۵ – رساله فی شرح حدیث لسان القاضی بین جمرتین من نار.

۱۵۰/۶۵ – رساله فی ارث الزوجه.

۱۵۱/۶۵ – رساله فی الحبوه.

۱۵۲/۶۵ – رساله فی حرمه تزویج المؤمنه بالمخالف.

۱۵۳/۶۵ – رساله فی استحباب کتابه الشهادتین علی الکفن.

۱۵۴/۶۵ – رساله فی حکم التنفّل قبل صلاه العید وبعدها.

۱۵۵/۶۵ - رساله فی بیان عدد الأکفان.

۱۵۶/۶۵ - رساله فی جواز التدوای بالخمر عند الضروره.

ص:۲۹۲

۱۵۷/۶۵ – رساله فی حکم الحدث الأصغر المتخلّل فی غسل الجنابه.

۱۵۸/۶۵ – رساله فی المسائل الفقهیّه.

۱۵۹/۶۵ – رساله فی استحباب رفع الیدین حاله الدعاء.

۱۶۰/۶۵ – رساله فی بیان علامه البلوغ.

۱۶۱/۶۵ – رساله فی من أدرک الامام فی أثناء الصلاه.

۱۶۲/۶۵ – الرساله الهلالیّه.

۱۶۳/۶۵ – الرساله الذهبیّه.

۱۶۴/۶۵ – الفصول الأربعه فی من دخل علیه الوقت وهو مسافر فحضر.

۱۶۵/۶۵ – رساله فی من زنا بامرأه ثمّ تزوّج بابنتها.

۱۶۶/۶۵ – رساله فی شرائط المفتی.

۱۶۷/۶۵ – رساله فی منجّزات المریض.

۱۶۸/۶۶ – الامامه، للسیّد أسد اللّه الشفتی، ط ۱۴۱۱.

۱۶۹/۶۷ – الأربعون حدیثاً، للخواجوئی، ط ۱۴۱۲.

۱۷۰/۶۸ – الدرر الملتقطه فی تفسیر الآیات القرآنیّه، للخواجوئی، ط ۱۴۱۲.

۱۷۱/۶۹ – أجوبه المسائل الهندیّه، للعلاّمه المجلسی، ط ۱۴۱۱.

۱۷۱/۷۰ – بیست وپنج رسالهٔ فارسی، للعلاّمه المجلسی، ط ۱۴۱۲، وهی:

۱۷۲/۷۰ – رسالهٔ ترجمهٔ خطبهٔ توحیدیّه امام رضا علیه السلام.

۱۷۳/۷۰ – رسالهٔ ترجمهٔ قصیدهٔ دعبل خزاعی.

۱۷۴/۷۰ – رسالهٔ تحقیق در حدیث عدم احتساب عمر زائران امام حسین علیه السلام.

۱۷۵/۷۰ – رسالهٔ تفسیر آیهٔ نور.

۱۷۶/۷۰ - رسالۀ تفسیر أیۀ والسابقون السابقون.

۱۷۷/۷۰ - رسالۀ آداب سلوک حاکم با رعیّت.

ص:۲۹۳

۱۷۸/۷۰ – رسالهٔ آداب ماه شعبان.

۱۷۹/۷۰ – رسالهٔ اختیارات أیّام.

۱۸۰/۷۰ – رسالهٔ ترجمهٔ ثواب جوشن کبیر.

۱۸۱/۷۰ – رسالهٔ آداب نماز.

۱۸۲/۷۰ – رسالهٔ بیان أوقات نماز.

۱۸۳/۷۰ – رسالهٔ فرق زنان ومردان در احکام طهارت وصلاه.

۱۸۴/۷۰ – رسالهٔ شکّیات نماز.

۱۸۵/۷۰ – رسالهٔ زکات وخمس واعتکاف.

۱۸۶/۷۰ – رسالهٔ تحدید صاع.

۱۸۷/۷۰ – رسالهٔ مال ناصبی.

۱۸۸/۷۰ – رسالهٔ کفّارات.

۱۸۹/۷۰ – رسالهٔ مفتتح الشهور.

۱۹۰/۷۰ – رسالهٔ ماه نو دیدن وناخن چیدن.

۱۹۱/۷۰ – رسالهٔ صغیرهٔ آداب حج.

۱۹۲/۷۰ – رسالهٔ کبیرهٔ آداب حج.

۱۹۳/۷۰ – رسالهٔ صواعق یهود.

۱۹۴/۷۰ – رسالهٔ احکام وآداب اسب تاختن وتیر اندختن.

۱۹۵/۷۰ – رسالهٔ صیغ عقود نکاح.

۱۹۶/۷۰ – مسائل أیادی سبا.

۱۹۷/۷۰ – رسالهٔ بیان عدد تألیفات علّامهٔ مجلسی، للخواتون آبادی.

١٩٨/٧١ - معراج أهل الكمال، للماحوزى، ط ١٤١٢.

١٩٩/٧٢ - مجموع الغرائب وموضوع الرغائب، للكفعمى، ط ١٤١٢.

ص:٢٩٤

۲۰۰/۷۴ – خیراتیّه در ابطال طریقهٔ صوفیّه، للبهبهانی، ۲ ج، ط ۱۴۱۲.

۲۰۱/۷۵ – رادّ شبهات الکفّار، للبهبهانی، ط ۱۴۱۳.

۲۰۲/۷۷ – المحاسن، للبرقی، ۲ ج، ط ۱۴۱۳.

۲۰۳/۷۸ – الفوائد الرجالیّه، للعلّامه الخواجوئی، ط ۱۴۱۳.

۲۰۴/۷۹ – منهج الرشاد لمن أراد السداد، للشیخ جعفر النجفی، ط ۱۴۱۴.

۲۰۵/۸۰ – مفتاح الفلاح فی شرح دعاء الصباح، للخواجوئی، ط ۱۴۱۴.

۲۰۶/۸۱ – مشرق الشمسین للبهائی مع تعلیقه الخواجوئی، ط ۱۴۱۴.

۲۰۷/۸۳ – المقتطفات لابن رویش الأندونزی، ۲ ج، ط ۱۴۱۵.

۲۰۸/۸۴ – البیان الجلی، لابن رویش، ط ۱۴۱۵.

۲۰۹/۸۵ – مفتاح الفلاح للبهائی مع تعلیقه الخواجوئی، ط ۱۴۱۵.

۲۱۰/۸۶ – سه رساله در بارهٔ حجّه بن الحسن علیه السلام للعلّامه المجلسی، ط ۱۴۱۵.

۲۱۱/۸۷ – ترجمه المناظره المأمونیّه، للخواجوئی، ط ۱۴۱۵، ومعها له:

۲۱۲/۸۷ – رسالهٔ اصول الدین مبسوط.

۲۱۳/۸۷ – رسالهٔ اصول الدین کلّیات.

۲۱۴/۸۸ – علل وعوامل گوناگون انهدام کتاب، للرجائی، ط ۱۴۱۵.

۲۱۵/۸۹ – در محضر دوست، للسیّد مهدی الرجائی، ط ۱۴۱۶.

۲۱۶/۹۰ – تظلّم الزهراء من اهراق دماء آل العباء، للقزوینی، ط ۱۴۱۷.

۲۱۷/۹۲ – نور البراهین فی شرح توحید الصدوق، للجزائری، ۲ ج، ط ۱۴۱۷.

۲۱۸/۹۴ – جلاء العیون، للعلّامه المجلسی، ۲ ج.

۲۱۹/۹۶ – عین الحیات، للعلّامه المجلسی، ۲ ج.

۲۲۰/۹۷ - الأربعون حديثاً، للماحوزی البحرانی، ط ۱۴۱۷.

۲۲۱/۹۸ - رسالهٔ نوروزیّه، للعلاّمه الخواجوئی، ط ۱۴۱۷.

ص:۲۹۵

۲۲۲/۹۹ – الأصیلی فی أنساب الطالبیّین، لابن الطقطقی، ط ۱۴۱۷.

۲۲۲/۱۰۰ – الرسائل الرجالیّه، للسیّد حجّه الاسلام الشفتی، ط ۱۴۱۷، وهی (۲۱) رساله فی تحقیق بعض رجال الحدیث.

۲۴۴/۱۰۱ – الأربعین فی امامه الأئمّه الطاهرین، للقمّی الشیرازی، ط ۱۴۱۸.

۲۴۵/۱۰۲ – تحفه لبّ اللباب، لضامن بن شدقم، ط ۱۴۱۸.

۲۴۶/۱۰۳ – الشجره المبارکه، لفخز الرازی، ط ۱۴۱۹.

۲۴۷/۱۰۴ – مناهل الضرب، للسیّد جعفر الأعرجی، ط ۱۴۱۹.

۲۴۸/۱۰۵ – سفینه النجاه، للفاضل السراب التنکابنی، ط ۱۴۱۹.

۲۴۹/۱۰۶ – نخبه الزهره الثمینه، لابن شدقم، ط ۱۴۱۹.

۲۵۰/۱۰۷ – النفحه العنبریّه، للیمانی الموسوی، ط ۱۴۱۹.

۲۵۱/۱۰۸ – جامع الشتات، للعلاّمه الخواجوئی، ط ۱۴۱۹.

۲۵۲/۱۰۹ – الشهاب الثاقب فی بیان معنی الناصب، للبحرانی، ط ۱۴۱۹.

۲۵۳/۱۱۰ – دفع المناواه عن التفضیل والمساواه، للکرکی.

۲۵۴/۱۱۱ – التذکره فی الأنساب المطهّره، لابن المهنّا، ط ۱۴۲۱.

۲۵۵/۱۱۲ – المنهج القویم فی إثبات الامامه من الذکر الحکیم، للسیّد محمّد الرجائی، ط ۱۳۲۰.

۲۵۶/۱۱۳ – المسائل الفقهیه، للسیّد محمّد الرجائی، ط ۱۴۲۱.

۲۵۷/۱۱۴ – الشجره الطیبه فی الأرض المخصبه، للغریفی، ط ۱۴۲۳.

۲۵۸/۱۱۴ – الغصن الثالث من الغیث الزابد، للبوشهری، ط ۱۴۲۳.

۲۵۹/۱۱۵ – المستطابه فی نسب سادات طابه، لابن شدقم، ط ۱۴۲۳.

۲۶۰/۱۱۵ – زهره المقول فی نسب ثانی فرعی الرسول، لابن شدقم، ۱۴۲۳.

۲۶۱/۱۱۵ – نخبه الزهره الثمینه، لابن شدقم، ۱۴۲۳.

۲۶۲/۱۱۸ – الکواکب المشرقه، للسیّد مهدی الرجائی، ۳ ج، ط ۱۴۲۳.

۲۶۳/۱۲۰ – منهاج الاُصول، للسیّد محمّد الرجائی، ۲ ج، ط ۱۴۲۵.

۲۶۴/۱۲۱ – عمده الطالب فی الأنساب، لابن عنبه، ط ۱۴۲۵.

۲۶۵/۱۲۲ – رسالهٔ اجوبهٔ مسائل میرزا محمّدحفیظ، للخواجوئی، طبع فی مجلّه فقه أهل البیت، برقم (۲۸).

۲۶۶/۱۲۳ – رسالهٔ رضاعیه، للخواجوئی، طبع فی مجلّه فقه أهل البیت برقم (۲۳).

۲۶۷/۱۲۴ – نقش سادات در تاریخ وفرهنگ اسلامی، للسیّد مهدی الرجائی، طبع فی مجلّه شهاب برقم (۲۱).

۲۶۸/۱۲۵ – عوامل انهدام کتاب وراههای مبارزهٔ با آن، للسیّد مهدی الرجائی، طبع فی مجلّه شهاب برقم (۲۳-۲۴).

۲۶۹/۱۲۶ – بشارت به ظهور حضرت مهدی علیه السلام، طبع فی مجلّه صبح وصال سنه (۱۴۱۸).

۲۷۰/۱۲۷ – در سایهٔ آن حضرت، للسیّد مهدی الرجائی، طبع فی مجلّه کعبهٔ مقصود سنه (۱۴۱۷).

۲۷۱/۱۲۸ – نشانه های ظهور حضرت حجّت علیه السلام، للسیّد مهدی الرجائی، طبع فی مجلّه شمس ولایت سنه (۱۳۸۲) ش.

۲۷۲/۱۲۹ – شرح حال ونسبنامهٔ علاّمه سیّد محمّد بن عبدالکریم طباطبائی، للسیّد البروجردی، طبع فی مجلّه شکوه فقاهت، سنه (۱۳۷۹) ش.

۲۷۳/۱۳۰ – آراء کلامی فاضل سراب ومسألهٔ امامت در سفینه النجاه، للسیّد مهدی الرجائی، طبع مجموعه مقالات مؤتمر الفاضل السراب التنکابنی.

۲۷۴/۱۳۱ – رسالهٔ وحدت وجود، للخواجوئی، ط میراث حوزهٔ اصفهان ۱.

۲۷۵/۱۳۲ – رسالهٔ اجل محتوم، للخواجوئی، ط میراث حوزهٔ اصفهان ۱.

۲۷۶/۱۳۳ – رسالهٔ سهو النبی، للخواجوئی، ط میراث حوزهٔ اصفهان ۱.

۲۷۷/۱۳۴ – التوضیح الأنور فی دفع شبه الأعور، للحبلرودی، ط ۱۴۲۴.

۲۷۸/۱۳۵ – جنّه العاصمه در أحوالات حضرت فاطمه علیها السلام، للمیرجهانی، ط ۱۴۲۶.

۲۷۹/۱۳۶ – الفوائد الطریفه، للفاضل الأفندی، ط ۱۴۲۶.

۲۸۰/۱۳۷ – التعلیقه علی الأربعین البهائی، للخواجوئی، ط ۱۴۲۶.

هـذا ما هو المطبوع الى الآن، يبلغ عـدّته (٢٨٠) أثراً فى (١٣۶) مجلّد، وهناك عـدّه كتب ورسائل جاهزه للطبع قد تمّ تحقيقها، وأسـأل اللّه تبـارك وتعالى أن يسـهّل لى طبعها ونشـرها، وأن يتقبّل عملى هـذا، ويجعله ذخيره ليوم لا ينفع مال ولا بنون إلاّ من أتى اللّه بقلب سليم، وأن يحشرنا فى زمره محمّد وآله الطاهرين عليهم أفضل الصلاه والسلام، انّه قريب مجيب.

السيّد مهدى الرجائى

عيد الفطر - ١۴٢۶ ه ق.

ص:٢٩۶

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹